جامعة د.مولاي الطاهر-سعيدة-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور المرفق العام في تنشيط سياسة التشغيل

دراسة حالة-

الوكالة المحلية للتشغيل ببلدية عين الحجر-سعيدة-

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: تسيير وإدارة الجماعات المحلية.

إعداد الطالبة: حياة سلطاني

إشراف الأستاذ: د/ محمد خداوي

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ :	**شاربي محمد**	**رئيسا**
الأستاذ:	**د/ محمد خداوي**	**مشرفا**
الأستاذ:	**مخلوفي احمد**	**مناقشا**

السنة الجامعية: 2018/2017

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

احمد الله عز وجل على أن من علينا بإتمام هذه البحث واسأله مزيدا من النجاح والتوفيق في نجاحات مقبلة بإذنه تعالى.

ثم أتوجه بخالص الشكر والعرفان والامتنان للأستاذ المشرف:

د/خداوي محمد ومصدقا لقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم"

من استعاذكم فأعيذوه ومن سألكم بالله فأعطوه،ومن دعا لكم

فأجيبوه،ومن صنع لكم معروفا فكافئوه،فإن لم تجدوا ما تكافئوه

فأدعو له حتى تروا أنكم كافأتموه" الذي تفضل بالإشراف

على هذا البحث ولم يبخل علي بتوجيهاته وآرائه القيمة

كما لا يفوتنا تقديم الشكر إلى كافة أساتذة العلوم السياسية.

وأدعو الله العلي القدير أن يوفقني لما يحبه ويرضاه وأن يكون

هذا العمل حجة لي لا على والله المستعان على ما تصفو.

إهداء

إلى نور العيون ورمش الجفون والسر المكنون والحب المجنون في القلب المخزون

العقل الموزون والصدر الحنون إلى البلسم الشافي والقلب الدافئ، والحنان الكافي

إلى التي أحاطتني بسياج حبها إلى التي تاهت الكلمات في وصفها إلى التي جعلت

نفسها شمعة تحترق من اجلنا إلى أروع أم في الوجود أمي الحبيبة.

إلى الذي عجز اللسان في ذكر مآثره إلى سندي وعوني وقدوتي

إلى النور الوضاء مصدر فخري وذخري إلى ذلك الينبوع

الذي اغترفت منه الحنان إلى الذي يعجز القلم و اللسان

على خطه إلى الذي يشقى من اجل راحتي وسعادتي إليك أبي الغالي

إلى النجوم والكواكب إلى الورود البهية الذين قاسموني حنان

الوالدين إخوتي وأخواتي،وإلى رموز البراءة والصفاء،

إلى الذين جعلوا من الضعف قوة أساتذتي الكرام .

وإلى كل زملائي وزميلاتي ومن قدم يد المساعدة من قريب أو بعيد

وإلى من ساهم من بعيد أو قريب في إنجاح هذا الجهد المتواضع

حياة

مقدمة

تشكل ظاهرة البطالة إحدى أهم المشكلات الاقتصادية التي زعزعت كيان معظم اقتصاديات العالم وتعد هذه الظاهرة من المواضيع التي كانت مجالا للدراسة والاهتمام خاصة في البلدان المتقدمة،حيث تعمقت الأبحاث وتعددت النظريات الاقتصادية التي فسرتها، وهي من المشكلات الرئيسية التي تعرقل مسيرة التقدم والتنمية في معظم المجتمعات.

لقد تعرض الاقتصاد الجزائري خلال النصف الثاني من الثمانينات إلى أزمة اقتصادية بعد الانهيار المفاجئ لسعر النفط سنة 1986، وظهرت بذلك عدة اختلالات نتيجة اعتماد الدولة على عنصر واحد في التصدير، فانخفض النشاط التنموي وتقلصت مداخيل البلاد، وعرفت بذلك البطالة مستويات مرتفعة وعجزت أغلب المؤسسات العمومية في إحداث مناصب عمل جديدة، و نظرا لتفاقم المشكل كان من الضروري على السلطات المعنية إعادة النظر في نمط التسيير والسياسات المتبعة في السابق وتدخلت الحكومة الجزائرية للقيام بإصلاحات اقتصادية، حيث اضطرت إلى تغيير نمط تسيير المؤسسات الاقتصادية ليتماشى مع المعطيات الجديدة، ودخلت بذلك الجزائر في برامج الإصلاحات الهيكلية مع صندوق النقد الدولي، حيث كان لهذه الإصلاحات أثر بالغ على قضية الشغل في الجزائر، وساهمت في تفاقم البطالة خلال التسعينات. حيث اضطرت هذه المؤسسات لتسريح جماعي للعمال، إذ تم تسريح أكثر من 500.000 عامل، وغلق أكثر من 1000 مؤسسة[1].

وفي ظل التحولات التي عرفها الاقتصاد الجزائري قامت الحكومة برسم وتنفيذ سياسة عامة للتشغيل حيث قامت بتسطير سياسة تنموية ترجمت من خلال مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004 ، والبرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة 2005-2009، والمخطط التنموي الخماسي للفترة 2010-2014. وقد ساهمت هذه السياسة بشكل ملحوظ في التحسين من مستويات التشغيل أين انخفضت نسبة البطالة في الجزائر.

ولقد باتت سياسة التشغيل من أولويات الحكومة الجزائرية، وسعت في سبيل ذلك إلى اعتماد مجموعة من التدابير والآليات لاستحداث مناصب شغل بشتى أنماطها خلال فترة محددة، ولهذا تم إرساء هذه الآليات المتمثلة أساسا في سياسات دعم للتشغيل.وخاصة ما تعلق بتشغيل

[1]– مدني بن شهرة، **الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل في الجزائر: التجربة الجزائرية** (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2008)، ص163.

الشباب، وقد حاز القطاع العام مكانة هامة في سبيل تفعيل التشغيل والحد من البطالة، وعليه نطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى ساهم المرفق العام في تنشيط سياسة التشغيل في التقليص من حجم البطالة وخلق فرص العمل؟

ولتناول جوانب هذه الإشكالية والتدقيق في جزئياتها ارتأينا تفكيك التساؤل الرئيسي إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي السياسات التي سطرتها الحكومة الجزائرية في ميدان التشغيل؟

- ما هي سياسات التشغيل؟ وما هي أهم مسببات البطالة؟

- ما هو دور الإصلاحات الاقتصادية في تطور معدلات البطالة؟

فرضيات الدراسة:

لغرض الإجابة على هذه الإشكالية لا بد من تحديد العلاقة بين متغيرات الدراسة وذلك لرسم حدود ومعالم الموضوع قيد التحليل والإلمام بجميع جوانبه وعلى هذا الأساس نقترح الفرضيات التالية:

- السياسات المنتهجة من طرف الدولة في ميدان التشغيل مبنية على أساس إنشاء وتمويل أجهزة التشغيل المتمثلة في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الوكالة الوطنية لتيسير القرض المصغر، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.- سياسة التشغيل هي عبارة عن مجموع التدخلات الحكومية في سوق العمل الرامية إلى تحسين سيره، ومن مسببات البطالة انخفاض الاستثمار، عدم الاستقرار الأمني والسياسي، تزايد السكان.

- رفع أو خفض معدلات البطالة في الجزائر يرتبط ارتباطا وثيقا بالإصلاحات الاقتصادية المنتهجة من طرف الحكومة في ظل الإنعاش الاقتصادي، برنامج دعم النمو، والبرنامج التنموي الخماسي.

اسباب اختيار الموضوع:

الاسباب الذاتية: اهتمامي الشخصي بالموضوع كون أن مشكل البطالة والتشغيل في الجزائر من أهم المسائل الجوهرية التي لا زالت مطروحة وتعتبر من القضايا الحساسة التي شغلت الحكومات الجزائرية. وهذا على اعتبار أن العنصر البشري هو المحرك الرئيسي للتنمية في البلاد. معايشتنا للواقع بكل ما يحمله من معاناة الشباب من خريجي الجامعات، ولكوني طالبة جامعية أنتمي لهذه الفئة.

الاسباب الموضوعية: تدعيم الدراسات السابقة ومحاولة التعمق في تشخيص واقع البطالة في الجزائر. **أهداف الدراسة وأهميتها:**

تتجلى أهداف هذه الدراسة في –الهدف المحوري من هذه الدراسة هو الدور الذي يلعبه المرفق العام في خلق مناصب شغل والوقوف على مدى إسهام السياسة العامة في التقليص من حدة البطالة.

–تزويد المكتبة الجامعية ببحث علمي الذي يبين دور الرفق في تنشيط سياسة التشغيل.

–الوقوف على اهم مسببات البطالة في الجزائر.

–تقييم الآثار الناتجة عن الإصلاحات الاقتصادية والمتمثلة في الإنعاش الاقتصادي، برنامج دعم النمو ومخطط التنموي الخماسي على الاقتصاد ككل والتشغيل خاصة.

– كما يكتسي البحث أهمية كبيرة في كونه يعطينا فكرة شاملة عن أهم الآليات والتدابير التي اعتمدتها الجزائر للقضاء على البطالة.

– دراسة تأثير الوكالة الوطنية للتشغيل.

الدراسات السابقة

الدراسة الأولى: عبد النور ناجي، مبروك ساحلي، تحليل السياسة العامة للدولة "تأثر السياسة التشغيلية بالوضع السياسي والإيديولوجي". توصلت هذه الدراسة بأن سياسات التشغيل لم تقضي على البطالة 100% وإنما جزئيا ووضع بعض الشروط لنجاح سياسة التشغيل في الجزائر.

الدراسة الثانية: محمد أدريوش دحماني، حول إشكالية التشغيل في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012-2013. والتي تناولت إشكالية: هل يمكن لمعدلات النمو الاقتصادي الحالي في الجزائر استيعاب معدلات البطالة الفعلية في الاقتصاد والتي لا تزال عند مستويات مرتفعة خاصة بين الشباب؟ ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث:

ضعف معدلات النمو الاقتصادي، النمو الاقتصادي في الجزائر لا يساهم في خلق مناصب الشغل.

الدراسة الثالثة: شلالي فارس، رسالة ماجستير بعنوان " دور سياسة التشغيل في معالجة البطالة خلال 2001-2004 مع محاولة اقتراح نموذج اقتصادي للتشغيل"، فقد توصل الباحث إلى أن سياسات التشغيل ساهمت بشكل كبير في إنقاص معدلات البطالة وذلك بسبب الإنشاء المكثف لمناصب الشغل خلال مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي.

المنهج المعتمد:

المنهج الوصفي التحليلي: اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والذي يتناسب والدراسة عند التطرق للمفاهيم الأساسية المرتبطة بالمرفق العمومي، البطالة، الجماعات المحلية وسياسات التشغيل.

منهج تحليل مضمون:لقد استخدمنا هذا المنهج كوننا اعتمدنا على بعض القوانين والمراسيم التي تحدد لنا الإطار التشريعي والقانوني لسياسة التشغيل في الجزائر.

المنهج التاريخي: كون الموضوع يتطلب سرد جملة من الأحداث والحقائق تم الاعتماد على هذا المنهج لأن سياسة التشغيل في الجزائر عرفت جملة من التغيرات نتيجة للمراحل التي مرت بها السياسات الاقتصادية.

المنهج الإحصائي: تم الاستعانة بهذا المنهج من أجل الاستدلال بمجموعة من الأرقام والجداول الإحصائية.

المقابلة: ولغرض التقرب أكثر من الوحدة محل الدراسة والحصول على معلومات أدق لا بد من إجراء مقابلات مع أعضاء وعمال هذه الأجهزة.

الاقترابات:

الاقتراب القانوني المؤسسي: تم توظيف هذا المقترب في هذه الدراسة وذلك لدراستنا بعض الوكالات الوطنية في إطارها القانوني الذي يحكم سير هذه المؤسسات.

الصعوبات:

ككل البحوث واجهتنا في سبيل القيام بهذا البحث بعض الصعوبات:

* محدودية الكتب والمجلات التي تناولت دور المرفق العام في تنشيط سياسة التشغيل.

* صعوبة الحصول على المعلومات الإحصائية والتقارير التي تخدم موضوع البحث من قبل بعض المؤسسات والجهات الرسمية في الدولة نظرا للقيود الإدارية التي تعاني منها تلك المؤسسات والتي تعد معوقا لإنجاز أي بحث علمي.

* صعوبة تجاوب المسؤولين في الوكالة الولائية للتشغيل وعدم إفادتنا بأي معلومة.

الفصل الاول:

المبحث الأول: الجماعات المحلية

المبحث الثاني: المرفق العام

المبحث الثالث: التشغيل

يتضمن الفصل الأول من هذه الدراسة الإطار النظري لكل من:

– تناولنا في المبحث الأول: الجماعات المحلية من حيث المفهوم حيث تعتبر هذه الأخيرة جوهر اللامركزية، والتي تتمثل أساسا في التخفيف من التمركز الحاد للقرار في يد السلطة المركزية ومشاركة المواطنين المحليين في معالجة القضايا التي تتعلق بهم، ثم تطرقنا إلى مقومات الجماعات المحلية التي نذكر منها: وحدات محلية ذات شخصية معنوية، هيئات محلية منتخبة تخدم المصالح المحلية وإشراف ورقابة السلطة المركزية، ثم خصصنا المطلب الثالث أهم أسباب تبني نظام الجماعات المحلية.

– أما المبحث الثاني: والذي عنوناه بالإطار المعرفي للمرفق العام حيث قمنا بتقديم بعض المفاهيم المتعلقة بهذا الأخير، وذلك على أساس معيارين مهمين : المعيار الشكلي أو العضوي والمعيار الموضوعي أو المادي، ثم في المطلب الثاني ذكرنا عناصر المرفق العام، ثم تطرقنا إلى أنواع المرافق العمومية وفق عدة معايير كمطلب ثالث.

– وفي المبحث الثالث والذي عنوناه بسياسة التشغيل والذي يشمل ثلاثة مطالب قمنا في أولها ومن خلال مطلبها الأول بعرض مفهوم البطالة وأهم أسبابها أما المطلب الثاني قمنا بعرض مفهوم سياسة التشغيل وفي المطلب الثالث عرجنا على أهداف وأبعاد سياسة التشغيل.

وتم التركيز في هذا الفصل على الاطار النظري لهذه المفاهيم لأنها تمثل مفاتيح جوهرية ضرورية لموضوع دراستنا.

المبحث الأول: مفهوم الجماعات المحلية.

تعتبر الجماعات المحلية بمثابة الهيئات الأساسية للتنظيم الإداري للدولة، والهدف من وجودها هو إشباع الحاجات العامة حيث تعمل هذه الوحدات المحلية على إدارة شؤون المواطنين على المستوى المحلي، في حدود اختصاصاتها التي حددها الدستور وكذلك في كل المجالات خاصة مجال التنمية المحلية الذي يعتبر أساس تقدم ورقي المجتمع المحلي، وبالتالي تحسين حياة الأفراد وتحقيق مطالبهم بحيث تعتبر هذه الوحدات اقطاب قاعدية تدفع عجلة التنمية المحلية، ومحرك لمختلف النشاطات وذلك بتفعيل اللامركزية.

المطلب الأول: تعريف الجماعات المحلية.

لقد تعددت تعاريف الجماعات المحلية ومنها:

تعرف على "أنها أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة يقوم على فكرة توزيع السلطات والواجبات بين الأجهزة المركزية والمحلية بما من شأنه تمكين هذه الأخيرة من إدارة مرافقها في النطاق القانوني المرسوم لها"[2].

عرفها **مودي غرام** Modie Grame بأنها مجلس منتخب تتركز فيه الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية السياسية أمام الناخبين سكان الوحدة المحلية ويعتبر مكملا لأجهزة الدولة.[3]

عرفها علماء الادارة بأنها اسلوب اداري يتم بمقتضاه تقسيم اقليم الدولة الى وحدات ذات مفهوم محلي يشرف على ادارة كل وحدة هيئة محلية تمثل الادارة العامة على ان تستقل هذه الهيئات بموارد مالية ذاتية وترتبط بالحكومة المركزية بعلاقات يحددها القانون.[4]

---

[2] – عبد العزيز بن حبثور، **الإدارة العامة المقارنة**، (عمان:دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، 2009)، ص 253.

[3] – غردي محمد، بن نذير نصر الدين، **نظام الإدارة المحلية ودوره في تحقيق التنمية المحلية**، مداخلة في فعاليات الملتقى الدولي حول آليات تطوير آداء الإدارة المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة يومي 03.02 جوان 2014، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في التنمية، سعد دحلب البليدة، ص 03.

[4] –صالح سكري، **المعوقات التنظيمية وأثرها على الجماعات المحلية**، مذكرة ماجيستير في علم الاجتماع ،كلية العلوم الاجتماعية و الاسلامية، جامعة باتنة،2008.ص169.

إن تعبير الجماعات المحلية تعبيرا اصطلاحي، يراد به الهيئات الإقليمية المعترف بها قانونا والمخولة لها إدارة وتسيير المرافق المحلية في ظل توزيع السلطة، وفي ظل اللامركزية أي الأساليب الإدارية التي تهدف إلى توزيع الوظائف الإدارية بين السلطات المركزية في الدولة وبين الهيئات الإدارية المنتخبة على أساس إقليمي لتباشر ما يعد إليها رقابة السلطة للدولة.

المطلب الثاني: أسباب تبني نظام الجماعات المحلية.

إن تبني الدولة لهذا النظام يرجع سببه الرئيسي إلى مزايا التي تحققها بالإضافة إلى تحقيق العبء الذي كان مركزا في يد السلطة المركزية التي كانت تدير و تسير جميع أمور المواطنين من مركز واحد وتتمثل هذه الأسباب في:

1/ أسباب إدارية: يعد نظام الجماعات المحلية من أكثر الوسائل الفعالة في فعالية وكفاءة الأداء في تقديم السلع والخدمة العمومية لأنه بخلاف النمط المركزي ويمكن تلخيص الأهداف الإدارية في:

– تبسيط الإجراءات والقضاء على الروتين الإداري وهي خاصية الاستجابة السريعة للإدارة المحلية.

– تحقيق الكفاءة الإدارية لأنها تعتبر أكثر قدرة على تقديم الخدمات المحلية للسكان المحليين.

– العدالة في توزيع الأعباء المالية لأن قيام الإدارة المركزية بإدارة المرافق العامة لا يؤدي إلى تحقيق العدالة في توزيع الأعباء المالية.[5]

وتتمثل أيضا من بين الأسباب الإدارية والمتمثلة في تحقيق مطالب واحتياجات المواطنين من خلال إقامة مشاريع هادفة

وذلك لأن السلطة المركزية مهما كانت كفاءة أجهزتها الادارية وتعددها لا يمكن أن تضطلع بكل نشاطات الدولة المنتشرة في أرجاء البلاد كافة من هنا كان نظام الإدارة المحلية الأداة الفاعلة للمساهمة في إدارة النشاطات المحلية وإتاحة الفرصة للسلطة المركزية كي تتفرغ للمسائل القومية المتمثلة في رسم السياسة العامة ومراقبة تنفيذها.[6]

[5] – بلجيلالي محمد، **إشكالية عجز ميزانية البلديات، دراسة تطبيقية للبلديات**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص 21.

[6] – عبد العزيز بن حبتور، **الإدارة العامة المقارنة**، مرجع سابق، ص 261.

2/ أسباب اجتماعية سياسية: تعد مشاركة الجماهير في تسيير الشؤون المحلية الهامة يفرض ضرورة حكم المجتمع المحلي نفسه من خلال انتخاب ممثلين له، وبالتالي ضرورة توسيع وتنويع قنوات المشاركة وصنع السياسة العامة، سواء كقيمة أخلاقية وتحقيقا لمبدأ الموطنة والسيادة الشعبية وكهدف عملي من أجل ضمان مزيد من تأييد المواطنين وتعبئتهم لتحقيق أهداف المجتمع المحلي[7].

3/ أسباب اقتصادية: يمثلها عجز الدولة في تسيير كل النشاطات الاقتصادية المختلفة بمفردها فأسندت إلى الجماعات المحلية مهمة تحقيق هذا الهدف، حيث تلعب دورا فعالا إلى جانب الدولة في المجالات الإقتصادية المتنوعة والمختلفة والتنموية الشاملة[8].

[7] – عادل بوعمران، **البلدية في التشريع الجزائري**، (أجهزة البلدية، مالية البلدية، الوظيف البلدي، صلاحيات البلدية) (الجزائر: دار الهدى 2010)، ص 20.

[8] – احمد لكحل، **دور الجماعات المحلية في حماية البيئة**، (الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر، 2014)،ص 68.

المطلب الثالث: مقومات الجماعات المحلية

ترتكز الجماعات المحلية على مجموعة من الأسس والمقومات باعتبارها أسلوبا إداريا يقسم بمقتضاه إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي، وعليه فإنها تقوم على مجموعة من المرتكزات تتمثل في:

1/ وحدات محلية تتمتع بالشخصية المعنوية:

وتقسم هنا الدولة إداريا إلى عدة من الوحدات المحلية وفقا لظروفها (سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا) مع مراعاة مساحة الوحدة المحلية وعدد سكانها ومدى تجانسهم، وكذلك الموارد المالية و الاقتصادية التي يزخر بها إقليم الوحدة وتمنح هذه الوحدات الشخصية المعنوية[9]، ويقوم هذا المرتكز على وجود تقسيم إداري لإقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي، ويكون إلا بتوفر وحدة المصلحة ووحدة الانتماء الموجودة لدى السكان، ويكون نوع التقسيم الإداري لإقليم الدولة حسب الظروف البيئية السائدة في إقليم الدولة.

2/ هيئات محلية منتخبة تخدم المصالح المحلية:

إن السلطة المركزية تنازلت عن سلطتها ذات الطابع المحلي لصالح الوحدات المحلية ولكنها احتفظت بحق الرقابة والإشراف عليها حتى تضمن أنها تسيير بالشكل الذي يتناسب مع السياسة العامة والمصلحة العامة للدولة فالرقابة تكون ضمن السياق الأساسي الذي ينص عليها مبدأ اللامركزية الإدارية وأن لا يخرج عن ذلك المفهوم حتى تبقى الإدارة المحلية متمتعة باستقلاليتها[10].

---

[9] – صفوان المبيضين، **الإدارة المحلية مداخلة التطوير**، (عمان: دار اليازوري للنشر والتوزيع الطبعة العربية، 2014) ص 36.

[10] – محمد محمود الطعامنة، **نظم الإدارة المحلية (المفهوم، الفلسفة، الأهداف)**، الملتقى العربي الأول، نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي ، سلطنة عمان يوم 20/18 أغسطس2003)، ص 11.

3/ إشراف ورقابة السلطة المركزية:

تعتبر استقلالية الهيئات المحلية وعدم تبعيتها للسلطة المركزية من الأركان الأساسية التي تقوم عليها الإدارة المحلية، ولكن تبقى هذه الاستقلالية نسبية، فكما لا يمكن تصور وجود المركزية المطلقة لا يمكن أيضا تصور وجود اللامركزية المطلقة، ولضمان الاستقلال والحد من عيوبه ولتحقيق متطلبات الإدارة الفعالة التي وضعت الهيئات المحلية تحت إشراف ورقابة خاصة تدعى الرقابة الإدارية والوصاية الإدارية التي تمارسها السلطة المركزية ضمن الحدود التي يرسمها القانون[11].

وإذا كانت الرقابة والإشراف من أركان وجود نظام الإدارة المحلية ومقوماتها حسبما اتفق عليه الباحثين فإن هناك مجموعة

من الأهداف تتوخاها الحكومة المركزية لمنفعة وخدمة المواطنين من أهمهما :

– تأكيد على أن الإدارة المحلية تعمل وفق القوانين والأنظمة التي تصدرها الحكومة المركزية.

– تأكيد الوحدة السياسية والإدارية للدولة باعتبار الإدارة المحلية نطاقا فرعيا من النظام العام للدولة وأجهزتها.

– ضمان حسن سير الخدمات المحلية بتأديتها بكفاءة وفعالية معيار لنوع ومستوى الخدمات المطلوب تقديمها للسكان وبتعاون وثيق بين الإدارة المركزية والإدارة المحلية، بما يكفل لها اكتشاف نقاط الضعف وتعديلها للأحسن[12].

[11] – بسمة عولمي، **تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر**، مجلة إقتصادية شمال إفريقيا، العدد 04 ص 258.

[12]– محمد محمود الطعامنة، **نظم الإدارة المحلية**، مرجع سابق،ص 12

المبحث الثاني: الإطار المعرفي للمرفق العام.

في البداية ينبغي التذكير أن لفكرة المرفق العام علاقة وثيقة بالقانون الإداري كفرع من فروع القانون، حيث أسندت مدرسة المرفق العام لهذه الفكرة القانونية واعتبرتها أساسا لتحديد نطاق القانون الإداري وتطبيق أحكامه.

كما اعتمدت عليها أيضا لرسم مجال اختصاص كل من القضاء العادي والقضاء الإداري، واعتبرت مدرسة المرفق العام الدولة بمثابة جسم خلاياه المرفق العام ،فنجد الفقهاء في تعريفهم للمرفق العام ارتكزوا على المعيار الوظيفي، ومنهم من استند على المعيار العضوي ومنهم من مزج بينهم.

المطلب الأول: تعريف المرفق العام.

رغم تعدد وتنوع التعاريف، فإن الفقه والقضاء لجأ لتحديد مفهوم المرفق العام الى استعمال معيارين أساسيين هما: المعيار العضوي والمعيار الموضوعي

أولا: المعيار العضوي الشكلي: المرفق العام،تنظيم Organisation

– يقصد بالمرفق العام حسب المعيار العضوي (الشكلي)، الهيكل أو الهيئة أو المؤسسة أو التنظيم المتكون من مجموعة

من الأشخاص والأموال الذي ينشأ ويؤسس لإنجاز مهمة عامة معينة، مثل: الجامعة، المستشفى وحدات وأجهزة الإدارة العامة بشكل عام[13].

– يقصد بالمرفق العام تبعا لهذا المعنى كل منظمة عامة تنشئها الدولة وتخضع لإدارتها بقصد تحقيق حاجات الجمهور، ومن هنا جاز اعتبار كل من مرفق القضاء والأمن والدفاع وغيرها مرافق عامة لأنها منظمات أنشأتها الدولة بغرض أداء خدمة للجمهور[14].

---

[13] – محمد الصغير بعلي، **القانون الإداري، التنظيم الإداري، النشاط الإداري**، (الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع. 2013) ص 235.

[14] – عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري**، (الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، ط 3، 2015)، ص 414.

– ويعرف أنه الهيكل أو الهيئة أو المؤسسة أو التنظيم الذي ينشأ ويؤسس بقصد إشباع حاجات الجمهور النفعية العامة، كالجامعة، المستشفى، ووحدات وأجهزة الإدارة العامة بشكل عام[15].

– ويعرف بأنه الهيئة أو المنظمة أو الجهاز الذي يرتبط بالإدارة ارتباطا عضويا ويزاول النشاط المقصود بالمعنى السابق، فالوزارات المختلفة والمحافظات والبلديات وغيرها من الهيئات العامة التي تنشئها الدولة تباشر بنشاط يهدف إلى تحقيق الصالح العام[16].

– عرف الفقيه **أندريه هوريو André Hauriou** المرفق بأنه "منظمة عامة تباشر من السلطات والاختصاصات ما تكفل به القيام بخدمة تسديدها للجمهور على نحو منتظم مطرد"[17].

– يقصد بمفهوم المرفق العام الإدارة بشكل عام أو مؤسسة إدارية محددة، فمرفق العدالة هو القضاء او وزارة العدل ومرفق التعليم العام هو الجامعة أو الكلية حيث يسجل الطالب، وهو الوزارة المكلفة بالتعليم، إن المظهر العضوي هو الذي يبدو هنا فحيث توجد مؤسسة إدارية يوجد مرفق عام[18].

– يرى الفقيه **دولوبادير Delabodaire** بأن تعبير المرفق العام في اللغة الدارجة لا يستعمل عادة للدلالة على النشاط، وإنما مرتبط بالهيئة التي هي الة الادارة لتنظيم الخدمات التي تؤديها، حيث عرف المرفق العام بأنه كل مشروع تقوم به هيئة عامة يهدف إلى سد حاجات ذات نفع عام[19].

---

[15] – سعيد بوعلي وآخرون، **القانون الإداري، التنظيم الإداري، النشاط الإداري**، (الجزائر: دار بلقيس، ط 2، 2016) ص 161.

[16] – محمد جمال الذنيبات، **الوجيز في القانون الإداري**، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط2، 2011) ،ص140

[17] – عدنان عمرو، **مبادئ القانون الاداري (ماهية القانون الإداري، التنظيم الإداري، المرافق العامة)**، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ط 2، 2004) ص 128.

[18] – محمد عرب ضاصيلا، **محاضرات في المؤسسات الإدارية**، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 4، 2006) ص 430.

[19] – مصلح ممدوح الصرايرة، **القانون الإداري (مبادئ القانون الاداري، التنظيم الاداري، الضبط الإداري، المرفق العام)** (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع ط 2، 2014.) ص 321

ثانيا: المعيار الموضوعي (المادي) الوظيفي:

المرفق العام . نشاط Activité

يقصد بالمرفق العام حسب المعيار الموضوعي ذلك النشاط أو الوظيفة أو الخدمة التي تلبي حاجيات عامة للمواطنين مثل: التعليم العام، الرعاية الصحية، البريد والمواصلات، بغض النظر عن المنظمة أو الجهة أو الهيئة القائمة به[20].

– ويعرف على أنه النشاط أو الوظيفة التي تتولاها الإدارة تحقيقا للنفع العام لا يهدف إلى تحقيق الربح[21].

– يقصد بالمرفق العام كل نشاط يباشره شخص عام بقصد إشباع حاجات عامة، ومن تم تخرج عن نطاق هذا التعريف سائر النشاطات الخاصة كالمؤسسة الخاصة كما يخرج عنه المشروعات التي تستهدف فقط تحقيق الربح[22].

– ويعرف بأنه النشاط الذي تقوم به الدولة أو إحدى الهيئات العامة وتتجه به إلى تلبية الحاجات العامة وتحقيق المصلحة العامة[23].

– نقصد بالمرفق العام ذلك النشاط الذي تمارسه الهيئة أو الإدارة العامة لتحقيق خدمة عامة[24].

– وعرفة الفقيه **ديجي Dugait** بأنه كل نشاط يجب أن يكلفه وينظمه الحكام على اعتبار أن الاضطلاع به لا غنى عنه لتحقيق التضامن الاجتماعي وتطوره، وإنه لا يمكن تحقيقه على أكمل وجه عن طريق تدخل السلطة العامة[25].

---

[20] – محمد صغير بعلى، **القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 235.

[21] – سعيد بوعلي، **القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 161.

[22] – عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 414.

[23] – محمد جمال الذنيبات، **الوجيز في القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 140.

[24] – داود عبد الرزاق الباز، **الحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق وأعمال موظفيه**، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ب ط 7،200) ص 113.

[25] – عدنان عمرو، **مبادئ القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 128.

المطلب الثاني: عناصر المرفق العام.

يقوم المرفق العام كأسلوب لأداء الخدمات والمنافع العامة على العناصر التالية:

1/ تحقيق المصلحة العامة:

إن أساس ومبرر وجود أي مرفق عام هو تلبية الحاجات العامة للجمهور، حيث تقوم الإدارة العامة بإنشاء المرافق العامة التي تقتضيها مستلزمات الحياة العامة للمواطنين تحقيقا للمصلحة العامة.

ولهذا لا يخفى الطابع المرن لهذا العنصر نظرا لمرونة فكرة الحاجة العامة والمصلحة العامة ذاتها حيث يرى الفقيه **ديجي Dugait** أن الحاجات العامة هي "النشاطات والخدمات التي يقدر الرأي العام في وقت من الأوقات، وفي دولة معينة، أن على الحكام القيام بها نظرا لأهمية هذه الخدمات للجماعة ولعدم تأديتها على الوجه الأكمل بدون تدخل الحكام"[26].

– والصالح العام أو النفع العام في صورته العامة هو سد حاجيات عمومية، وعليه لا يجوز أن يكون من إقامة المرفق العام

هو تحقيق الربح وهذا خلافا للمقاولات التي تنشأ من أجلها المرافق العمومية، وبالتالي مجانية المرفق العمومي هي القاعدة الخاصة بالنسبة للمرفق العام[27].

– وإن المصلحة العامة هي هدف كل وظيفة إدارية، بل وحتى المؤسسات التي تسيرها الدولة والتي تكون غايتها تجارية بحتة كالمؤسسات الاقتصادية إنما تسعى إلى تحقيق المصلحة العامة.

كما أن المصلحة العامة ليست حكرا على الإدارة فمن الوظائف التي يمارسها الأشخاص العاديون ما تتصل كذلك بالمصلحة العامة كخدمات البناء والنقل[28].

---

[26] – محمد صغير بعلى، **القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 236.

[27] – ناصر لباد، **الأساسي في القانون الإداري**، (الجزائر: دار المجد، ط 2، 2011) ص 151.

[28] – عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 417.

– يقول **ريني شابي René chapus** في هذا الصدد "إذا كانت الوظيفة تمارس أساسا لصالح الغير فإنما تمثل مرفق عاما وإذا كانت تمارس أساسا لصالح الذاتي للمصلحة التي تتبعها فإنها تمثل وظيفة لصالح النفع الخاص"[29].

2/ المرفق العام مشروع أو تنظيم عام

فالمشروع هو عبارة عن نشاط منظم يحتاج لمجموعة من الأفراد يتوفرون على الوسائل المادية والفنية والقانونية اللازمة لتحقيق الهدف المنشود وقد يقتصر الأمر على نشاط يباشره مجموعة من الأفراد لتحقيق الهدف المنشود[30].

يقتضي وجود أي مرفق عام إقامة تنسيق وتنظيم بين مختلف مكوناته المختلفة (البشرية والمادية) بالشكل الذي يسمح له بأداء دوره في تلبية الحاجات المادية، وذلك من خلال إحداث أجهزة دائمة به، مدير، مجلس إدارة، لجان ...الخ.

مثال: تقوم الجامعة على تنظيم وهيكل يتمثل في وجود: مدير جامعة، كلية، مجالس علمية، مجالس تأديب، أجهزة إدارية ومالية....[31].

3/ المرفق العام يخضع لسلطة الدولة

يرتبط المرفق العام بالإدارة العامة من خلال خضوعه للسلطة العامة سواء كانت للدولة أو غيرها من الأشخاص المعنوية المركزية واللامركزية الإقليمية والمصلحية، وهذا من خلال عملتي الإشراف والرقابة على تنظيم وسير وعمل المرفق العام[32].

---

[29] – نفس المرجع، ص 418.

[30] – عدنان عمرو، **مبادئ القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 129.

[31] – محمد صغير يعلى، **القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 237

[32] – سعيد بوعلي، مرجع سابق، ص 162.

ولقد سبقت الإشارة أنه ليس كل مشروع يهدف إلى تحقيق النفع العام يعد مرفقا عاما، لأن هناك من المشروعات الخاصة ما يعمل على تحقيق النفع العام كالمدارس والجامعات الخاصة والجمعيات.

ومن هنا يتبين أن يتصف المرفق العام بصفة خاصة تميزه عن غيره وهي خضوعه للدولة، وهو ما يترتب عليه أن لهذه الأخيرة وهيئاتها ممارسة جملة من السلطات على المرفق سواء من حيث تنظيمه وهيكلته أو من حيث نشاطه، فالدولة هي من تنشئ المرفق العام أو هي من تحدد له نشاطه وقواعده وعلاقته بجمهور المنتفيعين، ومن حي بيان سبل الإنتفاع ورسومه، والدولة هي من تضع التنظيم الخاص بالمرفق وتبين أقسامه وفروعه وتعين موظفيه وتمارس الرقابة على النشاط والأشخاص[33].

4/ خضوع المرفق العام لنظام قانوني متميز:

يلزم لقيام المرافق العامة أن تتمتع الجهة المكلفة بإدارة المرافق العامة بامتيازات غير مألوفة في القانون الخاص تلاءم الطبيعة الخاصة للنظام القانوني الذي يحكم المرافق العامة[34].

– إن المشروع الذي رصد لتحقيق مصلحة عامة وأنشأته الدولة وتولت هي إدارته مباشرة أو عهدت به إلى أحد الأفراد أو الشركات إنما يحكمه نظام قانوني خاص وما أجمع عليه الفقهاء أن هذا النظام يختلف من مرفق إلى آخر حسب طبيعته[35].

– إن المرافق العامة تخضع لنظام قانوني مختلف ومغاير للنظام القانوني الذي يحكم مشروعات القطاع الخاص وأنشطة الأفراد، وهو ما يتمثل خاصة في ما يسمى بالمبادئ الأساسية التي تحكم المرافق العامة مثل: مبدأ المساواة، ومبدأ الإستمرارية، ومبدأ التكيف[36].

---

[33] عمار بوضياف، مرجع سابق، ص 418.

[34] – سعيد بوعلي وآخرون، مرجع سابق، ص 162.

[35] – غسان مدحت الخيري، **مدخل في القانون الإداري**، (عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، ط 1 2012) ص 125.

[36] – محمد الصغير بعلي، مرجع سابق، ص 238.

ووضعت هذه الأحكام والمبادئ وذلك لضرورة منح المرفق العام إمتيازات القانون العام اللازمة لتمكينها من تأدية الخدمات وضمان إستمراريتها[37].

المطلب الثالث: أنواع المرافق العامة.

تتعدد وتتنوع صور أنواع المرافق العامة من حيث طبيعتها على النحو التالي:

أ/ المرافق العامة من حيث طبيعة أو موضوع نشاطها

تنقسم المرافق العامة وفقا لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع هي:

1/ المرافق العامة الإدارية les services publics administratifs

هي عبارة عن مرافق عامة يدخل نشاطها في صميم الوظيفة الإدارية بمفهوم الدولة الحارسة، ويختلف موضوع نشاطها عن الموضوعات التي يباشرها الأفراد، وتخضع لأحكام القانون الإداري مالا وعملا ونشاطا، إلا إذا إختارت طواعية إستعمال وسائل القانون الخاص[38].

وهي المرافق التي تؤدي الخدمات المرفقية التقليدية وقد لازمت الدولة منذ زمن طويل وعلى رأسها مرفق الدفاع والأمن والقضاء تم مرفق الصحة والتعليم.

ولقد عرفها **ديلوبادير Delabadaire** بأنها "تلك المرافق التي لا تعتبر مرافق صناعية أو تجارية أو مهنية"، وعرفها الدكتور **فؤاد مهنا** بأنها المرافق التي يكون نشاطها إداريا وتخضع في تنظيمها وفي مباشرة نشاطها للقانون الإداري وتخضع في تنظيمها وفي مباشرة نشاطها للقانون الإداري وتستخدم وسائل القانون العام[39].

---

[37] – مصلح ممدوح الصرايصرة، **القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 325.

[38] – عدنان عمرو، مرجع سابق، ص 133.

[39] – عمار بوضياف، مرجع سابق، ص 420.

وتعتبر المرافق الإدارية بأنها تلك التي تتولى نشاطا لا يزاوله الأفراد عادة إما لعجزهم عن ذلك أو إنعدام مصلحتهم ومن أمثلة المرافق الإدارية مرفق الدفاع ومرفق الضبط ومرفق الصحة مرفق التعليم[40].

2/ المرافق العامة الإقتصادية (الصناعية والتجارية) les services publics industriels et commerciaux

ظهرت هذه المرافق العامة نتيجة إزدياد تدخل الدولة في الحياة العامة خاصة في الميادين الصناعية والتجارية والتي هي أصلا من شؤون القطاع الخاص واهتمامات الأفراد[41].

وتعرف هذه المرافق على أنها تزاول نشاط ذا طابع اقتصادي في المجال الصناعي والتجاري مماثلا لنشاط الافراد العاديين، وتعمل في ظروف مماثلة لظروف عمل المشروعات الخاصة[42]، وإن هذه المرافق تخضع لمزيج من قواعد القانون العام والخاص، فإنها تخضع لقواعد القانون العام الصابطة لسير المرافق العامة والتي هي: سير المرفق العام بانتظام وإطراد، وقابليتها للتفسير والتنظيم بما يتلائم مع الظروف الجديدة، ومساواة المنتفعين بخدماتها، وتستفيد من وسائل القانون العام[43]، كما تخضع لقواعد القانون الخاص (القانون التجاري)، وما يسودها من مرونة في جوانب أخرى (العلاقة مع الموردين والزبائن) ومن الأمثلة على هذه المرافق كثيرة منها: مرفق النقل والمواصلات، مرفق توليد الكهرباء والغاز ومرفق البريد[44]. ولا تختلف هده المرافق بطبيعتها عن نوع الأنشطة التي يقبل عليها الأفراد فهي تمارس نشاطا اقتصاديا[45].

---

[40] – محمد جمال الذنيبات، المرجع سابق، ص 143

[41] – محمد صغير بعلي، مرجع سابق، ص 240

[42] – سعيد بوعلي وآخرون، مرجع سابق، ص 163.

[43] – خليل خالد الظاهر، **القانون الإداري المقارن**، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط 1 ،1997) ص 37.

[44] – سعيد بوعلي وآخرون، مرجع سابق، ص 163

[45] – سعيد السيد علي، **أسس وقواعد القانون الإداري**، (مصر: دار الكتاب الحديث، 2009) ص 219.

الجدول رقم01: التمييز بين المرافق العامة الاقتصادية والمرافق العامة الإدارية

المعيار	المرافق العامة الاقتصادية	المرافق العامة الإدارية
شكل المشروع (مظهره الخارجي)	– يتخذ شكل مشروعات خاصة، كما لو تمت إدارته بواسطة شركة.	يتخذ شكل مشروعات خاصة تتم إدارتها بواسطة الإدارة وتحت رقابتها وإشرافها باستخدام أساليب السلطة العامة.
الغرض من المرفق	يقوم على نشاط صناعي وتجاري يهدف إلى تحقيق الربح.	يهدف لتحقيق المنفعة العامة وإشباع حاجات الجمهور.
القانون المطبق	يخضع لأحكام القانون الخاص وهو مجرد قرينة على ثبوت الصفة الإقتصادية	يخضع لأحكام القانون العام
طبيعة النشاط المرفقي	يقوم بنشاط تجاري بطبيعته طبقا لموضوعات القانون التجاري	يقوم بنشاط إداري يدخل ضمن مجال القانون الإداري

03/ <u>المرافق المهنية أو النقابية:</u>

هي المرافق التي تهدف إلى المساهمة في توجيه الاقتصاد كالغرف التجارية والصناعية وإلى تنظيم المهن التي تشكل مرفقا عاما، وتتم بواسطة هيئات نقابية مهنية منتخبة أو معينة من بين أفراد المهنة، والتي تستفيد من بعض وسائل القانون العام كنقابة المحامين ونقابة الأطباء ونقابة المهندسين ونقابة الصيادلة وغيرهم[46].

[46] – عدنان عمرو، مرجع سابق، ص 135

وقد ظهر هذا النوع من المرافق عقب الحرب العالمية الثانية، وهو يرمي إلى تنظيم بعض المهن في الدولة من طريق أبناء المهنة أنفسهم، والسمة البارزة في المرافق المهنية أن انضمام أفراد المهنة إليها ليس أمرا إختياريا وإنما هو إجباري مما يجعلها نوعا من الجماعات الخيرية، وتدار هذه المرافق من قبل مجموعة من المنخرطين فيها، وتتخذ شكل التنظيم النقابي يشرف على إدارته مجلس منتخب[47].

ينص نشاط هذه المرافق على أبناء مهنة أو حرفة معينة في أشكال وصور متعددة بحيث تراقب وتوجه نشطاها المهني بواسطة هيئات مهنية يخولها القانون بعض امتيازات السلطة العامة، ويكون أعضاؤها ممن يمارسون المهنة[48].

ب/ المرافق العامة من حيث نطاقها:

تنقسم المرافق العامة بناءا على مدى اتساع نطاق نشاطها الجغرافي أو الإقليمي إلى:

1- المرافق العامة الوطنية:

هي المرافق العامة التي تنشئها السلطات الإدارية المركزية حيث تمارس نشاطها على مستوى كافة أرجاء إقليم الدولة[49] وتعرف على أنها مجموع المرافق لبتي يمتد نشاطها ليشمل جميع إقليم الدولة، ومثالها مرافق الدفاع والأمن والبريد والقضاء ونظرا لأهمية هذا النوع من المرافق فإن إدارتها تلحق بالدولة ونفعها يكون واسعا يشمل كل الأقاليم[50].

2/ المرافق العامة الإقليمية أو المحلية:

هي المرافق العامة التي يقتصر نشاطها على جزء من إقليم الدولة وتمول من خزينة الدولة إذا كانت تدخل ضمن نظام التشكيلات الإدارية[51].

---

[47] – غسان مدحت الخيري، **مدخل في القانون الإداري**، مرجع سابق، ص 138.

[48] – سعيد بوعلي وآخرون، مرجع سابق، ص 164.

[49] – محمد صغير بعلي، مرجع سابق، ص 241

[50] – غسان مدحت الخيري، مرجع سابق ، ص 141.

[51] عدنان عمرو، مرجع سابق، ص 137.

وهي التي يقتصر نشطاها في نطاق محدد من الدولة في إقليم معين أو بلدة معينة أو محافظة أو مدينة وتخضع لإدارة تلك الأقاليم والمحافظات أو البلديات التي توجد فيها، كالنقل أو مرفق المياه والكهرباء وغيرها التي تشبع حاجات محلية محددة[52].

ث/ المرافق العامة من حيث مدى الالتزام بإنشائها:

تنقسم المرافق العامة من حيث حرية الإدارة في إنشائها إلى قسمين:

01/ المرافق العامة الإجبارية:

هي التي تلتزم السلطة العامة بإنشائها لأن النشاط الذي تمارسه يدخل بطبيعته في نطاق وظائف الدولة الأساسية ومثالها مرافق الأمن والقضاء[53].

وتعرف على أنها التي تلتزم السلطات العامة المختصة في الدولة بإنشائها وجوبا وهي المرافق التي تندرج في نطاق الأساسية للدولة[54].

وتعرف بمرافق عامة إجبارية نظرا لأهميتها وضرورتها، تفرض النصوص على الجهة الإدارية المختصة القيام بإنشاء المرفق العام[55].

02- **المرافق العامة الاختيارية:**

تتمثل في المرافق العامة التي تتمتع الإدارة بحرية واسعة في احداثها وإلغائها، فهي التي تقرر ما إذا كان من الملائم وجود المرفق من عدمه والوقت الملائم والمكان المناسب، وتحديد نوع المرفق وطريقة إدارته وتعديل ذلك ولا يستطيع الأفراد إجبارها على إحداثها[56].

---

[52] – خليل خالد الظاهر، مرجع سابق، ص 40.

[53] – هاني علي الطهراوي، **القانون الإداري، [ماهية القانون الإداري، التنظيم الإداري، النشاط الإداري]**، (الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 05، 2015) ص274

[54] – عمار عوايدي، **القانون الإداري**، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ج2، 2000) ص 65.

[55] – محمد الصغير بعلي، مرجع سابق، ص 242.

[56] – عدنان عمرو، مرجع سابق، ص 136.

– هي ذلك النوع من المرافق التي تتمتع الدولة بسلطة تقديرية واسعة في إنشائها وهذا هو الأصل والقاعدة العامة.

ج/ المرافق العامة من حيث استقلالها:

تنقسم المرافق العامة من حيث استقلالها إلى قسمين:

01/ المرافق العامة التي تتمتع بالشخصية المعنوية:

يقصد بها المرافق التي يعترف لها قرار إنشائها بالشخصية المعنية، ويكون لها كيان مستقل كمؤسسة عامة مع خضوعها لقدر من الرقابة أو الوصاية الإدارية، ويدخل في هذا الإطار المجموعات الإقليمية والمؤسسات العمومية الإدارية، ويكون هذا النوع من المرافق المتمتع بالشخصية المعنوية مستقلا ومسؤولا عن الأخطاء التي يتسبب في إحداثها للغير.

02/ المرافق العامة التي لا تتمتع بالشخصية المعنوية:

وهي على عكس سابقتها، فهي المرافق التي لا يعترف لها قرار إنشائها بالشخصية المعنوية ويتم إلحاقها بأحد أشخاص القانون العام وتكون تابعة لها كالدولة والجماعات الإقليمية، وهي تمثل الغالبية العظمى من المرافق العامة التي لا تتمتع بالاستقلال الإداري والمالي وحق التقاضي، أما من حيث المسؤولية فهي تقع على الشخص الإداري الذي يتبعه المرفق العام في حالة تسبب هذه المرافق في أخطاء تضر بالغير[57].

[57] – سعيد بوعلي وآخرون، مرجع سابق، ص 165.

المبحث الثالث

تعتبر مسألة تحديد المفاهيم وضبطها من المسائل المهمة والضرورية التي تثير مشكلات منهجية خاصة وأن معظمها لا يزال يثير الكثير من الجدل بين الباحثين والمفكرين في مجال العلوم السياسية والعلوم الإجتماعية بصفة عامة، أين يصعب تقديم شامل لأي مصطلح سياسي وإجتماعي، حيث تعتبر محاولة ضبط المفاهيم الخطوة الأولى والمفتاحية لفهم الموضوع لذا سيتم التطرق من خلال هذا المبحث لضبط أهم متغيرات الدراسة ومن بينها مفهوم البطالة ومفهوم التشغيل.

المطلب الأول: مفهوم البطالة وأسبابها

مما لا شك فيه أن المعنى الإصطلاحي لأي مفهوم ينبثق أصلا من معناه في جذره اللغوي ولذلك لا بد من الكشف عن معنى البطالة إنطلاقا من أساسه اللغوي.

جاء في لسان العرب لإبن منظور قوله "بطلا الشئ يبطل بطلا وبطولا بطلانا".

وفي المعاجم الحديثة المنجد في اللغة والإعلام فقد عرف البطالة بأنها "التعطل والتفرغ في العمل، تعطل وتفرغ فهو بطال[58].

ومنه توجد عدة تعاريف للبطالة منها:

عرفها **البنك الدولي** بانه "جزء من القوة العاملة الذي ليس له عمل لكنه متواجد للبحث عن وظيفته".

وتعرف البطالة بأنها شعور أو حالة تمس الإنسان في الكرامة وتسلبه حقا أساسيا وهو الحق في العمل الذي جاء به التصريح العالمي لحقوق الإنسان[59].

---

[58] – لؤي أديب العيسي، **الفساد الإداري والبطالة**، (الأردن: دار الكندي للنشر والتوزيع، ط1، 2009)، ص 155.

[59] – زينب صالح الأشوح، **الإطراد والبيئة ومداواة البطالة**، (القاهرة: دار نرس للطباعة والنشر والتوزيع، 2000)، ص 75.

وتعرف البطالة بأنها عدم ممارسة الفرد لأي عمل ما سواء كان ذهنيا أو عضليا او غير ذلك منالأعمال، وسواء كانت عدم الممارسة الناتجة عن أسباب شخصية أو إرادية أو غير ارادية[60].

وتعرف البطالة من وجهة نظرة اقتصادية بأن البطالة تعني أن عرض العمل هو أكبر من طلب العمل من المستخدمين فهو يسبب انفصالا لسوق العمل[61].

أسباب ظهور البطالة:

لا تعد العوامل الاقتصادية هي المحدد لظهور البطالة بل أصبحت العوامل الغير الاقتصادية أيضا ذات أهمية، وأن أسباب ظهور البطالة أبعد من أن تكون مؤقتة بل قد تكون ممتدة من فترة طويلة قبل ظهورها ولذا فإن أسبابها تكمن في خلل أو أكثر ومن بين الأسباب نجد:

أ-القوى البشرية:

تحتاج الدولة في كل مجال وعلى كل مستوى عددا من الأفراد التي يتم الاعتماد عليها في تحريك وتطوير الاقتصاد الوطني، لذا كان الاهتمام بالقوى البشرية قويا في كافة المجالات وعلى كل المستويات وفي هذا المجال لا بد من دراسة تأهيل القوى العاملة في الاتجاه المطلوب، والعمل على مراجعة تدريبها من حين لآخر وإعطاء أهمية كبيرة لعملية التدريب ومن التطوير المستمر لمجالات التعليم لملاحقة التطور العلمي والتكنولوجي[62].

ب) المعلومات والمعرفة:

1) وضع تصورات في مختلف المجالات وتحديد العوامل المؤثرة فيها على أن يتضمن ذلك الآليات المستخدمة لتحقيق عملية التطور في البلدان.

2) التعرف على الآداء وأسلوب العمل ومستوى ومعدل تطوره في الدول المختلفة.

---

[60] – أسامة السيد عبد السميع، **مشكلة الابطالة في المجتمعات العربية والإسلامية**، (مصر: دار الفكر الجامعي، ط 1 2008)، ص 09.

[61] – راضي نور الدين، **التشغيل والبطالة في الجزائر)**، (الجزائر: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2009) ص 75.

[62] – مدني بن شهرة، **الإصلاح الإقتصادي وسياسة التشغيل**، مرجع سابق، ص 250.

3) الإستفادة من تجارب الآخرين في معرفة أسباب البطالة ومدى تكييف خطة للقضاء عليها[63].

– التغيرات التي تحدث في قوة العمل من حيث دخول المراهقين والشباب إلى لسوق العمل بأعداد كبيرة قد لا يوجد توافق بين مؤهلاتهم وخبراتهم من ناحية وما تتطلبه الوظائف المتاحة في السوق من ناحية أخرى.

– التغيرات الهيكلية التي تحدث في سوق العمل وانتقال الأعمال والصناعات إلى المدن الكبرى مما يصعب على العمال المتعطلين إيجاد فرصة للعمل[64].

– وتلعب الظروف والأحداث السياسية دورها في خلق البطالة نتيجة لتوقف عجلة النشاط الاقتصادي في كثير من القطاعات ، ويعتبر استثمار الحكومات للأموال العامة في الأسواق المالية من أهم الأسباب في تفاقم البطالة مما يحرم اليد العاملة من مشروعات تخلق فرص عمل[65].

---

[63] – مدني بن شهرة، نفس المرجع، ص 251.

[64] – زكي رمزي، **الإقتصاد السياسي للبطالة، تحليل أخطر مشكلات الرأسمالية المعاصر**، (الكويت: دار النشر والطبع، 1998)، ص 27.

[65] – عيسى آيت عيسى، **سياسة التشغيل في ظل التحولات الإقتصادية بالجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص تسيير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2010، ص 61.

المطلب الثاني: تعريف التشغيل

لقد تعددت مفاهيم التشغيل، واختلفت المناهج العلمية التي اهتمت به باعتباره نشاط يقوم به الفرد مقابل أجر من أجل تحقيق رغباته البيولوجية والنفسية.

يعرف التشغيل لدى بعض الباحثين بأنه تلك العملية المعقدة التي تتخذها المنظمة من استقطاب اليد العاملة وتعيينها في مناصب عمل في هيكلها التنظيمي بغية تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية وسياسية"[66].

إن التشغيل "هو ذلك النشاط الذي يستدعي تجديد يد عاملة مؤهلة وكفؤ ودعوة الأفراد المترشحين لوضع طلباتهم لملأ تلك المناصب الشاغرة"[67].

كما يعرف عند الاقتصاديون بأنه استخدام قوة العمل في مختلف الأنشطة الاقتصادية، حيث يشترط أن يشارك الشخص المشتغل في العمل وأن يكون له حق رفع مستوى مؤهلاته عن طريق التكوين، وكذا حقه في الإمتيازات المترتبة عن مساره المهني"[68].

أما فيما يخص المفهوم التقليدي فينظر إلى التشغيل على أنه "تمكين الشخص من الحصول على العمل أو الاشتغال به في مختلف الأنشطة الاقتصادية بعد حصوله على قدر معين من التدريب"[69].

---

[66] – بوجمعة كوشة، **سياسات التشغيل في الجزائر وعقود ما قبل التشغيل كحل مؤقت للحد من البطالة**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تنمية الموارد البشرية، كلية الآداب والعلوم الإجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005–2006) ص 15.

[67] – سميرة عبد الصمد، **سياسة التشغيل ودروها في تحسين الأداء وتعزيز الميزة التنافسية للمؤسسات**، ملتقى وطني حول سياسة التشغيل ودروها في تنمية الموارد البشرية، يومي 13، 14 أفريل 2011،جامعة محمد خيضر بسكرة،ص 01.

[68] – بوجمعة كوسة، المرجع السابق، ص 15.

[69] – الطاهر روتر، **إشكالية التشغيل في الجزائر**، عقود ما قبل التشغيل، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 1996–1997، ص 25.

كما يقصد بالتشغيل في معناه الشمولي أو الحديث "بأنه استخدام القوى العاملة في إحدى القطاعات الاقتصادية سواء الصناعية، الإدارية، التجارية أو الخدماتية، فهذه العملية ترتبط بعنصر تخطيط القوى العاملة من خلال تلبية احتياجات مختلف القطاعات الاقتصادية[70].

أ-**سياسة التشغيل:**

سيتم التطرق إلى المفهوم اللغوي لسياسة التشغيل:

تتكون سياسة التشغيل من كلمتين:

سياسة: من المصدر "ساس" بمعنى تولى أمرها وتسيير أعمالها وتدبير شؤونها وهي مجموعة من الإجراءات الإدارية والتدابير التنظيمية.

-إن كلمة **سياسة** هي ترجمة لكلمة Politique في اللغة الفرنسية و Politics باللغة الإنجليزية ومردها إلى الكلمة اليونانية épolis أي الحاضر la cité وتعني إجتماع المواطنين الذين يكونون في المدينة[71].

- هذا عن مفهوم السياسة لكن لا ينبغي أن تلصق مفهوم السياسة policy لما قد يشير إليه مفهوم السياسات politics "والتي تعرف على أنها تلك التوصيات العامة التي تشكل إطارا للتفكير في المرافق، وتوجه القرارات نحو تنفيذ الغايات المنشودة، وتكون واضحة، محددة، مفهومة، تتسم بالثبات النسبي، واقعية ومنطقية، وألا تكون متعارضة مع الأهداف"[72].

- تختلف السياسات policy عن السياسة politic، فالأولى تتصرف إلى قرارات ومخرجات حكومية بينما تشير الثانية إلى عملية الوصول إلى الحكم وإدارته ومن تم يمكن أن تعد السياسة

---

[70] - بوجمعة كوسة، المرجع السابق، ص 26.

[71] - حسن صعب، **مقدمة لدراسة علم السياسة**، (بيروت: منشورات المكتب التجاري، 1961)، ص 29.

[72] - مصطفى أبو زيد فهمي وآخرون، **الإدارة العامة**، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة/ 2003) ص 308.

جزءا من السياسات، حيث أن هناك ترابطا بين المفهومين، فالأولى تتصرف إلى مخرجات النظام السياسي بينما تتطرق الثانية إلى المدخلات وعملية تحويلها إلى مخرجات[73].

التشغيل: من الفعل "شغل" بمعنى أسندت الأعمال إليه ويشمل كافة عمليات التأثير التي يحدثها الإنسان من نشاط بدني أو جسدي يشغل بها وقته لقاء أجر".

تعرف **منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية OCDE** سياسة التشغيل: بأنها "مجمل الوسائل المعتمدة من أجل إعطاء الحق في العمل لكل إنسان وكذا تكييف اليد العاملة مع احتياجات سوق العمل"[74].

كما تعرف سياسة التشغيل "بأنها الأسلوب الذي تتبناه الدولة إزاء توفير فرص العمل للقوى العاملة المتاحة وفي إعداد تكوين أفرادها وفي تنظيم العلاقات بين العمال وأرباب العمل عن طريق التعليمات والقوانين والقواعد، وتعكس سياسة التشغيل إيديولوجية النظام الاقتصادي والاجتماعي القائم ونظرته للعمل وحق الموطن فيه"[75].

وتعرف على أنها "مجموعة من الإجراءات تصمم وتطبق على مستوى سياسات الاقتصاد، السياسات القطاعية التعليمية، الصحية، الفلاحية وسوق العمل، أي أنها تندرج ضمن كل سياسات الاقتصاد الكلي، ويكون الهدف من هذه الإجراءات أن تشترك كل سياسة من السياسات المذكورة في النصوص بالتشغيل وتحقيقه بشكل كامل"[76].

وإن عملية استخدام القوى العاملة في إحدى القطاعات الاقتصادية سواء الصناعية والإدارية أو الخدماتية، فهذه ترتبط بعنصر التخطيط للقوى العاملة من خلال تلبية احتياجات مختلف

---

[73] – عبد النور ناجي، مبروك ساحلي، **تحليل السياسة العامة للدولة**، (القاهرة: دار الكتاب الحديث، ط 1، 2016)،ص 21.

[74] – مولاي لخضر عبد الرزاق، **تقييم أداء سياسة الشغل في الجزائر**، (2000–2011)، مجلة الباحث، العدد 10، ص 191.

[75] – قويدر بوطالب، **الإصلاحات الإقتصادية والتشغيل في دول المغرب العربي**، (الإسماعيلية: المركز العربي للتنمية 2006)، ص 232.

[76] – سميحة يونس، **إتجاهات خريجي الجامعات نحو السياسة الوطنية للتشغيل**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة خيضر، بسكرة، 2007، ص 76.

القطاعات الاقتصادية من اليد العاملة، فخلق فرص العمل وتحقيق التشغيل من الأمور التي يجب أن تتكفل بها اقتصاديات الدول وهو أيضا ما حاول علماء الاقتصاد الكلاسيكيون والمعاصرون وضع نظرية من أجل إحداث توازن بين قوى العرض والطلب، بمعنى أن سياسة التشغيل تكون إما امتدادا للسياسة الاقتصادية والاجتماعية أو تكون إرادية تندرج في خطط وبرامج متكاملة مع السياسات العمومية الأخرى[77].

المطلب الثالث: أبعاد وأهداف سياسة التشغيل

تعتبر سياسة التشغيل جزءا لا يتجزأ من سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعلى وجه الخصوص السياسة العامة عموما، إذ أنه لا يمكن الاهتمام بالجوانب المادية دون الجوانب البشرية حيث أن الهدف من التنمية هو توفير سبل العيش للمواطن، وهو ما لن يتأتى إلا بتوفير فرص العمل لكل القادرين على العمل، ويمكن القول بأن أبعاد سياسة التشغيل الحالية متعددة الجوانب منا ما هو اجتماعي اقتصادي ويوجد فيما يتعلق بالجانب التنظيمي الهيكلي ونذكر منها:

أولا: البعد الاجتماعي: فيركز على ضرورة القضاء على مختلف الآفات الاجتماعية الناتجة عن معضلة البطالة لا سيما بالنسبة للشباب عامة وذوي المؤهلات الجامعية والمتوسطة خاصة والعمل على توفير الظروف المناسبة لإدماج هؤلاء الشباب في المجتمع، وذلك لإبعادهم عن اللجوء إلى الهجرة السرية وإدمان المخدرات وبما فيها الجرائم الإرهابية والانتحار، وكل هذا نتيجة الانعكاسات السلبية المتعددة المظاهر التي تفرزها ظاهرة البطالة.

ولهذا يعتبر العمل أداة لاستمرارية المجتمع والحفاظ على توازنه وتطوره واستقراره اجتماعيا واقتصاديا[78].

ثانيا: البعد الاقتصادي: يدعو إلى ضرورة استثمار القدرات البشرية لا سيما المؤهلة منها في خلاق الثروة الاقتصادية عن طريق توظيفها في مختلف المجالات مما يسمح بإحداث تنمية اقتصادية واجتماعية من خلال تطور أنماط الإنتاج وتحسين النوعية والمردودية من أجل

---

[77] – عبد النور ناجي وآخرون، **تحليل السياسة العامة للدولة**، ص 134.

[78] – المرجع نفسه ، ص 262.

منافسة المنتوج الأجنبي، ناهيك عن كونها تنشط الاستهلاك الذي يعتبر أحد المؤشرات الاقتصادية الهامة.

ثالثا: <u>الأبعاد الهيكلية والتنظيمية</u>: تسعى هذه الأبعاد إلى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن اختصارها فيما يلي:

1) الوصول إلى تنظيم أحسن لسوق العمل من خلال إيجاد توازن بين العرض والطلب في مجال التشغيل.

2) تحسين المؤهلات المهنية لدى طالبي العمل.

4) تنمية روح المقاولة لا سيما لدى الشباب[79].

<u>أهداف سياسة التشغيل</u>:

للتشغيل أهداف لها أهمية كبيرة في حياة الفرد والمجتمع ككل نوجزها في النقاط التالية:

1) التشغيل هو العنصر الأساسي للإنتاج وهو مصدر رئيسي لكل الثروات التي ينتفع بها الإنسان خاصة إن كان يتسم بالإتقان والجد وهو بذلك يتقاضى أجر.

2) توفير فرص عمل لكل مواطن أو فرد في القوة العاملة الراغبة في العمل.

3) الرفع من المستوى المعيشي وذلك بزيادة الدخل الفردي.

4) الرفع من مستوى الفعالية الاقتصادية وزيادة الناتج القومي.

5) تكوين وإعداد القوى العاملة لتحقيق التأهيل المهني واكتساب مهارة في الأداء[80].

---

[79] – أحمية سليمان، **<u>السياسة العامة في مجال التشغيل ومكافحة البطالة في الجزائر</u>**، مداخلة ألقيت بملتقى العلمي حول "السياسة العامة ودورها في بناء الدولة وتنمية المجتمع"، المنعقد بكلية الحقوق والعلوم السياسية، بجامعة مولاي الطاهر بسعيدة، 2009، ص 03.

[80] – عباد صبرينة، **<u>تحليل سياسة التشغيل في الجزائر</u>**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة وتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2014-2015، ص 12.

6) ضبط أساليب ومواعيد التحسينات التقنية بشكل لا يؤثر على القوى العاملة.

7) خلق مناصب أكثر إنتاجية تساهم في زيادة المداخيل وكذا إشراك كل فرد في الحياة الاقتصادية.

8) تحسين قدرة العاطلين على الدخول في سوق العمل مثل: التدريب والمساعدة في الحصول على عمل وتحسين قابلية التوظيف لدى الباحثين عن العمل[81].

[81] – مولاي لخضر عبد الرزاق، مرجع سابق، ص 12.

خلاصة الفصل:

من خلال الفصل النظري تبين أن للتشغيل أهمية بالغة في حياة المجتمع، إذ يعتبر جهد إرادي مبذول في سبيل الحصول على المنفعة العامة فهو بهذا يحقق للفرد رغباته البيولوجية والنفسية إضافة إلى تأمينه من البطالة التي باتت تشكل خطرا يعاني منه أغلب المجتمعات لما لها من انعكاسات سياسية واقتصادية اجتماعية وتعتبر أولوية التشغيل جزء لا يتجزأ من إستراتيجيات التنمية.

واستنتجنا من خلال بحثنا في هذا الفصل أن سياسة التشغيل تندرج ضمن السياسة العامة التي تعتمدها الدولة في سبيل استحداث مناصب شغل عن طريق مشاريع تنموية وذلك من خلال وحداتها المحلية ولهذا الهدف من وجودها هو إشباع الحاجات العامة، ما يجعلها سياسة قطاعية مرتبطة بالسياسات الإقطاعية الأخرى (الاقتصادية، الاجتماعية، المالية...).

ونستنتج أن سياسة التشغيل كعملية تنموية واقتصادية واجتماعية لا يمكن أن تحقق البعد المادي فقط وإنما يتحقق كذلك عن طريق سياسات التشغيلية المرفقية التي تعتبر أساس تقدم وترقي المجتمع المحلي

الفصل الثاني:التشغيل والبطالة في الجزائر

المبحث الأول: مشكلة البطالة في الجزائر

المبحث الثاني: أهم آليات وأجهزة التشغيل في الجزائر

المبحث الثالث: تحديات ومتطلبات نجاح سياسة التشغيل في الجزائر

لقد عانت الجزائر نتيجة السياسات الداخلية والتغيرات العالمية من ضغوطات كبيرة منذ نهاية التسعينات من مجموعة من الإحتلالات الداخلية كالمديونية الخارجية وتدهور أسعار الموارد الأولية، مما أدى إلى إرتفاع كبير في نسبة البطالة، ولهذا إعتمدت الحكومة الجزائرية سياسة تشغيل واضحة من أجل تخفيض من معدلات البطالة وخلق مناصب شغل جديدة وتمثل هذه السياسة في الواقع الوجه المقابل لسياسة مكافحة البطالة إذ أن التشغيل والبطالة وجهان لعملة واحدة ومن هذا المنطلق سنتطرق في المبحث الأول: مشاكل البطالة في الجزائر والتطرق إلى الإصلاحات الإقتصادية التي قامت بها الجزائر أي الخطط والبرامج التنموية الهادفة لتقليص من حدة البطالة من 2001-2014 وفي المطلب الثالث: تقييم هذه الإصلاحات والخطط الإقتصادية.

وتدل سياسات التشغيل التي إنتهجتها الجزائر على مختلف التدابير والآليات التي إعتمدتها الحكومة في سبيل إستحداث مناصب شغب بشتى أنماطها خلال فترة محددة وتمثلت أساسا في شبكة الهياكل الداعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإستثمار والتي كانت من ضمنها **الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة – الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر**، إضافة إلى **الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب** فهذه الوكالات لعبت دورا هام في دفع عجلة تنمية الإقتصاد الوطني.

المبحث الثالث: سنحاول التطرق إلى أهم التحديات التي تواجه سياسة التشغيل في الجزائر وسنحاول إبراز متطلبات نجاح هذه السياسة التشغيلية.

المبحث الأول: التشغيل والبطالة في الجزائر.

لقد باتت سياسة التشغيل الإنشغال الأول لدى السلطات العمومية الجزائرية وتمثل هذه السياسة في الواقع الوجه المقابل لمكافحة البطالة، إذ أن التشغيل والبطالة وجهان لعملة واحدة، وسنحاول التعرف على مشكلة البطالة في الجزائر.

المطلب الأول: مشكلة البطالة في الجزائر.

تكاد تكون البطالة المشكل المشترك بين مختلف دول العالم، فرغم إختلاف في معدلاتها إلا أنها قائمة لا محالة، ورغم أن المدرسة الكلاسيكية تكلمت عن مصطلح التشغيل، نجد أن هناك إحتكاكية ناجمة عن التخلي عن العمل للبحث عن عمل أفضل، كما أن إختلاف طبيعة العمل يجعل أن كثافتها قد تختلف من موسم لآخر، مما يؤدي حتما إلى بطالة دورية للمرتبطين بهذا النوع من العمل.

هناك من البطالة ما يحدث عن تغير هيكلي في السياسة الإقتصادية، كما حدث في الجزائر جراء الإصلاحات للدخول في إقتصاد السوق، وهكذا تختلف انواع البطالة تبعا لمسبباتها.

أسباب البطالة:

إن للبطالة أسباب كثيرة ومتنوعة منها ما هو خارج إرادة الدولة وما هو نابع من سياسة الدولة، ولكن مهما إختلفت الأسباب فكلها تؤثر في جانب العرض والعمل.

1) النمو الديمغرافي: إن تزايد وتيرة معدل المواليد من شأنه أن يؤدي إلى الزيادة في عدد السكان عامة وكذا في عدد العمال الناشطين أي في عدد الوافدين على سوق العمل، وليس هناك أي تخوف أن إقتران ذلك بزيادة في الإنتاج، فالنمو الديمغرافي يشكل هاجس بالنسبة للدول النامية لإعتمادها على إقتصاد هش كما هو الحال بالنسبة للإقتصاد الجزائري الذي هو رهن تقلبات أسعار النفط وتذبذب إيرادات الدولة، يؤثر على مشاريعها الإستثمارية مما يؤدي إلى كبح

عمليات التوظيف للتخفيف من أعبائها في حين النمو الديمغرافي يعرف منحنى تصاعدي مما يعقد من توازن سوق العمل[82].

فالنمو الديمغرافي سمة خاصة بدول العالم الثالث ويجعل الحكومة تتسابق في البحث عن السبل الكفيلة للتقليص منه، لما يشكله من خطر على مستوى معيشة أفراد المجتمع، ولعل نظرية مالتس[83] من النظريات القديمة التي تناولت هذا المجال.

الإرتفاع الديمغرافي المتزايد حيث يشهد إرتفاع عدد السكان في الجزائر بنسبة 4% سنويا فبالرغم من الإنخفاض الملحوظ في معدلات الولادة إلا أنه ستشهد الجزائر ديناميكية في نموها الديمغرافي، حيث هناك من يرى أن الجزائر ستشهد خلال خمسة عشرة الأولى من القرن الواحد والعشرين معدل نمو ديمغرافي يقدر بـ 2% سنويا.

الجدول02: يبين التطور الديمغرافي في الجزائر.

البيان	1975	1997	2015
عدد السكان	16,1 مليون نسمة	29,4 مليون نسمة	41,2 مليون نسمة
نسبة تزايد السكان	/	%2,8	%1,9

المصدر: تقديرات برنامج الأمم المتحدة للتنمية: تقرير التنمية البشرية للجزائر سنة 1997.

2) <u>إنعدام الكفاءة والخبرة</u>: يمكن إظهار أو الوقوف على مدى مصداقية هذا العنصر كإحدى المسببات الأساسية للبطالة بالإستشهاد بالدول التي تتميز بحجم سكاني قليل، وتعرف نشاطات إستثمارية واسعة وعالية في مجال السياحة والمحروقات مثلا (كما هو الحال في تونس، ليبيا، الإمارات العربية)، فالبطالة فيها ترجع لضعف الكفاءة والتخصص، فقد نجد السكان الناشطين لا

---

[82] – PNUD rapport mondial sur le développement humains. 2011

[83] – لقد تعرضت نظرية مالتس إلى العديد من الإنتقادات، كإسراف مالتس في التشاؤم بخصوص مستقبل الجنس البشري، وكذا إفتراض تباث لمستوى الفني للإنتاج حيث لم يتوقع أن التقدم التكنولوجي سوف يؤدي إلى زيادة النشاط الزراعي إضافة إلى أن النظرية لم تتطرق إلى مشكلة قلة السكان.
أنظر محمد يونس محمد وآخرون، **<u>أساسيات علم الإقتصاد</u>**، الدار الجامعية، ص 46.

يساهمون إلا في تلك الأعمال البسيطة ويتزاحم عليها طالبوا العمل، وتتشبع بذلك الوظائف التي لا تحتاج إلى تأهيل عال ويبقى الفائض من هذه الشريحة يعاني البطالة، والسبب في ذلك يعود إلى عدم تمتعهم بالخبرة والكفاءة، والتي تسمح لهم بشغل الوظائف الأخرى وتلجأ الحكومات إلى جلب اليد العاملة الأجنبية.

3) التكنولوجيا: لقد عرفت في الآونة الأخيرة تطورا مذهلا في مجال التكنولوجيا، فلا نكاد نتعلم ضبط آلة معينة ومعرفة مواصفاتها وتركيبها إلا وتظهر تكنولوجيا جديدة ليصبح ما تعلمناه مجاوزا.

اصبحت التكنولوجيا إحدى مسببات البطالة لما تتوفر عليه من مواصفات تسمح بالقيام بأعمال متعددة وبدقة متناهية وفي زمن قياسي، ولا يصبح العامل البشري سوى ملاحظا سواء لإكتشاف العيوب وتصليح الأعطال والأعطاب، وهكذا يتقلص دوره في المؤسسة الإنتاجية وتقتضي نجاعة المؤسسة في التخلص من التكاليف الإضافية بتسريح العمال والإحتفاظ بأدنى قدر ممكن.

وما ساهم في إزدياد البطالة هو إعتماد التكنولوجيا العالية والآلية التي أدت إلى إختزال العديد من المراحل والخطوط الإنتاجية التي كانت تنفد يدويا، يطلق على البطالة الناجمة بالبطالة الهيكلية[84].

4) تغيرات هيكلية للمؤسسة: إن إعتبار المؤسسات الإقتصادية وخاصة العمومية منا كآداة سياسية إجتماعية في يد الدولة يمكن أن يحول دون تحقيق مردوديتها الإقتصادية، فتوظيف حجم زائد من العمالة دون الحاجة إليه يساهم في ظهور ما يعرف بالبطالة المقنعة، كما أن تبني سياسة تصحيحية هيكلية، سيعتمد في التشغيل وتخصيص الموارد على أساس عقلاني من شأنه أن يؤدي إلى تسريح إجباري للعمالة الفائضة.

5) المنافسة: إن ظاهرة العولمة ترفع من حدة المنافسة بين المؤسسات المنتجة لنوع معين، فالمؤسسة المتفوقة يكون منتوجها في حالة رواج وتتوسع أكثر وتزداد فرص التوظيف بها، في حين المؤسسات الفاشلة التي ليس بقدرتها إدخال تحديثات وتحسينات في مستوى المنافس، أو تعود البطالة إلى بحث أصحاب هذه المؤسسات على ذوي مهارات وكفاءات عالية والتي ترى

[84] – حرفوش مدني،**المرجع السابق**، ص 107.

أنها ضرورية لمواجهة المنافسة في حين هي غير متوفرة لدى عمالها مما يستدعي الإستغناء عنهم، كما قد تعود البطالة أيضا إلى إفلاس هذه المؤسسات.

6) <u>الشركات المتعددة الجنسيات</u>: إن كانت هذه الشركات العملاقة تساهم في إمتصاص البطالة لما توفره من فرص عمل لمختلف مستويات العمالة، إلا أن عدم إستقرارها وإنتقالها عبر الحدود بحثا عن أسواق في مواطن أخرى سيؤدي لتسريح من كانوا يعملون بها سابقا ليصبحوا في حالة بطالة هيكلية فهذا النوع من المؤسسات يستهدف البلدان التي تمنحها حوافز للإستثمار بها، فضلا عن الأيدي العاملة الرخيصة كما هو في البلدان النامية فهي تخلق فرص عمل أينما وجدت فرصة لتعظيم ربحها[85].

تقلصت فرص العمل المتاحة بدرجة كبيرة في نفس الوقت الذي سجل فيه تزايد أكبر لطالبي العمل، إضافة لما ترتب عن الإصلاحات الإقتصادية التي باشرتها الجزائر وشروعها في تطبيق مخطط إعادة الهيكلة الذي كانت أول نتائجه غلق مئات المؤسسات وتسريح آلاف العمال.

ويمكن القول أن أسباب الزيادة والتفاقم موجودة بسبب:

- تراجع النمو الاقتصادي بحيث لم يتجاوز حدود 03% خارج المحروقات في هذه الأثناء.
- قلة الاستثمار الداخلي والذي لم يتجاوز 220 مليون دولار سنة 1998.
- تراجع مناصب الشغل سنة 1986.
- تزايد اليد العاملة سنويا بمعدل 250 إلى 300.
- فقدان أكثر من 360 ألف منصب خلال الاصلاحات 1994-1998.
- زيادة على ظاهرة التسرب المدرسي التي تقدرب 600 ألف تلميذ سنويا.

[85] – نفس المرجع ص 108

– بالإضافة إلى عوامل أخرى منها تراجع النمو القطاع الصناعي الذي يحقق معدلات نمو سلبية منذ 1991، رغم استئناف النمو سنة 1998 بنسبة 10.5%، وسوء استعمال الطاقة الانتاجية[86]

الجدول رقم02: تطور معدل البطالة في الجزائر خلال الفترة 2000-2005.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005
معـــــدل البطالة%	99.77	27.3	25	23.7	17.7	15.3

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء.

المطلب الثاني:سياسة التشغيل في ظل الاصلاحات الاقتصادية 2001-2014.

إن الهدف العملي الذي تتضمنه برامج الاصلاحات هو إعادة تنشيط الطلب الكلي، ودعم النشاطات التي توفر القيمة المضافة ومناصب التشغيل، لاسيما دعم الاستثمارات الفلاحية والمؤسسات الفلاحية، إعادة الاعتبار للهياكل القاعدية وتعزيز التجهيزات الاجتماعية وتغطية الطلبات الاجتماعية والتربوية، لتشجيع تطوير الموارد البشرية.

وتهدف عملية الإصلاح الاقتصادي إلى وضع سياسات انكماشية تهدف إلى توفير الموارد التي تجعل البلد قادر في المستقبل على الوفاء بعبئ ديونه، وعموما الاصلاحات الاقتصادية وسيلة علاج مشاكل الدولة التي تعاني من اختلالات في توازناتها الداخلية والخارجية، خاصة في إطار تحرير الاقتصاد وتحويله إلى اقتصاد حر، من خلال اجراءات تسمح بزيادة الصادرات وخفض الواردات.

[86] – فريد بحتي، دراسة تحليلية وقياسية لظاهرة البطالة في الجزائر باستعمال تقنية نماذج تصحيح الخطأ، مذكرة ماجيستر المعهد الوطني للتخطيط والاحصاء، جامعة الجزائر، 2005، ص 103.

أولا: الإنعاش الاقتصادي:

في ظل تطور دول العالم اقتصاديا وتقدمها سعت الجزائر إلى وضع برامج تنموية تعمل على إعطاء دفعة جديدة للنشاط الاقتصادي، واستدامة النتائج المحققة على التوازنات الكلية، من خلال سياسة الإنعاش الاقتصادي.

01-تعريف الانعاش الاقتصادي:

سياسة الانعاش الاقتصادي هي إحدى أهم وسائل سياسة الميزانية التي تستخدمها الدولة للتأثير على الوضع الاقتصادي، وذلك يبني برنامج لتنشيط الطلب الكلي عن طريق الزيادة في الإنفاق(الخاص والعمومي، الاستهلاكي والاستثماري)، قصد تحفيز الإنتاج وبالتالي دعم النمو وامتصاص البطالة[87].

02-وسائل تطبيق الإنعاش الاقتصادي:

يمكن تحقيق الإنعاش الاقتصادي إما بواسطة تنشيط الطلب الكلي، أو تنشيط العرض، وللقيام بذلك تستعمل الدولة إحدى الوسيلتين أو كلاهما[88]:

02-01 وسائل تطبيق سياسة الإنعاش بواسطة الطلب: يمكن تطبيقها باستخدام واحدة أو أكثر من الوسائل التالية:

التحويلات الاجتماعية المدفوعة للأفراد (منح البطالة – مساعدات اجتماعية مختلفة...)، أو تلك المتعلقة بدعم بعض السلع ذات الاستهلاك الواسع وغيرها من التحويلات التي تعتبر زيادة مباشرة أو غير مباشرة في الدخل المتاح وبالتالي تحفيز الطلب.

- الإنفاق الحكومي الكلي الذي يزيد من طلب الدولة نفسها على مختلف السلع والخدمات.

---

[87] – محمد مسعى، سياسة الانعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو، مجلة الباحث، العدد10، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر ،2012،ص 148.

[88] – عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2004،)ص 183

– مشروعات الأشغال الكبرى التي تقوم بها الدولة لا سيما في مجال البنى التحتية كحل لمشكلة البطالة ، كطريقة لجذب الاستثمارات الأجنبية.

– تخفيض الضرائب التي تؤدي إلى زيادة دخول الأفراد، ومن ثمة تحفيز الاستهلاك وتحريك عجلة الاقتصاد وإنعاشه.

– إعانات الاستثمارات الممنوحة من قبل الدولة.

02-02 وسائل تطبيق الإنعاش بواسطة العرض: تهدف سياسة الإنعاش الاقتصادي بواسطة العرض، إلى جعل إنتاج السلع والخدمات من طرف مؤسسات أقل تكلفة وأكثر جاذبية، ولتحقيق ذلك تتدخل الدولة بواسطة وسيلتين رئيسيتين هما:

– تخفيض العبء الضريبي على الشركات المنتجة مما يشجع على الاستثمار الخاص.

– القيام باستثمارات عمومية تهدف إلى تسهيل عمل المؤسسات وتشجيعها على الاستثمار وتوسيع نشاطها، مثل تطوير شبكة النقل والمواصلات وبرامج البحث وتطوير التكنولوجيا الجديدة...إلخ، حيث أن الكثير من الاستثمارات العمومية تؤدي إلى توفيرات خارجية هامة لصالح المؤسسات .

03- شروط تطبيق سياسة الإنعاش الاقتصادي: لكي نضمن فعالية الإنعاش الاقتصادي لا بد من توفر الشروط التالية[89]:

– يجب أن تتوفر المؤسسات على الوسائل اللازمة لزيادة إنتاجها خاصة القدرة على القيام باستثمارات جديدة.

[89] – كرمية توفيق،مومن عبد الكريم، برنامج الإنعاش الاقتصادي والبرامج المكملة وأثرها على سياسة التشغيل بالجزائر خلال 2001-2014، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول سياسة التشغيل في ظل برامج التنمية والإنعاش الاقتصادي في الجزائر 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية والعلم التجارية وعلوم التسيير، جامعة آكلي محند اولحاج، البويرة، يومي 11-12 نوفمبر 2014، ص 03-04.

– أن يكون الميل الحدي للاستيراد ضعيفا، بمعنى أن لا يكون هناك اتجاه قوي لتلبية الطلب بواسطة المنتوجات الأجنبية، ذلك أن أثر سياسة الإنعاش على التشغيل يكون في هذه الحالة ضعيفا ، كما يمكن أن نعكس سلبا على الميزان التجاري .

– أن لا تؤدي الزيادة في الإنتاج إلى زيادة قوية في الاستيراد ،وهو ما يؤدي إلى حدوث عجز في الميزان التجاري .

الشكل 01– يوضح مخطط لسياسة الإنعاش الإقتصادي.

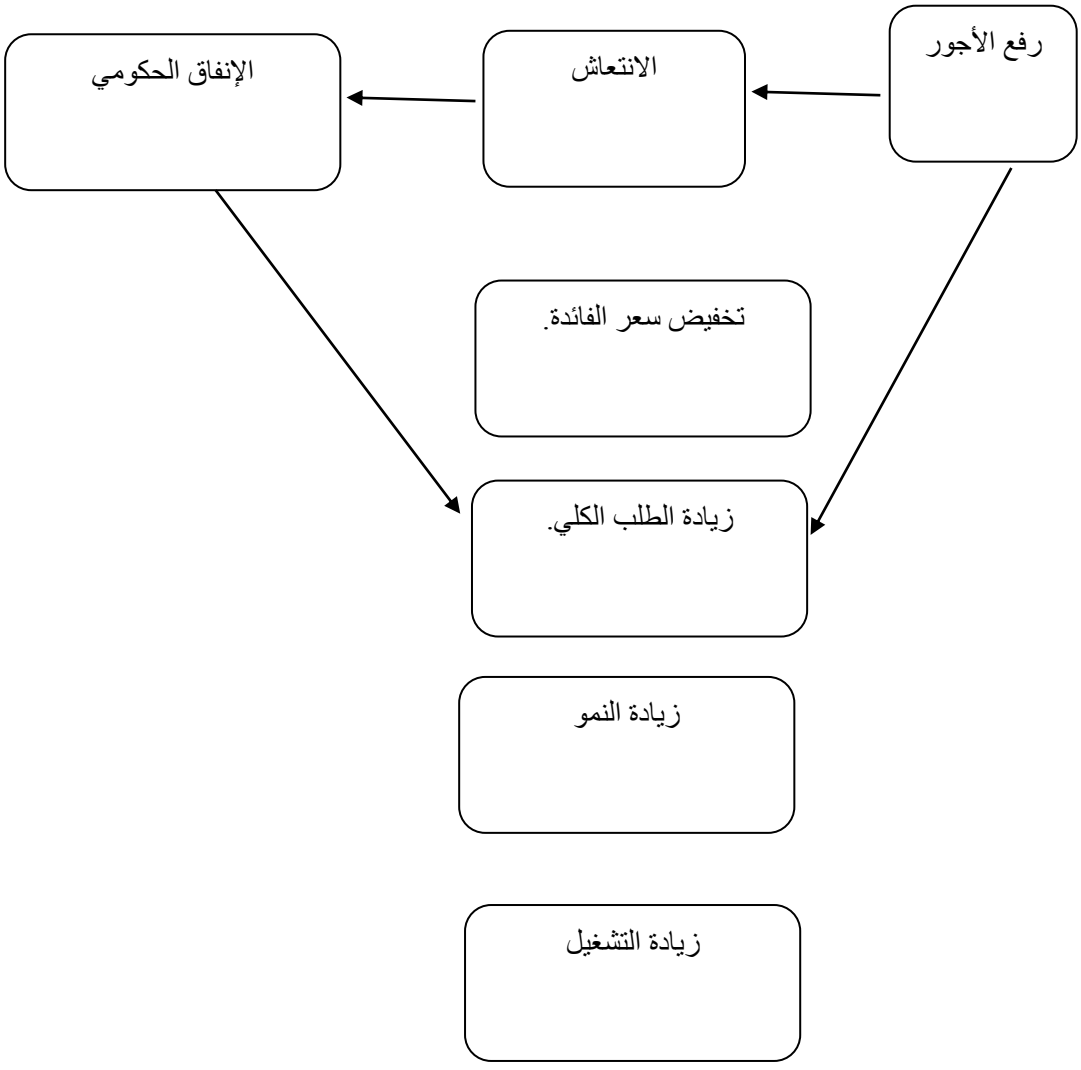

المصدر: وليد عبد الحميد عايب، الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الإنفاق الحكومي(بيروت: مكتبة حسن العصرية، ط01–2010) ص 79.

ثانيا: انعكاسات برنامج الانعاش الاقتصادي 2001-2004 على التشغيل:

نظرا للارتباط الوثيق بين تفعيل معدلات النمو، و تخفيض نسبة البطالة، ظهر توجه واضح لبرنامج دعم الانتعاش بالتركيز على المشاريع التي بإمكانها امتصاص أكبر قدر ممكن من اليد العاملة.

1/الآثار المرغوبة لبرنامج الانعاش الاقتصادي على التشغيل:

خلال تنفيذ الحكومة هذا البرنامج توجهت الحكومة بالتركيز على المشاريع التي بإمكانها امتصاص أكبر قدر ممكن من اليد العاملة، حيث أن أكثر من **90%** من الغلاف المالي المخصص لبرنامج الانتعاش وجهت لمختلف القطاعات المحركة للشغل، أما فيما يتعلق بالنسبة الباقية **10%** و هو ما يقارب **80 مليار دينار جزائري** فقد وجه مباشرة لتفعيل السياسات التشغيلية و مؤسساتها فقد تحصلت الوكالة الوطنية للتشغيل على **165** وكالة جهوية، كما تحصل برنامج الأشغال العمومية ذات الكثافة العالية لليد العاملة على مبلغ **9 مليار دينار جزائري** ، لتعميمه على مختلف المناطق التي لديها ارتفاع معدل البطالة، و الذي يهدف إلى إنشاء ما يعادل **7000** منصب دائم.كما يتوقع من خلال هذا البرنامج إنشاء **7.133.156 منصب** عمل منها **296.300 منصب**دائم، أي بنسبة معتبرة تصل إلى **42.5%** و تنحصر القطاعات التي توفر مناصب الشغل في قطاع الفلاحة **46.3%** الصيد و موارده **14.2%**و بدرجة أقل السكن و أشغال المنفعة العامة ذات الكثافة العالية لليد العاملة **9.81%**.

تقييم انعكاسات برنامج الانعاش الاقتصادي على التشغيل:

تعتبر مساهمة برنامج الانتعاش الاقتصادي في مجال إنشاء مناصب الشغل تستحق التنويه منذ الانطلاقة **2001** إلى نهاية **2004**، و يهدف هذا البرنامج الانتعاشي إلى إعادة تمويل العجلة الاقتصادية مما يؤدي إلى إنشاء مناصب عمل، حيث أن المحاور الأساسية لترقية الشغل هي

ضمن هذه الإستراتيجية التنموية و هو دعم القطاعات المولدة للشغل في مختلف المناطق الجزائرية بهدف التكفل بالبطالة في المناطق النائية.
و يتوقف تقييم انعكاسات هذا البرنامج على التشغيل على مدى تحقيقه لمناصب الشغل المتوقعة، فحسب الحصيلة الرسمية التي أعلنت بشأن تقييم برامج الانتعاش الاقتصادي و التي غطت في الفترة **2001-2003** باعتبار أن نسبة **96.26%** من الاعتمادات المخصصة قد صرفت، و هي نسبة معتبرة يمكن الاعتماد عليها في تقييم هذا البرنامج، فحسب هذه الحصيلة سمح بإحداث **619.534**منصب عمل.[90]

ثالثا: البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009 على التشغيل:

جاء هذا البرنامج التكميلي لدعم النمو لمواصلة وتيرة الازدهار في النشاط الاقتصادي التي نتجت عن مخطط دعم الانتعاش الاقتصادي، حيث أنه يختلف عن سابقه من حيث المدة التي يمتد من خلالها و من خلال القيمة الإجمالية لهذا البرنامج، و التي تزيد عن قيمة البرنامج السابق بـ**6 أضعاف**، و ذلك يرجع بالأساس إلى ضرورة تغطية النقائص التي سجلت بعد تطبيق برنامج الانتعاش الاقتصادي، و من جهة أخرى نتيجة تراكم الادخار الوطني بعد ارتفاع أسعار المحروقات المسجلة.

1/الآثار المرغوبة من البرنامج التكميلي لدعم النمو على التشغيل:

و يمكن استخلاص الآثار المتوقعة من البرنامج التكميلي لدعم النمو على مستوى التشغيل من خلال الالتزام الرئاسي الوارد في هذا البرنامج حيث يسعى إلى ربح رهانين يتعلقان: الأول بفتح **ألف (1000)** مؤسسة صغيرة جديدة، أما الأمر الثاني فهو تخفيض نسبة البطالة إلى أقل من **9%** (خلال الفترة **2010-2013**) و هذا من خلال خلق مليوني منصب شغل خلال هذه

[90] علواش وردة: **دراسة قياسية لأثر الإصلاحات الاقتصادية على البطالة في الجزائر**، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية و القانونية، العدد 12، جوان 2014، ص 49.

الفترة، حيث أصبح هذا الأخير من الأهداف الإستراتيجية الدائمة للسياسة الوطنية للتنمية، و يتوزع استحداث مليوني منصب بالشكل التالي:

-مليون منصب شغل بواسطة العاملين الاقتصاديين و الشغل العمومي.

-مليون منصب شغل معادل من خلال برامج تتطلب التشغيل المكثف لليد العاملة.

-كما عملت الدولة على إرسال جملة من التحفيزات القانونية و الضريبية لصالح إنشاء مؤسسات ترقية الشغل منها:

* تمديد سنتين لفترة الإعفاء فيما يخص الضريبة على الدخل الكلي الذي أنشأ بموجب القرار **رقم 96-31** المؤرخ في **30 ديسمبر 1996** على قانون المالية لسنة **1997** لصالح المؤسسات الصغيرة المؤهلة في الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، و هي تلتزم بتوظيف خمسة عمال على الأقل بعقد لمدة غير محدودة.

* تمديد فترة الإعفاء فيما يخص الضريبة على الفوائد للمؤسسات على خمس سنوات و التي تم إنشاؤها بموجب أحكام القرار **رقم (01-03)** المؤرخ في **20 أوت 2001** و المتعلق بتطوير الاستثمارات لصالح المستثمرين الذين يوفرون أكثر من **100منصب** شغل عند بداية نشاطهم.

* رفع التخصصات المالية لصندوق الضمان الخاصة بالوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب.

1/تقييم انعكاسات برنامج النمو على التشغيل:

تعتبر المبالغ المخصصة لهذا البرنامج جديرة لتغير الاختلال الاقتصادية و خصوصا اختلالات سوق العمل، و يمكن ملاحظة أهم انعكاسات هذا البرنامج من خلال مناصب الشغل المستحدثة خلال فترة تطبيق البرنامج، و التي يبنها الجدول التالي:

الجدولرقم 03 :مناصب الشغل المستحدثة خلال الفترة 2005-2009.

التعيين	مناصب الشغل المستحدثة خلال الفترة 2005-2009
أ. **مناصب الشغل التي استحدثتها الإداراتالعمومية و المؤسسات**	
1. مناصب الشغل التي استحدثتها المؤسسات العمومية (المؤسسات العمومية الاقتصادية، المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري، مؤسسات أخرى)	**571.797**
2. مناصب الشغل التي استحدثت لدى الوظيف العمومي.	**675.947**
3. مناصب الشغل التي استحدثت في إطار الاستثمارات الممولة من قبل البنوك (خارج إطار الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب، و خارج إطار الفلاحة).	**155.110**
4. مناصب الشغل التي استحدثت في إطار الاستثمارات المنجزة في القطاع الفلاحي.	**666.810**
5. مناصب الشغل التي استحدثت في إطار ترتيب العقود ما قبل التشغيل.	**225.353**
6. ترتيب المساعدة على الاندماج المهني.	**441.914**
7. مناصب الشغل التي استحدثت في إطار القرض المصغر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.	**428.613**
المجموع (أ)	**3.166.374**
ب. مناصب الشغل الدائمة سنويا التي استحدثت في إطار الورشات التي تستعمل اليد العاملة المكثفة.	

1. مناصب الشغل التي استحدثت في إطار ترتيب (التعويضات العامة، الأشغال ذات المنفعة العامة ذات اليد العاملة الكثيفة، مناصب الشغل المأجورة ذات المبادرة المحلية.	**1.865.318**
المجموع (ب)	**1.865.318**
المجموع الكلي	**5.031.692**

المصدر:بيان مصالح الوزير الأول، ص: 38.

من خلال ملاحظة البيانات الإحصائية في الجدول فإننا نستخلص النتائج التالية:

* أن الالتزام الرئاسي في خلق مليوني منصب عمل عن طريق العاملين و الوظيف العمومي و كذلك برامج التشغيل المكثف لليد العاملة، قد تحقق حيث أن مجموع المناصب المحدثة في إطار ذلك مقدرة ب **2.437.115**منصب عمل.

*أن مناصب الشغل المستحدثة خلال هذه الفترة انقسمت بين مناصب شغل تم توفيرها عن طريق الإدارات العمومية و المؤسسات التي أخذت النصيب الأكبر في توفير مناصب شغل حيث قدرت بـ**3.166.374** منصب شغل أي بنسبة**70%**أما القسم الثاني من مناصب الشغل المستحدثة من خلال هذا البرنامج هي مناصب استحدثت في إطار الورشات التي تستعمل اليد العاملة المكثفة، و التي قدرت مناصبها بـ**1.865.318** منصب شغل بنسبة تقارب **30%** و هذا يعني أن مجموع المناصب التي تم استحداثها من خلال الطموح هي **5.031.692** منصب شغل، و هي تفوق عدد المناصب المتوقعة.

* أن هناك نسبة معتبرة من المناصب المستحدثة هو عن طريق برنامج عقود ما قبل التشغيل و كذلك المستحدثة في إطار برنامج الإدماج المهني و المناصب المستحدثة في إطار الورشات

التي تستعمل اليد العاملة المكثفة، و التي تعتبر في معظمها مناصب مؤقتة ظرفية و هذا ما يؤدي إلى نسبة كبيرة معتبرة من هؤلاء المشغلون سوف يصبحون في حالة بطالة بعد انتهاء مدة العقد المحددة.

رابعا: انعكاسات برنامج التنمية الخماسي: 2010-2014 على التشغيل:

إن برامج التنمية المتتالية أدت إلى تراجع تام في نسبة البطالة بفعل إحداث ما يفوق **3 ملايين** منصب شغل خلال العشرية الماضية في القطاعات الإدارية، و الإنتاجية و إلى ارتفاع معدل النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات إلى ما يفوق **6%**.

الآثار المرغوبة من البرنامج الخماسي على التشغيل:

تجدر الإشارة إلى أن الحكومة الجزائرية أقرت البرنامج الخماسي **2010-2014**، و الذي يخصص **40%** من موارده لتحسين التنمية البشرية في مجال التشغيل، حيث أن البرنامج الخماسي يرسم كهدف استحداث **3 ملايين** منصب شغل في غضون سنة **2014**، منها **1.500.000** منصب في إطار البرامج العمومية لدعم التشغيل، و في هذا الإطار، فإن برامج دعم استحداث مناصب الشغل تستفيد من غلاف مالي قدره **360 مليار دينار جزائري** لمرافقة الإدماج المهني لخريجي التعليم العالي و التكوين المهني، و دعم استحداث المنشأة المصغرة و برامج التشغيل الانتظاري، و نتائج الدعم العمومي للتشغيل ستضاف لحجم التوظيفات التي تتم في إطار تنفيذ البرنامج الخماسي إلى جانب تلك التي يفرزها النمو الاقتصادي.

و بما أن الحكومة الجزائرية ترى نجاعة سياساتها التشغيلية و ترى أثرها في تقليص معدل البطالة، فإنها قررت الاستمرار في هذه الآليات، حيث أنه بالنسبة لاستحداث مناصب الشغل عن طريق الأجهزة العمومية لترقية التشغيل، فإن التوقعات للفترة 2010-2014 تفيد التالي:[91]

-متوسط استحداث سنوي قدره 100.000 منصب شغل في إطار أجهزة دعم استحداث المنشأة المسيرة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC).

-تنصيب 300.000 طالب عمل سنويا في إطار جهاز دعم الإدماج المهني (DAIP).

في هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن الجوانب المتصلة بتثمين الموارد البشرية تشكل محورا مهما في مخطط العمل لترقية التشغيل و مكافحة البطالة الذي تسرع في تنفيذه ابتداءا من شهر جوان 2008، و قد كان لهذا الهدف و التوقع عدة مبررات منها:[92]

-السعي لبلوغ نسبة نمو اقتصادي سنوي تقدر بمعدل 6%.

-تخصيص هام لموارد مالية للقطاعات ذات الاستعمال المكثف لليد العاملة (البناء و الأشغال العمومية و الري السكن و النقل) و القطاعات المولدة لمناصب الشغل.

دعم مالي هام لفائدة قطاعي الصناعة **20 مليار دينار جزائري**، و الفلاحة **100 مليار دينار جزائري**، أما تنمية الموارد البشرية (التربية و التكوين)

- عامل حاسم في الإدماج المهني

---

[91]- عبد الحميد قومي: التشغيل كسياسة لمكافحة البطالة في الجزائر، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الدولة للقضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة،15-16 نوفمبر 2011، ص، 14.

[92]- مداخلة الطيب لوح، وزير العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي، ملتقى جهوي وسط لإطارات قطاع التشغيل، وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي، الأربعاء 09 جوان 2010، ص، 1.

– جهد مالي معتبر لدعم تشغيل الشباب **350 مليار دينار جزائري**.

2. **تقييم برنامج التنمية الخماسي 2010-2014:**

بخصوص الهدف المتمثل في إحداث مناصب في إطار الأجهزة المسيرة من طرف وزارة العمل و الضمان الاجتماعي بالنسبة للفترة الخاصة بالمخطط الخماسي، فقد تم استحداث بين سنة 2010إلى غاية جوان 2012 أكثر من مليون منصب شغل بالقطاعين الاقتصادي و الوظيف العمومي، مليون و 248 ألف و 819 منصب، في حين تم استحداث مليون و 94 ألف منصب آخر في إطار أجهزة الإدماج المهني، و تدخل هذه العملية في إطار برنامج ترقية التشغيل و مكافحة البطالة و الرامي إلى استحداث 3 ملايين منصب شغل بين سنة 2010-2014 كما أن التشكيلة الاجتماعية المستحدثة في إطار التضامن الوطني ساهمت من جهتها بخلق 1.033.535 منصب شغل و قد تم في هذا السياق إنشاء 279 ألف مؤسسة مصغرة من قبل الشباب بين سنة 2010 و السداسي الأول من سنة 2012 في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، كما أن قطاع السياحة هو أيضا أوكلت له مهمة خلق مناصب شغل، خصوصا و أنه قطاع اقتصادي رئسي لتوفير أعداد لا يستهان بها من فرص عمل جديدة، فطبقا لتقديرات المنظمة العالمية للسياحة المتعلقة بالشغل، فإن انجاز سريرين يؤدي إلى خلق منصب شغل واحد مباشر، و ثلاث مناصب غير مباشرة متعلقة بالنشاطات الملحقة و قياسا على ذلك، و في إطار المعطيات و التوقعات المترجمة ضمن المخطط الخماسي 2010-2014 فإنه قد تم الوصول إلى طاقة استيعابية إضافية تقدر بـ11.5000 سرير.[93]

[93] – كريمين توفيق: مرجع سابق، ص 15.

المطلب الثالث:تقييم سياسة برامج الانتعاش الاقتصادي.

من بين المبادئ الهامة في الاقتصاد، هناك إمكانية استخدام سياسة ميزانية عامة لتعزيز الطلب و تحريك عجلة الاقتصاد، و تعتبر سياسة الانتعاش الاقتصادي إحدى أهم وسائل سياسة الميزانية التي تستخدمها الدولة للنهوض بالوضع الاقتصادي في المدى القريب، من ثم فهي سياسة ظرفية بالدرجة الأولى.

أولا: برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي 2001-2004:

قصد تنشيط الانتعاش الوطني و تحسين وضعيتها المالية سعت الدولة الجزائرية الاعتماد على مخطط دعم الانتعاش الاقتصادي الذي أقرته في أفريل 2001، و هو عبارة عن مخططات مالية موزعة على طول الفترة 2001-2004 بنسب متفاوتة، و تبلغ قيمته الإجمالية حوالي **525 مليار دينار جزائري**، أي ما يقارب 7 مليار دولار و من هنا سنتطرق إلى أهدافه و مضمونه و نتائجه.

1. **أهداف مخطط دعم الانتعاش الاقتصادي:** يهدف هذا المخطط إلى تحقيق الأهداف التالية:[94]

-تعزيز الطلب الكلي.

-تدعيم النشاطات المنتجة و التي تخلق قيمة مضافة و توفر مناصب الشغل من خلال تطوير القطاع الفلاحي و المؤسسة الإنتاجية و خاصة منها المحلية.

---

[94] بن دعاس زوهير: **سياسات الاستثمار العمومي بين جدلية دعم النمو الاقتصادي و مخاطر تفشي الضغوط التضخمية**، (حالة الجزائر)، ملتقى تقييم آثار الاستثمارات العامة و انعكاساتها على التشغيل و الاستثمار و النمو الاقتصادي، 2001-2014، كلية العلوم و الاقتصادية و التجارة و علوم التسيير، جامعة سطيف(1)، يومي11-12مأرس 2010، ص:17.

-إعادة بناء المنشئات القاعدية خاصة منها تلك التي تسمح بتحفيز النشاط الاقتصادي و تدعيمه.

-توفير الاحتياجات الضرورية للسكان فيما يخص تطوير الموارد البشرية و هذا من خلال دعم التوازن الجهوي و إعادة تنشيط الفضاءات الريفية.

2. **مضمون برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي 2001-2004:**

تظهر الأهداف السابقة من خلال محتوى برنامج الانتعاش الاقتصادي الذي يتمحور حول أربعة مركبات أساسية، تخص استكمال المشاريع التي هي في طور الانجاز، إعادة الاعتبار للمنشآة القاعدية و صيانتها و توفير المتطلبات الأساسية للمشاريع، أخيرا توفير وسائل و إمكانيات الانجاز لاسيما منها الوطنية.

الجدول 4: يوضح مضمون برنامج الانتعاش الاقتصادي 2001-2004:

(الوحدة: مليار دينار جزائري)

القطاعات	2001	2002	2003	2004	المبالغ (مليار دينار جزائري)	النسبة %
دعم الإصلاح	6	11	13	15	45.0	8.5
دعم النشاطات المنتجة	10.6	20.2	22.5	12.0	65.0	12.8
التنمية المحلية	32.4	42.9	35.7	3.0	114.0	21.7
الأشغال الكبرى و المنشآت القاعدية	930	77.9	37.6	2.0	210.5	40
تنمية الموارد البشرية	39	29.9	17.4	3.9	90.2	17
المجموع	181	181.9	126.2	36	525.2	100

المصدر:تقرير المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي 2002.

إن ما أقرته الدولة من برامج و مشاريع ضمن برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي كان يقتضي بحكم التطورات الاقتصادية والعالمية و ما صاحبها من دخول الجزائر إلى اقتصاد السوق إرفاقها بجملة من الإصلاحات العديدة قصد تهيئة الظروف المناسبة و المشجعة على الاستثمار والإنتاج والمنافسة و بالتالي ضمن القدرة على التكيف مع المتطلبات العالمية و تم إضفاء الفعالية على البرامج و المشاريع المنفذة [95].

وقد قدر المبلغ المخصص لهذه الإصلاحات بحوالي **45 مليار دينار جزائري** على امتداد أربع سنوات أي بنسبة 8.6% من المبلغ الكلي وقد شملت هذه الإصلاحات تحديث الإدارة الجبائية**20 مليار دينار جزائري**،صندوق المساهمة والشراكة 22.5 مليار دينار جزائري، صندوق التهيئة التنافسية الصناعية 2 مليار دينار جزائري، نماذج التقدير 0.8 مليار دينار جزائري، أما دعم النشاطات المنتجة يتضمن تدعيم قطاعي الفلاحة و الصيد البحري و الموارد المائية ضمن رغبة الدولة في زيادة صادراتها و لقد خصص هذا البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية.[96]

3/نتائج برنامج الانتعاش الاقتصادي: يعتبر استهداف الرفع من معدلات النمو الاقتصادي بين أهم أهداف هذا المخطط، حيث بلغ متوسط النمو الاقتصادي خلال هذه الفترة حوالي 8.4% و

---

[95]– مدوري عبد الرزاق: عرض وتحليل آثار البرامج الاستثمارية مع النمو الاقتصادي في الجزائر، ملتقى تقييم آثار الاستثمارات العامة و انعكاساتها على التشغيل و الاستثمار والنمو الاقتصادي 2001–2004، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف (1)، يومي 11–12 مارس 2013،ص 10.

[96]– مفتاح صالح: دور البرامج الوطنية في تطوير الفلاحة في إطار البرامج التنموية 2001–2014 في تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر، ملتقى تقييم آثار الاستثمارات العامة و انعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي 2001–2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة سطيف (1)، يومي 11–12 مارس 2013، ص: 20.

هو أعلى من ما حقق في الفترة 1995-2000 و الذي بلغ 3.2%، هذا راجع إلى تطور قطاع المحروقات، كما لوحظ تذبذب في معدلات النمو و هذا ما سيوضحه الجدول التالي:

الجدول5: أهم المؤشرات الاقتصادية المسجلة خلال الفترة 2001_2004.

البيان	2001	2002	2003	2004
الانتاج الداخلي الخام (مليار دينار جزائري)	4260.81	4537.69	5264.19	5993
الانتاج الداخلي الخام خارج المحروقات	2778.49	3020.66	3345.35	3683
التضخم	4.2	1.4	2.6	3.6
رصيد الميزانية	68.71	26.03	35.02	466.6
احتياطات الصرف (مليار دينار)	17.96	23.11	32.94	43.11
الدين الخارجي (مليار دينار)	22.57	22.64	23.35	21.82
متوسط سعر البرميل (دولار)	24.90	25.31	28.89	36.66

المصدر: سيلام حمزة:فعالية السياسة المالية في تحقيق الإصلاح الاقتصادي (دراسة حالة الجزائر 2001-2014)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة آكلي محند أولحاج، البويرة 2013-2014، ص:84.

ثانيا: البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005-2009:

أعلنت رئاسة الحكومة بتاريخ 07 أفريل 2005 عن برنامج تكميلي خماسي ضخم يمتد على مدار خمسة سنوات (2005-2009)، وهو مشروع يهدف إلى تدعيم النمو، رصد له **4200 مليار دينار جزائري**[97] جاء هذا البرنامج في إطار مواصلة وتيرة البرنامج و المشاريع التي سبق إقرارها و تنفيذها في إطار مخطط دعم الانتعاش الاقتصادي، و ذلك بعد تحسن الوضعية المالية للجزائر بعد الارتفاع الذي سجله سعر النفط الجزائري و الذي بلغ سنة 2004 حدود 38.5 دولار، مما نتج عنه تراكم احتياطي الصرف إلى ما يقارب 43.1 مليار دينار جزائري في السنة ذاتها.[98]

1. **أهداف البرنامج التكميلي لدعم النمو:** يهدف البرنامج التكميلي لدعم النمو للوصول إلى الأهداف التالية:

-العمل على رفع معدلات النمو إلى حدود تفوق ما تم تحقيقه في الفترة السابقة.

-العمل على إتباع أنجع الطرق للقضاء على البطالة عن طريق تحسين الظروف المعيشية.

[97] منصوري الزين: تداعيات سياسات الإصلاح الاقتصادي على مستوى الفقر – حالة الجزائر– جامعة سعد دحلب، البليدة، 2006، ص 10.

[98]– بودخدخ كريم: أثر سياسة الإنفاق العام على النمو الاقتصادي، مذكرة مباشرة، جامعة دالي إبراهيم، (الجزائر) 2009، ص: 202.

-العمل على تحقيق تنمية التوازن الجهوي بين مختلف أقاليم الوطن، خاصة الريفية منها و المتضررة من الإرهاب.[99]

2. **الجدول06:مضمون البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009:**

القطاعات	المبالغ بالمليار دينار جزائري	النسب%
برنامج تحسين ظروف معيشة السكان	1.908.5	%45.5
برنامج تطوير المنشآت الأساسية	150.00	%40.5
برنامج دعم التنمية الاقتصادية	10.15	%8
تطوير الخدمة العمومية و تحديثها	4.0	%48
برنامج تطوير التكنولوجيا الجديدة للاتصال	50.0	%1.1
المجموع	4.202.7	%100

المصدر:نشرية صادرة عن الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار، أفريل 2005.

يبين لنا الجدول أن برنامج تحسين ظروف معيشة السكان يحتل النسبة الأكبر من قيمة البرنامج، وزع هذا البرنامج على عدة قطاعات السكن، التربية، مشاريع التنمية المحلية، التعليم العالي، يحتل برنامج تطوير المنشآت الأساسية حوالي 40.5% من إجمالي البرنامج و يأتي قطاع النقل

[99]-مسعود زكريا: سياسة التشغيل و فعالية برامج الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر منذ 2001، ملتقى تقييم آثار الاستثمارات العامة و انعكاساتها على التشغيل و الاستثمار و النمو الاقتصادي 2001-2017 جامعة سطيف، يومي 11-12 مارس 2013،ص: 11.

في صدر اهتمامات هذا البرنامج و يليه قطاع الأشغال العمومية، أما برنامج دعم التنمية الاقتصادية فيتضمن 5 قطاعات رئيسية تتمثل في الفلاحة، الصناعة، الصيد البحري، ترقية الاستثمار، السياحة، ثم برنامج تطوير الخدمة العمومية و الهدف منه تحسين الخدمة العمومية، أما برنامج تطوير تكنولوجيا الاتصال فكان يهدف إلى فك العزلة عن المناطق النائية، ساهم برنامج دعم النم في إنشاء 122.000 منصب شغل إلى غاية سنة 2007 منها 756.000 منصب شغل دائم أي ما يقارب 62% من المناصب المستحدثة، بمعدل 400.000 منصب عمل سنويا.[100]

نتائج البرنامج:

سار البرنامج التكميلي لدعم النمو على نفس الوتيرة لمخطط الانتعاش الاقتصادي من حيث التأثير إيجابيا على بعض المؤشرات الاقتصادية يمكن تلخيصها في الأرقام التالية:

انخفاض الديون الخارجية من 22 مليون دولار نهاية برنامج الانتعاش الاقتصادي إلى 0.48 مليار دولار سنة 2009، فيما يخص الديون الخارجية انخفضت من 911 مليار دينار جزائري سنة 2003 إلى 705.9 دينار جزائري سنة 2009، الناتج المحلي وصل إلى 10017.5 دينار

[100] غرزي سليمة: دراسة قياسية لمشكل البطالة في الجزائر، مذكرة ماجستير ، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان 2008، ص: 129.

جزائري أي ما يعادل 137.9 مليار دولار سنة 2009 مقابل 6000 مليار دينار جزائري سنة 2005، مع معدل تضخم وصل إلى 8.7%.[101]

ثالثا: برنامج التنمية الخماسي 2010-2014:

يندرج هذا البرنامج ضمن ديناميكية إعادة الإعمار الوطني التي انطلقت قبل عشر سنوات ببرنامج دعم الانتعاش الاقتصادي الذي تمت به مباشرة سنة 2001 على قدر الوارد التي كانت متاحة وقت آنذاك وتواصلت هذه الديناميكية ببرنامج فترة 2004-2009 الذي تدعم هو الآخر بالبرامج الخاصة التي رصدت لصالح ولايات الهضاب العليا و الجنوب وبذلك بلغت تكلفة جملة عمليات التنمية المسجلة خلال السنوات الخمس الماضية ما يقارب **17500 مليار دينار جزائري**، من بينها بعض المشاريع المهيكلة التي ما تزال في قيد الانجاز، يستلزم برنامج الاستثمارات العمومية الذي وضع للفترة الممتدة ما بين 2010_2014 من النفقات **21214 مليار دينار جزائري**، وهو يشمل سمتين هما:[102]

-استكمال المشاريع الكبرى الجاري انجازها على الخصوص في قطاعات السكك الحديدية، الطرق و المياه بمبلغ **9700 مليار دينار جزائري**، ما يعادل **130 مليار دولار**.

-إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ **11532 مليار دينار جزائري**، أي ما يعادل **156 مليار دولار**.

---

[101]- خلوفي عائشة: تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة على إستراتيجية تنمية الصادرات غير النقابية في الجزائر، ملتقى تقييم آثار الاستثمارات العامة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية، جامعة سطيف (1)، يومي 11-12 مارس 2013، ص: 07.

[102]- دادان عبد الغني، بن طجين محمد عبد الرحمن، **دراسة قياسية لمعدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة 1970-2008**، مجلة الباحث العدد 10، 2012، ص: 183.

1. **أهداف برنامج التنمية الخماسي:** كما يهدف هذا البرنامج إلى:

-تحسين التنمية البشرية.

-مواصلة تطوير المنشآت القاعدية الأساسية و تحسين الخدمة العمومية.

-دعم تنمية الاقتصاد الوطني.

-التنمية الصناعية.

-تشجيع إنشاء مناصب الشغل.

-تطوير اقتصاد المعرفة.[103]

[103]- أحمد طرطار، **دور الجباية البترولية في تمويل الاستثمارات العمومية في الفترة ما بين 2010-2014 بين تحديات الواقع و رهانات المستقبل**، ملتقى تقييم آثار الاستثمارات العامة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف (1)، يومي 11-12 مارس 2013، ص: 13.

الجدول 07:مضمون برنامج التنمية الخماسي 2010-2014:

القطاع	المبلغ (مليار دينار جزائري)
التنمية البشرية	9386.6
الخدمة العمومية	379
المنشآت القاعدية	6447
الجماعات المحلية و الأمن الوطني والحماية المدنية	أكثر من 895
البحث العلمي و التكنولوجيا الجديدة للإعلام وال الاتصال	250

Source :programme de développement qurquennal 2010-2014.

يخصص هذا البرنامج أكثر من **40**%من موارده لتحسين التنمية البشرية لتحسين التعليم في مختلف أطواره، التكفل الطبي و تحسين ظروف السكن، كما تم أيضا التكفل بقطاعات الشبيبة و الرياضة كما خصص ما يقارب 40%من موارده لمواصلة تطوير المنشآت القاعدية الأساسية و تحسين الخدمة العمومية، دعم التنمية الريفية، ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ساهم هذا البرنامج في مجال الشغل بمبلغ قدره **350 مليار دينار جزائري** من إجمالي البرنامج لمراجعة الإدماج المهني لخريجي الجامعات و مراكز التكوين المهني و دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة و تمويل آليات إنشاء مناصب شغل جديدة.

المبحث الثاني: أهم الأجهزة والهيئات في الجزائر:

لقد اعتمدت الجزائر للخروج من دوامة الأزمات التي تعرضت لها، على مجموعة من الآليات و البرامج بسوق العمل، بحيث تعددت المناهج و اختلفت الطرق، منها ما يتعلق بالتشغيل المباشر، و منها ما يتعلق بتشجيع خلق المؤسسات التي توفر المزيد من فرص العمل، و منها ما يتعلق بتنظيم بعض أنماط التوظيف الخاص ببعض الفئات العمالية، مثل حاملي الشهادات الجامعية، و التكوين المهني و الباحثين عن العمل، القادمين من مختلف مؤسسات التعليم و التكوين العالي و المتوسط (DAIP)، و حتى بالنسبة لمن هم بدون تأهيل.

الأمر الذي شكل ما يمكن وصفه بالتجربة الوطنية في مجال التشغيل بصفة عامة، و تشغيل الشباب بصفة خاصة، على أساس أن هذه الشريحة تشكل الإشكالية المعقدة لسياسة التشغيل في الجزائر.

المطلب الأول: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC:

1. الإطار القانوني للCNAC:

لقد تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة طبقا لمجموعة من النصوص التشريعية و التنظيمية المسيرة لنظام التأمين عن البطالة التي تم نشرها سنة 1994 المرسوم التنفيذي رقم 94 – 188 المتضمن للقانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة،[104] حيث يخص هذا

[104] المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق ل 06 جويلية 1994، المتعلق بالقانون الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية، العدد 44 الصادرة في 1994/07/07

الصندوق كل البطالين الذين فقدوا أعمالهم بصفة إدارية، لأسباب اقتصادية سواء في إطار التقليص في عدد العمال أو حل المؤسسات.[105]

2/ماذا نعني بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؟

3/هو مؤسسة تنشط في إطار الضمان الاجتماعي، أنشئت في 1994 و تتمثل مهامها الأساسية في منح تعويضات للعمال الذين تم تسريحهم لأسباب اقتصادية، كذا في تحويل فترة البطالة إلى فرصة لإعادة التكوين و التأهيل، قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بوضع إجراءات المساعدة والدعم و خلق النشاط و ذلك بإنشاء مركز البحث عن العمل و مراكز مساعدة العمل الحر و التكوين بمفهومه الواسع.[106]

2. شروط الاستفادة من التأمين:

-المعنيون من التأمين تتراوح أعمارهم من 35 – 50 سنة.

-التسجيل بالوكالة المحلية للتشغيل المتواجدة بمقر سكنه.

-عدم ممارسة أي عمل مأجور أو نشاط مهني.

-القدرة على تقديم مساهمة مالية شخصية لاستكمال المشروع.

[105]- رحيم حسين: **سياسات التحليل في الجزائر**، تحليل و تقييم، نفس المرجع، العددان 2012، ص: 140.

[106] المرسوم التشريعي رقم 94-09 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق ل 06 جويلية 1994، المتعلق بالقانون الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية، العدد 44 الصادرة في 1994/07/07

-توجه هياكل الموافقة للبطالين ذوي المشاريع الذين لا يملكون وثائق تثبت اكتسابهم لمؤهلاتهم المهنية أو ملكات معرفية بالنشاط المراد به.[107]

-و يقترح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة متابعة لسياسة التكوين و إعادة التأهيل لتثمين مستوى التشغيل و ذلك من أجل تحسين مؤهلاتهم المهنية و إدماجهم في الحياة الاقتصادية، حيث بلغ عدد الأشخاص المكونين لسنة 2001- 7286 شخص و كان أغلب المستفيدين ذوي المستويات الدنيا أي حوالي 80.70%دون مستوى التعليم الأساسي بينما المستوى الثانوي 15.09%أما الجامعيين فقد بلغ 64.29% .[108]

3. هيكل التركيبات المالية:

إن الإجراءات التنظيمية للقيام باستحداث النشاط فقد تضمن المرسوم التنفيذي رقم 02/04 كتحديد شروط الاستفادة، الحد الأدنى للأموال الخاصة في المشروع و مبلغ القروض غير المكافأة، و غيرها من الإجراءات التحفيزية الأخرى، و يمكن ما جاء به المرسوم في الجدول التالي:

---

[107]- رابح قميحة: **سياسات التشغيل في الجزائر في إطار البرنامج التنموي 2001-2012**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص: التنظيم و السياسيات العامة، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2013-2014. ص: 120.

[108]مدني بن شهرة،مرجع سابق، ص: 295

الجدول08: النسب التركيبية للمشروع في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

المستوى الأول	قيمة المشروع أقل أو يساوي 2 مليون دج	العدد الأدنى لنسبة المساهمة الشخصية	نسبة القروض بدون فائدة	القرض البنكي
	جميع المناطق	%5	%25	%70
المستوى الثاني	قيمة المشروع أكثر من 2 مليون دج	العدد الأدنى لنسبة المساهمة الشخصية	نسبة القروض بدون فائدة	القرض البنكي
	مناطق عادية	%10	%20	%70
	مناطق ولايات الجنوب والهضاب العليا	%08	%22	%70

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 03 جانفي 2004، يحدد شروط المكانة الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع (الجريدة الرسمية، العدد 03 الصادرة في 11 جانفي 2003).

المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM):

1. الإطار القانوني لـANGEM:

تم إنشاؤها بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04/13 المؤرخ في تاريخ 22 جانفي 2004 المتعلق بتسيير القرض المصغر، و المرسوم التنفيذي رقم 04/14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 و المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، أين تم استحداث الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05/4/14 المؤرخ في 25 أكتوبر 2005 ليتم تحويل تسيير شؤون هذه الوكالة من الوزارة المكلفة بالتشغيل إلى الوزارة المكلفة بالتضامن الوطني بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08/10 جانفي 2008.[109]

تقديم الوكالة ANGEM:

هي هيئة ذات طابع خاص يتابع نشاطها وزير التشغيل و التضامن الوطني،[110] و الهدف الرئيسي من هذه الوكالة هو محاربة الفقر و التهميش، و كذا مساعدة الفئات المحرومة عن طريق دعم التشغيل الذاتي و تشجيع العمل من المنزل (المرأة الماكثة في البيت) بالإضافة إلى إعادة المسجونين في الحياة العملية، و بذل التفعيل من حصة العمالة غير الرسمية في سوق

[109]– المرسوم التنفيذي 254/13، المؤرخ في 2013/07/02، المادة رقم 12، الجريدة الرسمية، العدد 37 الصادرة بتاريخ2013/07/07

[110] محمد قوقب، عرض حول، التوجيه و الإرشاد في برامج و أجهزة التشغيل بالجزائر، الندوة الإقليمية حول التوجيه و الإرشاد المهني لتشغيل الشباب، منظمة العمل العربية، مكتب العمل العربي، المركز العربي لتنمية الموارد البشرية، طرابلس 11–13 جويلية 2005، ص: 17.

العمل الرسمي، من خلال تشجيع روح المبادرة الفردية لخلق مؤسسات مصغرة، كما تمنحهم تكوين مجاني في تسيير المؤسسات، إلى جانب تنظيم صالونات عرض و بيع لمنتجاتهم.[111]

2. **شروط الإستفادة من القرض المصغر :**

هناك شروط التأهيل للحصول على القرض المصغر و هي:

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق.
- عدم امتلاك دخل أو مداخيل غير ثابتة أو غير منظمة.
- إثبات مقر الإقامة.
- التمتع بمهارة مهنية تتوافق مع النشاط المرغوب انجازه.
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء نشاط ما.
- القدرة على دفع المساهمة الشخصية التي تقدر ب 1% من الكلفة الاجمالية للنشاط.
- دفع الاشتراكات لصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.
- الالتزام (حسب جدول زمني محدد) بتسديد القرض للبنك ومبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الوطني لتسيير القرض المصغر.[112]

تمنح المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فترة إرجاء لمدة ثلاث (03) سنوات في حال التمويل الثلاثي، و تحصل على نفس الامتيازات الجبائي

---

[111] http.//www.angem.dz,consulté le : 26/01/2014.

[112] – المرسوم التنفيذي رقم: 04-15 المؤرخ في: 22 يناير 2004، و الذي يحدد شروط المكانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر و مستواها.

الممنوحة لتلك المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، خاصة الجبائية منها وفق أحكام قانون المالية لسنة 2014.[113]

3. **دور مصالح الوكالة:** يتمثل دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في:

-تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للمشاريع و لتنظيم المعمول به.

-تدعيم المستفيدين و تقدم لهم الاستشارة و ترافقهم في تنفيذ أنشطتهم.

-تمنح قروض بدون مكافئة.

-تنشأ قاعدة المعطيات حول الأنشطة و المستفيدين من هذا الجهاز في مسار التركيب المالي ورصد القروض و تنفيذ خطة التمويل و متابعة انجاز المشاريع و استخلاصها.[114]

[113]- Loi n°= 13-08 portant loi de finances pour l'année 2014 , op-cit-p06.

[114] رابح قميحة: مرجع سابق، ص: 125.

المبحث الثالث: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ:

1. الإطار القانوني لـANSEJ:

تم إنشاؤها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96/234 المؤرخ في 1996/07/02 المتعلق بدعم تشغيل الشباب، و قد عرف هذا الجهاز العديد من المراسيم و القوانين التي تحدد شروط التأهيل و مستويات الدعم المالي و كذا الامتيازات الجبائية و شبه الجبائية الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع كالمرسوم التنفيذي رقم 96/297 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، و الذي ألغاه المرسوم التنفيذي رقم 03/290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، و الذي بدوره عدل و تمم بالمرسوم التنفيذي رقم 11/103 المؤرخ في 06 مارس 2011 والمتعلق بمستوى الإعانات المالية الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع.[115]

2. تقديم الوكالة:

3. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، و تسعى لتشجيع كل الصيغ و المبادرات المؤدية لإنعاش قطاع تشغيل الشباب، و قد أنشئت سنة **1996**، مقرها في الجزائر العاصمة و لها فروع في كل ولاية من ولايات الوطن.[116]

---

[115] المرسوم التنفيذي رقم 03/290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، المادة رقم 02 الجريدة الرسمية، العدد 54 الصادرة بتاريخ 2013/09/10، ص: 10.

[116] – محمد قوجيل، تقييم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تسيير، جامعة قاصدي مرباح –ورقلة–، سنة 2008، ص: 130.

4. **مهام الوكالة:**

-التحسيس و نشر الثقافة المقاولاتية.

-تقديم النصح والدعم المالي لحاملي المشاريع.

-مرافقة الشباب حاملي فكرة مؤسسة حتى تجسيدهم الفعلي لمشاريعهم.

-ضمان المتابعة الدورية للمؤسسة المصغرة من أجل ديمومتها.

-تقديم تكوين لأصحاب المشاريع وفق منهجية المكتب الدولي للعمل.[117]

ومن خصائص المؤسسة المصغرة التي تنشأ في إطار جهاز الوكالة نجد:[118]

- يمكن أن تنشأ من طرف شاب بمفرده أو مجموعة من الشباب.
- الحد الأقصى لمبلغ استثمار الإنشاء أو التوسيع هو **عشرة (10) مليون دينار جزائري.**
- قابلية المشروع تقوم على أساس دراسة تقنو-اقتصادية تقوم بها الوكالة بمشاركة صاحب المشروع، والتي يتم عرضها من طرف صاحب المشروع أمام لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع CSVF.
- تقوم الوكالة بتمويل جميع المشاريع التي تقدم منتج أو خدمة، و تستثني المشاريع التجارية.

[117]- المرسوم التنفيذي رقم 03/290، ص: 10.

[118]- المرسوم التنفيذي رقم 03/290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، المادة رقم 02 الجريدة الرسمية، العدد 54 الصادرة بتاريخ 2013/09/10، ص: 10.

كما توفر الوكالة نوعان من أشكال الاستثمار و هما: **استثمار الإنشاء و استثمار التوسيع،** بالإضافة إلى توفر صناديق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع و هذا على مستوى جميع فروع الوكالة عبر التراب الوطني.

1. **استثمارالإنشاء:** و يتمثل في إنشاء مؤسسة مصغرة جديدة من طرف شاب أو أكثر، أصحاب مشاريع مؤهلين لجهاز المؤسسة المصغرة للوكالة حسب الشروط التالية:

-أن يكون الشاب بطالا (غير منخرط في لدى مصالح CNAS و CASNOS).

-أن يتراوح سن الشاب بين 19 و 35 سنة و يمكن أن يصل إلى 40 سنة بالنسبة للمسير إن تعهد بخلق **ثلاث (03)** مناصب شغل دائمة.

-أن تكون لديه المؤهلات المهنية والعلمية ذات العلاقة بالنشاط المرتقب.

-أن يقدم مساهمة شخصية في تمويل المشروع.

-أن يكون مسجلا لدى الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب للعمل.[119]

كما توجد صيغتان للاستثمار و هما **صيغة التمويل الثنائي** و الذي يساهم فيها الشاب و الوكالة فقط في التركيبة المالية للمشروع، **و التمويل الثلاثي** الذي يساهم فيه الشاب، الوكالة، والبنك، كما هو موضح في الجدول الموالي:

[119]- المرسوم التنفيذي رقم 11/103 ،المؤرخ في 2011/03/06، المادة رقم 02 الجريدة الرسمية، العدد 14 الصادرة بتاريخ 2014/03/06، ص: 18.

الجدول09: يوضح مستويات الإعانة المالية الممنوحة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

التمويل الثنائي (الشاب الوكالة)		
مساهمة الشاب	مساهمة الوكالة	
مستوى الاستثمار يقل أو يساوي **خمس (05) ملايين دينار جزائري**		
%29	%71	
مستوى الاستثمار يزيد حتى خمس(05) ملايين دج و يقل عن عشرة(10) ملايين دج		
28%	72%	
التمويل الثلاثي (الشاب، الوكالة، البنك)		
مساهمة الشاب	مساهمة الوكالة	مساهمة البنك
مستوى الاستثمار يقل أو يساوي خمس (05) مليين دينار جزائري		
01%	29%	70%
مستوى الاستثمار يزيد من خمس (05) مليين دج و يقل عن عشرة (10) ملايين دج		
02%	28%	70%

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 11/103، المؤرخ في 06 مارس 2011، المادتين رقم 04/03 الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 14 الصادرة بتاريخ 2014/03/06.

الشكل رقم (02): يبين تشخيص أهم آليات مكافحة البطالة و دعم التشغيل في الجزائر.

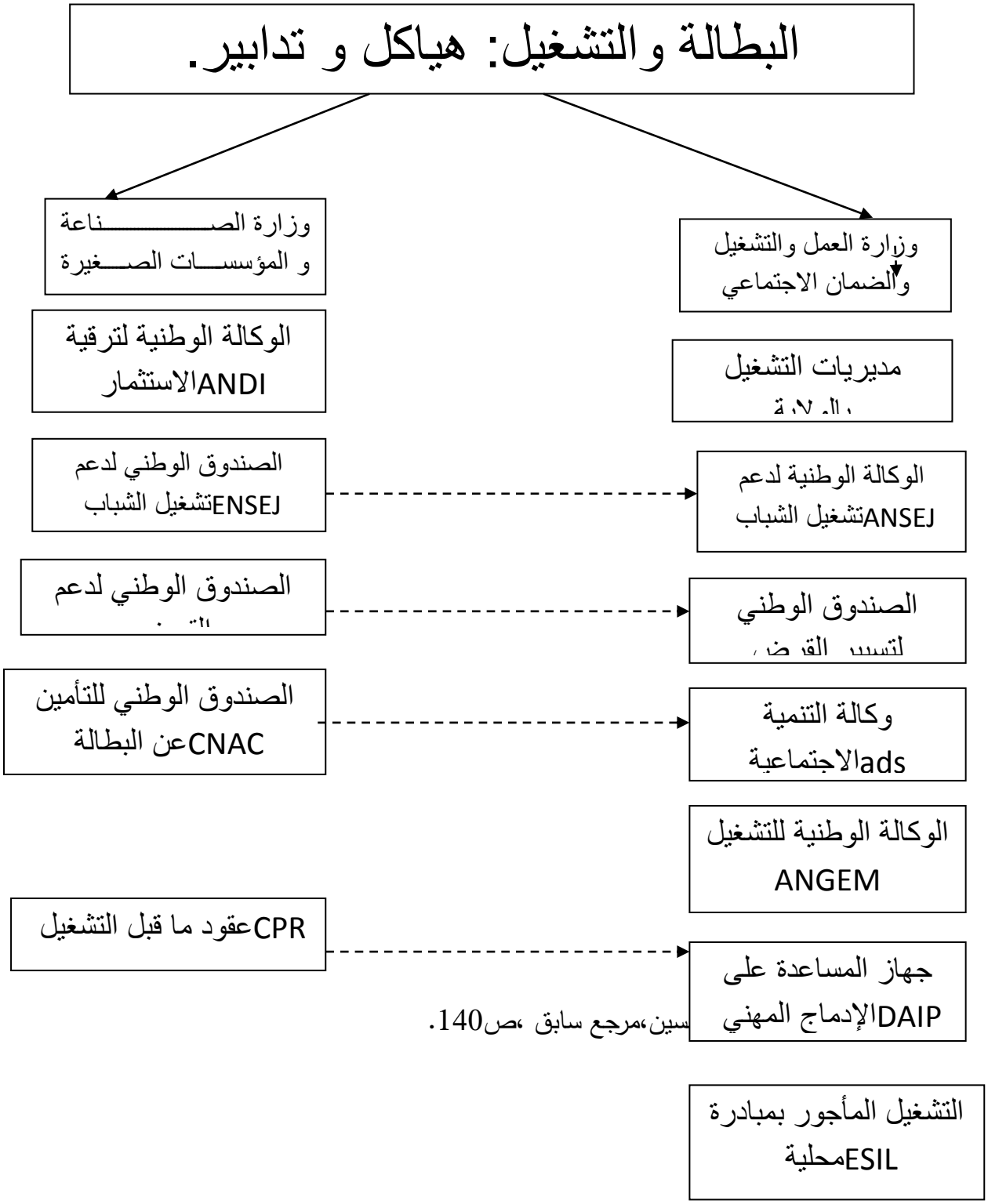

سين،مرجع سابق ،ص140.

و هناك أيضا بعض الأجهزة و الهيئات التي وضعتها الجزائر لدعم التشغيل و التي تتمثل في:

أ. **جهاز الإدماج المهني للشباب:** تأسس منذ مطلع التسعينات بهدف التشغيل المؤقت لشباب بإنشاء مناصب عمل مأجورة بمبادرة محلية، و العانة على إنشاء نشاطات على أساس مشاريع يقترحها الشباب في شكل تعاونيات فردية أو جماعية، و كان هدف الجهاز إزالة و تصحيح النقائص و التركيز على المبادرة و الشراكة المحلية، كما يهدف إلى جعل الشباب يكسبون خبرة مهني داخل وحدة إنتاجية أو إدارة لفترة تتراوح بين ثلاثة أشهر و **12** شهرا.[120]

ب. **صندوق دعم تشغيل الشباب FAEJ:** تم إنشاء هذا الصندوق سنة **1989**، الهدف منه تمكين الشباب من الحصول على عمل بمبادرة محلية أو إنشاء أو ما يسمى بالتعاونيات، حيث يساهم فيها الشباب بـ**30%** و الباقي تساهم به البنوك.[121]

وكالة التنمية الاجتماعية ADS: أنشئت هذه الوكالة سنة **1996**، بمرسوم تنفيذي رقم **223/96** الصادرة بتاريخ **29جوان1996**، مهمتها محاربة الفقر، البطالة، والتهميش الاجتماعي، كما أوكلت لها مهمة تسيير و متابعة عقود ما قبل التشغيل **(CPE)**، و العمل المؤقت **(ESIP)**، والأعمال ذات المنفعة العامة، كما تعمل على إدماج طالبي العمل وفقا

---

[120] مدني بن شهرة: مرجع سابق، ص: 275.

[121] علوني عمار: **دور هيئات دعم المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في معالجة البطالة،دراسة تقييمية بولاية سطيف**، ملتقى إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة، جامعة المسيلة، يوم 15-16 نوفمبر 2011، ص: 5.

لما يتوفر من مناصب العمل، و حسب وزارة العمل تم إدماج حوالي 35344 خريج جامعة في إطار هذه الوكالة إلى غاية سنة 2000.[122]

ج. **الوظائف المأجورة بمبادرة محلية:** في سنة 1990 تبنت الحكومة جهازا يهدف إلى إنشاء مكثف لمناصب الشغل لمدة سنة واحدة، تقتصر هذه الوظائف على الأشغال غير المنتجة و القليلة التأهيل، سمح هذا الإجراءبتوظيف حوالي **2500 شاب** سنة 2004، إلا أن هذه الوظائف المنشأة مؤقتة تتركز في مجملها في القطاع الخاص.

د. **الأشغال ذات المنفعة العامة و ذات الاستعمال المكثف لليد العاملة:** أنشئ هذا الجهاز على أساس القرض الممنوح للجزائر من قبل البنك الدولي للإنشاء والتعمير،الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج هي تنمية و تطوير المجتمعات السكانية الأقل نموا بهدف إنشاء عدد معتبر من مناصب الشغل المؤقتة مع تطور و صيانة الهياكل العمومية، و ذلك بتطبيق الأشغال ذات المنفعة الاقتصادية و الاجتماعية من صيانة الملحقات من طرف البلدية و الولاية و قد سمح هذا الجهاز بإنشاء**175.131**منصب شغل.[123]

هـ. **عقود ما قبل التشغيل CPE:** يعتبر من أهم البرامج المطبقة حاليا، موجه لإدماج الشباب المتحصلين على شهادات جامعية و الذين يدخلون سوق الشغل لأول مرة، و يهدف إلى زيادة العروض و تشجيع و تسهيل إدماجالمتحصلين على شهادات عليا في

[122] علوني عمار: مرجع سابق، ص: 05.

[123] علوني عمار: مرجع سابق، ص: 05.

سوق الشغل من خلال الفرصة التي يمنحها إياهم عقد ما قبل التشغيل في اكتساب تجربة تساعدهم على الإدماج النهائي لدى أصحاب العمل.[124]

و. **الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI:** تتكون الوكالة من مجموعة من الإدارات و الهيئات التي تعمل على مساعدة المستثمرين في تحقيق استثماراتهم، حيث تركز على تقييم المشاريع و دراستها و من ثم اتخاذ القرارات بشأنها، سواء القبول أو الرفض، تهدف إلى تشجيع و تطوير الاستثمار من خلال الخدمات التي تقدمها و تطبيق المزايا الجبائية المرتبطة بالاستثمار و الذي ينعكس ايجابيا في إحداث مناصب العمل.[125]

الوكالة الوطنية للتشغيل ANEM: هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90/259 المؤرخ في 1990/09/08 المعدل و المكمل للأمر رقم 71/48 المؤرخ في 1971/06/17، و بالتالي فإن الوكالة تعتبر من أقدم الهيئات العمومية للتشغيل في الجزائر و تتكون من المديرية العامة، 11 مديرية جهوية، و حوالي 165 وكالة محلية، تكمن مهامها الأساسية في تنظيم سوق الشغل و تسيير العرض والطلب.[126]

---

[124] عالم عبد الله: **إجراءات وتدابير لدعم سياسة التشغيل في الجزائر**، ملتقى إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة، جامعة المسيلة، 15-16 نوفمبر 2011، ص: 05.

[125] دحماني محمد أدريوش: **حول إشكالية التشغيل في الجزائر محاولة تحليل**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التنمية، جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان-، 2013/2012، ص: 15.

[126] بن طاجين محمد عبد الرحمان: **دراسة قياسية لسوق العمل بالجزائر خلال الفترة 1970-2008**، مذكرة ماجستير،جامعة قاصدي مرباح -ورقلة-، 2010، ص: 73.

تجربة صندوق الزكاة: تم إنشاء صندوق الزكاة الجزائري سنة 2003، حيث كان ينشط عن طريق اللجان (المركزية و الولائية القاعدية)، بعد ذلك تم إنشاء المديرية الفرعية للزكاة سنة 2005، بموجب مرسوم تنفيذي و المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف حيث تنص المادة الثالثة منه على إنشاء مديرية الزكاة التي تكلف بالإشراف على جمعى موارد الزكاة و توزيعها و تحديد طرق صرفها، من أهم الصيغ التي يمنحها هذا الصندوق أن يتكفل بتقديم مصغر يمنح القادرين على العمل من الجنسين و يسدد في أجل لا يتعدى أربع سنوات.[127]

دارني سمير : صندوق الزكاة بين الواقع و الآفاق، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2010، ص: 114.[127]

الجدول رقم 10: خصائص اجهزة وبرامج التشغيل

الهيئات	الوصاية	المهام	الفئة والأشخاص المعنيين	الأجهزة
الوكالة الوطنية للتشغيل ANEM التي أنشأت 1990	وزارة التشغيل و التضامن الوطني	• ضبط سوق العمل. • تنفيذ برامج خاصة بالتشغيل	• كل طالبي مناصب الشغل.	
وكالة التنمية الاجتماعيةADS، أنشأت عام1996	وزارة التشغيل و التضامن الوطني، مصالح رئاسة الحكومة.	• إعانة السكان المحرومين. • ترقية و تطوير التشغيل.	• الأشخاص في سن 60 فما أكثر بدون مداخيل. • الأشخاص القادرين على العمل بدون مداخيل. • الجامعيين و التقنيين الساميين الباحثين عن أول مصب شغل.	• المنحة الجزافية للتضامن 1000دج . • تعويض النشاط ذو المنفعة العامة 3000دج . • قرض ما

				قبل التشغيل 4500دج . • القرض المصغر. • برنامج التنمية الجمعوية. • الخلايا الاجتماعية الجوارية.
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، 53 فرع جهوي أنشئت عام 1994.	مصالح رئاسة الحكومة + وزارة التشغيل والتضامنالوطني.	الإعانة على إنشاء النشاط بالنسبة للشباب العاطل عن العمل.	• طالبي مناصب التشغيل منهم بين 19 – 35 سنة مع إمكانية التوسيع لذوي 40 سنة.	• المؤسسة المصغرة التي تقل تكلفتها عن 10 ملايين دينار جزائري.

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة 1991	وزارة العمل و الضمان الاجتماعي.	إدماجالعاطلين عن العمل الذين يستفيدون من التأمين عن البطالة	• العاطلين من 35-50 سنة، المسجلين منذ 06 أشهر على الأقل لدى الوكالة الوطنية للتشغيل. • المستفيدين من الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.	مركز البحث حول التشغيل، مركز إعادة العمل المستقل، التكوين، تغيير النشاط، تمويل إنشاء النشاطات بـ5 ملايين دج كحد أقصى.
الوكالة الوطنية لتسيير التشغيل، جانفي 2004.	وزارة التشغيل و التضامن.	تسيير القروض المصغرة.	• النساء بالمنازل. • الحرفيين الصغار المستفيدين من الشبكة الاجتماعية. • الشباب العاطل عن العمل.	القروض المصغرة التي تتراوح قيمتها ما بين 5000 و 400000 دج.

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي.

المطلب الثالث: تحديات و متطلبات نجاح سياسات التشغيل في الجزائر.

تواجه سياسة التشغيل في الجزائر تحديات و معوقات كبيرة لاسيما فيما يخص تشغيل الشباب، و ذلك باعتبار الجزائر من المجتمعات التي تشكل فيها هذه الشريحة أكثر من ثلثي المجتمع، الأمر الذي يصعب من مهمة الهيئات المكلفة بمعالجة هذه القضية، لاسيما تراجع القطاع العمومي عن تمويل الاستثمارات، و انجاز المشاريع المنشئة لمناصب العمل المستقرة و الدائمة، و استمرار التوجيه نحو المزيد من تحويل المؤسسات العمومية إلى القطاع الخاص، و التقليل من عدد العمال، ما يسبب الغلق، أو يسبب مواجهة الأزمات الاقتصادية والمالية و عموما ما يمكن ذكر أهم تحديات و معوقات سياسات التشغيل في الجزائر في المطلب الأول.

المطلب الأول: تحديات و معوقات سياسات التشغيل في الجزائر.

من أبرز التحديات التي تواجه الحكومة الجزائرية في هذا المجال العمل غير المنظم أو ما يعرف بـl' économie informels الذي يعتبر البديل الحتمي للعديد من الشباب القادم إلى سوق العمل، أمام ضعف بل ندرة فرص العمل في المؤسسات المنظمة، هذا النوع من العمل يشكل بؤر استغلال فاحش للعديد من الشباب الذي عادة ما يكون الأكثر عرضة لهذا الاستغلال، سواء في مجال ظروف العمل، أو في الأجور و مختلف الحقوق الفردية و الجماعية للعامل، في غياب أو ضعف الهيئات الرقابية من جهة، و ظل التوسع في تطبيق فكرة مرونة العمل، و العمل المؤقت، من جهة أخرى،[128]

[128] عبد النور ناجي، مبروك ساحلي، المرجع السابق،ص: 270.

-ضعف العلاقة الوظيفية التبادلية بين منظومة التعليم و التدريب، التقني و المهني و قطاعات التشغيل، حيث أن التأثير و التأثر بينهما ضعيف حتى في حال وجوده، فالأسواق ديناميكية و تتأثر بالتطورات التقنية و تستثمرها في العمل و الإنتاج، و تعاني المنظومة التعليمية من التدريب التقني و المهني و من صعوبة مواكبة التطورات التقنية لأسباب عديدة.[129]

-الآثار السلبية الناتجة عن البطالة في أوساط الشباب و نقصد بها الارتفاع المستمر لظاهرة الانحراف نحو الأعمال الإجرامية و تعاطي المخدرات، و العنف ضد المجتمع، و الهجرة غير الشرعية نحو البلدان الأوروبية.[130]

-عجز اليد العاملة المؤهلة، و عدم توافق قوى العرض مع قوى الطلب.

-عدم التوافق مع مخرجات التكوين و احتياجات التشغيل.

- وجود اختلالات بالنسبة لتقريب العرض من الطلب في مجال التشغيل.
- عدم توفر شبكة وطنية لجمع المعلومات حول التشغيل.
- انعدام المرونة في المحيط الإداري و المالي و الذي يشكل عائقا أمام الاستثمار.
- ضعف قدرة المؤسسات على التكيف مع المستجدات و صعوبة الحصول على القروض البنكية.
- ترجيح النشاط التجاري الذي لا ينشئ مناصب شغل كبير على حساب الاستثمار المنتج المولد لمناصب الشغل.
- ضعف روح المبادرة المقاولاتية، لاسيما عند الشباب و ضعف العامل الاجتماعي الثقافي الذي يدفع إلى تفضيل العمل المأجور.

---

[129] عبد النور ناجي، ، نفس المرجع ،ص: 271.

[130] نفس المرجع: ص: 272.

- عدم التحكم في الآليات القانونية التي تتولى تنظيم سوق العمل.[131]

و يوجد أيضا تحديات تواجه سياسة التشغيل في الجزائر منها:

1. **القصور في تخطيط القوى العاملة و عدم توافق التعليم مع التشغيل:**

إن عدم تكييف أنظمة و برامج التعليم و التكوين العالي و المتوسط بما يتناسب و الاحتياجات التي يتطلبها سوق الشغل، ما يعني تكوين مزيد من الإطارات و العمال الذين سوف لن يجدوا مناصب عمل تناسب تعليمهم و تكوينهم ما يجعلهم عرضة للبطالة الحتمية عند الانتهاء من دراستهم، و ذلك نتيجة عدم التنسيق و التعاون بين هذه المكاتب و المؤسسات التي تهدف إلى توفير مناصب شغل للفئات البطالة، من جهة و بين مؤسسات التكوين العالي و المتوسط المتخصصة و العامة، من جهة ثانية، بالإضافة إلى المؤسسات المستخدمة من جهة ثالثة، حيث لا تتوفر معظم البلدان العربية و من بينها الجزائر على مجالس تعمل على التنسيق المشترك بين جميع هذه المؤسسات للعمل على ضمان فاعلية و رشادة الجهود المالية و الإدارية بهدف توفر مناصب عمل لجميع المتخرجين من المعاهد و الجامعات و مؤسسات التكوين المهني، و إن وجدت فهي لا تؤدي بدورها بالكفاءة المطلوبة.[132]

كما أن تخطيط القوى العاملة في الجزائر يعاني من القصور في وضع رؤيا تفصيلية و مستقبلية بهدف الربط بين التعليم و التدريب من جانب العرض، و جانب الطلب، بالإضافة إلى قلة الموارد و نقص الاستثمارات المتاحة المحلية و الأجنبية، و النمو السكاني المتزايد و المتسارع، و

---

[131]– سرير عبد الله رابح: **سياسة التشغيل في الجزائر و معضلة البطالة**، ملتقى سياسة التشغيل و دورها في تنمية الموارد البشرية، جامعة محمد خيضر –بسكرة–، يومي:13–14أفريل 2011، ص: 13.

[132] هاجر غانم: **تجربة الجزائر في ميدان التشغيل و مكافحة البطالة**، لورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة –المسيلة–، 2011، ص: 15.

ارتفاع عدد الطلبة الجامعيين الذي بلغ في 2010 حوالي **مليون و 230 طالب**،كل هذه الأمور ساهمت في الاختلال بين العرض والطلب على القوة العاملة في سوق الشغل.[133]

وقد عرف الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر استثمارا واسعا حيث شمل جميع القطاعات الاقتصادية، الفلاحة و الري والبناء، كما أشارت بعض الدراسات أن هذا النوع من تخفي ما قيمته **15%** إلى**30%** من الناتج الداخلي، كما تم إحصاء أزيد من **700** مجال أو نشاط غير رسمي، منها **70%** نشاط أسبوعي و **30%** نشاط يومي، و في سنة **2003**، عادل هذا النوع من التشغيل نسبة **21.9%**من التشغيل خارج قطاع الفلاحة، كما يعرف هذا الأخير نمو متوسط سنوي أزيد من نسبة **08%**يعني ما يقابل **02** مرات من التشغيل الرسمي.[134]

عدم التحكم في الآليات القانونية و الاجتماعية و الاقتصادية:

التي شرعت الدولة في تنصيبها لمعالجة ظاهرة البطالة، خاصة تلك التي كلفت بتنظيم و تأطير سوق العمل، مثل الوكالة الوطنية للتشغيل التي لم تتمكن من تحقيق سوى 25 % من الحجم الذي يستوجب عليها تحقيقه من التوظيف، و التي تفتقر لوسائل التقويم والقياس الإحصائي الكافية حول حقيقة البطالة في أوساط الشباب، إلى جانب عدم التنافس والانسجام بين مختلف

[133] حمزة عبد القادر: ترشيد السياسة العامة للتشغيل في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، قسم التنظيمات السياسية والإدارية، جامعةالجزائر (03)، 2014، ص: 168.

[134] محمد عجيلة، متطلبات الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الجزائري، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر و سبل الترويض، جامعة –سعيدة–، معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و التسيير، 20–2007/21، ص: 10.

الأجهزة القائمة على مكافحة البطالة، و التشغيل مما يعرقل نجاح التجارب العديدة و الجهود المعتبرة التي تم تسخيرها للحد من تزايد هذه الظاهرة.[135]

ورجوعا لبيانات الوكالة لدعم تشغيل الشباب، نجد قطاع النقل يستحوذ على نسبة **58.35%**من إجمالي المشاريع المعتمدة من طرف الوكالة للفترة **2002-2012**، و الزراعة بنسبة **2.36%** و الصناعة بنسبة **10.36%**والسياحة بنسبة **0.72%** و تعتبر هذه القطاعات الأكثر توليد لمناصب العمل، و هذه النسب تدل على قلة الفعالية.[136]

الآثار السلبية لقلة المعلومات عن سوق العمل:

من خلال استعراض عينة البرامج المنفذة في إطار سياسات تحسين أداء سوق العمل في الجزائر يعكس مدى قلة المعلومات و عدم الاهتمام بها لغرض استخدامها في مختلف مراحل صنع السياسات، فتحديد نطاق السياسات و الجهات المستفيدة منها و مضمون البرنامج، لا يستند إلى بيانات كافية حول سوق العمل، مما جعل هذه السياسات غير متصلة بواقع السوق، و يضعف فعاليتها، فالبيانات التي تجمعها نظم العمل الخاصة بسوق العمل غير شاملة، و غير قابلة للمقارنة، كما أن الجزائر تفتقر للكثير من البيانات التي يمكن أن تساهم في تحسين أداء سوق العمل، فمعظم مكاتب التشغيل توفر معلومات عن عدد المستفيدين من خدماتها، من قليل جدا من المكاتب التي توفر بيانات دقيقة.[137]

---

[135] عبد الحميد قومي: مرجع سابق، ص: 11.

[136] رحيم حسين: مرجع سابق، ص: 145.

[137] – محمد دحماني أدريوش: مرجع سابق، ص: 230.

ضعف القطاعات الاقتصادية التي تحتاج لید عاملة كثيفة:

و التي تأتي على رأسها قطاع الصناعات التحويلية نتيجة لضعف تنافسها أمام المنافسة الأجنبية القوية إذ أن أول مشكل تعاني منه الجزائر فيما يتعلق بسوق العمل، هو عدم قدرة القطاع الصناعي على خلق مناصب شغل كافية، و ذلك نتيجة الانخفاض الشديد في معدلات نموه، بحيث انخفض القطاع الصناعي بنسبة 4% و قطاع التجارة بنسبة 02% و قطاع الري بنسبة 07%، مما أثر سلبا على القدرة على خلق مناصب شغل.[138]

وهناك تحديات خارجية تواجه سياسة التشغيل منها:

1. **التكتلات الاقتصادية:**إن ما سينجم عن النظام الدولي الجديد هو خلق تحالفات اقتصادية، و هذا ما سيعزز اتجاه الدول صوب التكامل الاقتصادي لتعزيز القدرة على البقاء والاستمرارية، مما يؤدي إلى تأجيج درجة المنافسة بين التكتلات الاقتصادية التي تتميز بكفاءة اقتصادية عالية، مما يستوجب على العامل الجزائري أن يقوم بتدعيم قدراته التنافسية بكل الوسائل الممكنة.[139]

و حسب مؤشر التنافسية العالمي، فقد شهد مناخ الاستثمار في الجزائر تراجع ملحوظ من المرتبة **74 عالميا**، إلى المرتبة **82 ثم 81 سنة 2007**.[140]

---

[138]– دبقة شريف، عبد الرحمن العايب: **العمل و البطالة كمؤشرين لقياس التنمية المستدامة**، حالة الجزائر،مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، جامعة –سطيف–، 2008، ص: 109.

[139] حمزة عبد القادر: مرجع سابق: ص: 172.

[140]–لخضر عبد الرزاق مولاي: مرجع سابق، ص: 145.

2. **الثورة المعلوماتية والتنافسية العالمية:**

تعتبر الثورة المعلوماتية سمة القرن الواحد والعشرين، حيث أصبحت المعلومات عنصرا إنتاجيا جديدا يفوق عناصر الإنتاج التقليدية، العمل و رأس المال، و تعتبر المعلومات عنصر حاسم في النمو الاقتصادي الحديث و هذا ما يضع العامل في الجزائر أمام وجوب الاعتماد و الاستعمال المتزايد على تكنولوجيا المعلومات، وآلياتها ووسائلها المتقدمة، بقصد تحسين و تطوير خدمتها، بما يتناسب و الاحتياجات المستقبلية للمتعاملين معها.[141]

3. **العولمة و سياسات الاصلاح الاقتصادي و التعديل الهيكلي:**

تعتبر العولمة ظاهرة مرتبطة باتساع الأسواق والتبادل، و زيادة المنافسة في السوق العالمية، بين الدول النامية و المتقدمة، و رفع كل الحواجز القانونية و التشريعية، التي تحول دون تنقل الأموال والمنتجات في السوق العالمية، [142] و هذا ما أدى إلى ظهور فجوة كبيرة بين مستويات التعليم و التدريب محليا، و دوليا ما انعكس سلبا على فرص العمالة في التشغيل.

المطلب الثاني: متطلبات نجاح سياسة التشغيل:

لقد سعت الحكومة الجزائرية لخلق مناصب شغل عن طريق خطط و برامج تنموية للتقليص من حدة البطالة، ودعمت هذه الخطط و البرامج بآليات و تدابير للرقي بسياسة التشغيل، إلا أن هذه

[141] حمزة عبد القادر: مرجع سابق: ص: 145.

[142] عبد القادر شلالي: **انعكاسات العولمة مسألة البطالة والتشغيل**، مجلة دوليات جامعة الجزائر، د ع ، د س ن ،ص: 04.

الأخيرة واجهت عدت عراقيل و تحديات سالفة الذكر، و بالتالي سنركز في هذا المطلب على أهم الفاعلين في صنع السياسة العامة التشغيلية، و في خلق مناصب شغل.

دور الدولة في نجاح سياسة التشغيل:

لقد لعبت الدولة دورا بارزا في تحقيق التنمية المستدامة خاصة في الدول الصناعية الكبرى، فقد كان لها دور كبير في إنشاء، و تحسين اليد العاملة و التدريب والتكوين، بالإضافة إلى توفير المعلومات الاقتصادية والهياكل القاعدية، و ترقية البيئة الثقافية و الاجتماعية، أي البيئة التي تحتضن التنمية وتحفز على إنشاء الميزة التنافسية الشاملة للأمة و المحافظة عليها وتطويرها.[143]

و باعتبار أن الدولة هي الفاعل الأساسي في وضع السياسات العامة في مختلف المجالات، فهي تهدف إلى التغلب على حالات عدم الإنصاف الواضحة، وتعمل على التحفيز بين المجالين الاقتصادي والاجتماعي، و تعمل على تعزيز دور المجتمع المدني، ودفع القطاع الخاص نحو المشاريع الأكثر إنتاجية، و تكافئ الفرص بين الجنسين.[144]

[143] عبد الله موساوي: دور الدولة في التنمية البشرية في البلاد في ظل العولمة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد:06، جامعة –الشلف–، ص: 55.

[144] آسيا بلخير ،**إدارة الحكامة و دورها في تحسين الأداء التنموي بين النظرية والتطبيق**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2009، ص: 62.

وفي هذا الصدد ينبغي أن تنصب مجهودات الحكومة على تعديل و إصلاح الجهاز الحكومي باتجاه تقليصه و إعادة هيكلته من خلال:

- تحويل الأجهزة الاقتصادية الشمولية إلى أجهزة فرعية تقوم بالرقابة على المستوى الكلي و العمل على توحيد اختصاصها.
- تحويل أجهزة الإدارة الاقتصادية المتخصصة إلى كيانات اقتصادية بدون وظائف حكومية، أي تحويلها إلى مؤسسات اقتصادية تقوم بتشغيل أصول مملوكة للدولة.
- وضع نظام فاعل للرقابة و الإشراف والمحاسبة على مؤسسات القطاع العام.
- توسيع سلطات الحكم المحلي و تعزيز اللامركزية، و العمل على تحقيق التوازن في علاقة الحكومة المركزية مع الحكومات المحلية بحيث تتولى الأخيرة مهمة تنفيذ البرامج الاقتصادية و الاجتماعية و تحويل حدود الاستغلال المالي و إنشاء نظم ضريبية محلية مستقلة، و تحديد حدود استقلاليتها.
- إعادة هندسة الأجهزة الحكومية العاملة في مجالات تقديم الخدمة العامة و التجارية الدولية في إطار نموذج إعادة الاختراع والإدارة العامة الحديثة.
- محاصرة الفساد من خلال وضع القواعد والضوابط اللازمة وإعادة النظر في اللوائح المالية و الإدارية و تشديد الضوابط والقيود.[145]

أما عن المحاور الرئيسية التي ينبغي أن يركز عليها دور الدولة في مجال التشغيل و مكافحة البطالة هي:

[145] عبد النور ناجي، مبروك ساحلي: مرجع سابق الذكر، ص: 276.

أولا: دور الدولة في بعث الاستثمارات و استحداث المؤسسات:

إن خلق البيئة الاقتصادية المناسبة لجلب الاستثمار و تحقيق النمو يتطلب جملة من الإجراءات من بينها إصلاح السياسات و المؤسسات و توفير الحوافز اللازمة، هذه العملية ترتبط بتعرف واضح لدور الدولة في المجال الاقتصادي و خاصة في مجال السياسة الاقتصادية، و ذلك اقتباس من النظرية الاقتصادية الكنزية، و كذلك الممارسة الاقتصادية و تجربة الدول في اعتماد السياسات الاقتصادية تمدنا بعدد من الإجراءات والروافد و الآليات التي تعتمدها الدولة من أجل بعث النمو و تحقيق رفاه دائم أفضل للمواطنين، وهذا لن يتحقق دون سياسات محكمة لبعث الاستثمار المنتج المنشئ لمؤسسات ديناميكية تخلق الثورة والشغل.[146]

ويجب على الدولة أن تعتمد سياسات متعددة ومنسجمة تهدف كلها لدفع الطلب الكلي الاستثماري والاستهلاكي و تحقيق التشغيل الكامل للموارد و بالأخص اليد العاملة بغية تحقيق النمو و الانطلاقة الاقتصادية، و من أهم السياسات الظرفية والهيكلية التي يجب وضعها نذكر:

- **سياسة الميزانية:** التي تهدف إلى دفع الاستثمارات العمومية عن طريق الأشغال الكبرى و المؤسسات الإستراتيجية و الخدمة العمومية كلها ستكون لها آثار سحب أمامية و خلفية شبكة واسعة من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المقارنة الباطنية وآثار اجتماعية كالحاجات الاجتماعية العاجلة مثل: الماء، الطاقة، السكن والتعليم...الخ.[147]

---

[146]– جورج العبد: إصلاح النظام المالي الدولي في المنظمة العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص: 275.

[147]عارف دليلة–مترجما–: **الكنزية الجديدة، طور الكنزية والتركيب الكلاسيكي الجديد**، لبنان، دار الطليعة، 1979، ص: 06.

- **سياسة التصنيع:** مع كل ما تحتويه من إجراءات تقوم على بعث صناعات و تطوير المزايا المقارنة الديناميكية في قطاعات التكنولوجيا الجديدة للإعلام والاتصال وقطاعات الثورة التكنولوجية ولتحقيق ذلك يستلزم الأمر:

-استعادة الدولة لصلاحياتها الاقتصادية و الاجتماعية و لدورها الاستراتيجي في تسطير السياسات التنموية و مراقبة و متابعة تطبيقاتها.

-ضرورة إنشاء و تطوير أجهزة إحصائية للاستشراف تكون عصرية و متطورة مدعمة بالوسائل المادية والبشرية الضرورية و تكون متمتعة بالاستقلالية والمصداقية و الشفافية، كما يجب تطوير أساليب و تقنيات الإحصاء التي تحدث ربطا بين الجانب الاقتصادي والجانب الاجتماعي.[148]

-الاعتماد في وضع هذه الإستراتيجية التنموية و السياسات الاقتصادية على الحوار الاجتماعي والاقتصادي و مؤسسته على جميع المستويات و بإشراك كل الجهات ذات الصلة، هذا الحوار يكون فرصة لتقييم و تشخيص الوضع و تسطير الملامح العامة للتوجه الاقتصادي و الاجتماعي المستقبلي، و هذا الحوار يشترط بتوفير الحريات و الحق في التنظيم و كذلك تطوير قدرات منظمات أصحاب الأعمال والعمال على المفاوضة والحوار.[149]

ثاني: تحقيق اللامركزية الإدارية:

إن التدخل التدريجي للمهام من الحكومة المركزية على المستوى المحلي يمكن أن يحسن من مستويات الفاعلية و الشفافية، بالإضافة إلى تأمين التوصل السليم للخدمات إلى من يستحقونها

---

[148] عبد النور ناجي و آخرون: مرجع سابق، ص: 280.

[149] حسن لطيف كاظم الزبيدي: **العولمة و التنمية في الوطن العربي، محاولة لاستباق التغير العالمي في ظل منهجية التحليل المستقبلي**، الأردن، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ط1، 2005،ص: 493.

و يتطلب ذلك مزيجا من اللامركزية الإدارية و إشراك المنظمات غير الحكومية في صياغة السياسات الاجتماعية و تنفيذها.

و المنظمات المحلية هي الأقدر على تقييم احتياجات المواطنين و ذلك بهدف القيام بالمهام بشكل أكثر فعالية و ضمان التكيف مع المعطيات الاقتصادية الجديدة.

فالمركزية تحول دون تكوين بيئة اقتصادية قادرة على خلق التطور و تفرض على الحكومة تحديات تتعلق بتوزيع المهام و المسؤوليات بين الحكومة المركزية من جهة، و الإدارات المحلية و القطاع الخاص من جهة ثانية.

فاللامركزية تتطلب تدعيم الجماعات المحلية، الولاية والبلدية، بصلاحيات كبيرة واستقلالية التسيير و المسؤولية والوسائل البشرية والمالية حتى تسمح للسلطات المحلية بتحريك برامج عملها فاللامركزية تشكل عامل أساسيا في اختيار الأولويات و الاستثمارات و تسمح بالاستغلال الفعلي للثروات المحلية و التغطية السليمة للاحتياجات المحلية الضرورية، إن تعزيز السلطات الوطنية للطاقات التنظيمية و الفنية للجماعات المحلية، كما أن البلديات التي سوف تشارك مباشرة في تسيير شؤنها المحلية سوف تكون في موقع أحسن لتحريك السكان،[150] و نجد أن تعزيز اللامركزية هو تسيير النشاطات الاقتصادية على المستوى القطاعي بتحميل المسؤولية العامة لأجهزة التسيير المدعمة باستقلالية حقيقية على مستوى وحدات الإنتاج سوف تسمح بتشجيع المبادرة الخلاقة لخلق مناصب شغل جديدة.[151]

[150] عبد النور ناجي، وآخرون: مرجع سابق،ص: 284.

[151] نفس المرجع: ص: 285.

دور القطاع الخاص في التشغيل:

عندما حصلت الجزائر على استقلالها السياسي كان القطاع الخارجي يخضع للقطاع الخاص الأجنبي، الذي كان يتبع بشكل مباشر الدولة المستعمرة و من ثم كانت النظرة إلى القطاع الخاص تقترب من النظرة العدائية باعتباره مرتبطا بالحقبة الاستعمارية، و من ثم كان اهتمام الدولة المستقلة حديثا بالسيطرة على القطاع الخارجي من قبل الدولة باعتباره يمثل رمزا هاما لاستقلالها الاقتصادي ومن ثم كانت سياسة الاستيراد و التصدير تتحكم فيها الدولة بشكل مباشر وكان تنظيم العلاقات الخارجية و التبادل التجاري السلعي و التحولات الرأس مالية يخضع مباشرة لإدارة الدولة المعنية.

ويشارك القطاع الخاص في الحياة الاقتصادية للجزائر وفقا لسياسة اقتصادية دولية حيث تم اختيار إستراتيجية التنمية الاشتراكية، واضطلاعها بمسؤولية تحقيق التنمية الاقتصادية للمجتمع، فقد انحصر دوره عند تطبيق سياسة الاقتصاد الموجه.[152]

ومع التغيرات العالمية كأزمة انخفاض أسعار المحروقات، و انهيار النموذج الاشتراكي وفشل المخططات التنموية على المستوى الداخلي و تزايد الأزمات الاقتصادية والاجتماعية (البطالة، التضخم، الديون) و السياسية (الصراع على السلطة داخل حزب جبهة التحرير الوطني) فتزايدت الحاجة لدور القطاع الخاص.

يعرف اليوم القطاع الخاص انتعاشا ساهم في خلق مناصب شغل و هذا بفضل الإصلاحات الاقتصادية التي فتحت المجال الواسع للمتعاملين الخواص للاستثمار في قطاعات عدة رافعين

[152] عبد النور ناجي و آخرون، مرجع سابق،ص 285.

من نسبة القطاع الخاص إلى مستوى 70% من النشاط في الجزائر، و هذا ما أكده السيد **مالك سراي** الخبير الاقتصادي الذي قال بأن الجزائر شهدت تحولات اقتصادية في الفترة الأخيرة، تجسد ذلك في تحسن القوانين الدالة على الاستثمار و تدعيم الشركات و هي الصورة المشرفة التي تظهر بها الجزائر اليوم و القطاع الخاص تحديدا في ظل إمكانية إيجابية.[153]

ومن أهم مميزات القطاع الخاص في الجزائر أنه يتغذى و ينمو بطريقة غير مباشرة من ميزانية الدولة الربحية، و بالتالي فإن التراكم المالي يحققه القطاع الخاص يرتكز على تحويل الموارد من الدولة عن طريق النفقات العمومية، و الدعم والزبائنية فقط، فهو لا يتمتع باستقلالية مطلقة و لا نسبية عنها مقارنة بالقطاع العام، و بإدراج قطاع المحروقات لا يساهم في الدخل الوطني الخام ومع انهيار رأس مال النفط، و بداية الإصلاحات الاقتصادية أصبح الخطاب السياسي الرسمي يعترف بالقطاع الخاص على أنه سوف يساهم في التنمية الاقتصادية خصوصا مع تجسيد العديد من الإصلاحات الاقتصادية.[154]

دور المجتمع في التشغيل:

يعتبر المجتمع المدني من الركائز الأساسية لتحقيق التقدم والازدهار و تفعيل التنمية البشرية الحقيقية، ويسمى هذا المجتمع بهذا الاسم لأنه ينفذ طابعا اجتماعيا مدنيا سلميا مستقلا عن الدولة والحكومة و عن كل المؤسسات الرسمية والعسكرية، على الرغم من كونه يتكامل مع المؤسسات الحاكمة تنسيقا و استشارة و اقتراحات.

---

[153]– نفس المرجع، ص286.

[154]–حسن لطيف كاظم الزبيدي: مرجع سبق ذكره، ص: 148.

أولا: تعريف المجتمع المدني:

تعددت تعريفات المجتمع المدني إلا أننا سنقتصر على التعريفات التالية:

1. مختلف الهيئات و التنظيمات التطوعية التي تنشأ بمقتضى الإرادة الحرة لأعضائها بقصد حماية مصالحهم والدفاع عنها، و منها على سبيل المثال: الأحزاب السياسية و التنظيمات النقابية، الاتحادات المهنية، جماعات المصالح، الجمعيات الأهلية.[155]
2. مجموعة المؤسسات والفعاليات و الأنشطة التي تمثل مركزا وسيطا بين العائلة باعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البنيان الاجتماعي و النظام القيمي في المجتمع من ناحية، وبين الدولة و مؤسساتها و أجهزتها ذات الصيغة الرسمية من ناحية أخرى.[156]
3. يعد المجتمع المدني الإطار العام الذي يمتد و يربط بين الأفراد و الدولة و الذي يشكل قنوات اتصال و يسمح بمشاركة فردية وجماعية في رسم السياسات العامة، وتسيير الموارد بكل شفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة، إن النظام الديمقراطي الذي يستند على فلسفة الحكم الرشيد، و التي تحدد وتنظم عملية المشاركة في رسم السياسات ووضع القرارات و تحديد البرامج، و كذا تحديد الأولويات كلها تؤدي إلى إضفاء طابع المشروعية للممارسات السياسية و تحقق إجماع داخل المجتمع.[157]

---

[155]– حسين توفيق إبراهيم: التطوير الديمقراطي في الوطن العربي –قضايا و إشكاليات–،مجلة السياسة الدولية، عدد:142، 2000، ص: 22.

[156]– عبد النور ناجي وآخرون: مرجع سبق ذكره، ص: 303.

[157]– خيرة عبد العزيز: **دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد نموذج المنطقة العربية**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2007، ص: 145.

وكذلك فإن مؤسسات المجتمع المدني لها تأثير قوي بشكل خاص في التنمية الاقتصادية و السياسية والاجتماعية عندما تعمل بالتعاون مع قطاع الحكومة و القطاع الخاص من خلال تبني البرامج والسياسات الاقتصادية التي تسعى للتقليل من حدة البطالة كما أن اتحادات العمال و النقابات المهنية، جمعيات رجال الأعمال، الجمعيات الصناعية، جماعات الاهتمام بالسياسات العامة، الصحافة والإعلام، كلها تساهم و تؤدي دورا هاما في خلق الظروف الاجتماعية المساهمة في تنمية سوق العمل، فمثلا في دول أمريكا اللاتينية وشرق أوروبا عملت اتحادات العمل على حماية الوظائف للعاملين خلال تحويل الملكية من الحكومة إلى القطاع الخاص، من خلال مشاركة الاتحادات العمالية وممثليها في اتخاذ القرارات الخاصة بإعادة هيكلة المشاريع التي تم تخصيصها، كما أدت مؤسسات المجتمع المدني الممثلة لأصحاب العمل دورا هاما في زيادة الشفافية و القدرة على التنبؤ لخدمة المستثمرين بشكل واسع كما زودت القطاع الحكومي والقطاع الخاص بالرأي و النصح حول الإجراءات اللازمة عن أثر الخصخصة و انشاء البرامج لترويج تنمية المشاريع الصغيرة.[158]

[158] – عبد النور ناجي وآخرون: مرجع سابق، ص، 304.

خلاصة الفصل:

نستنتج من خلال هذا الفصل أن مختلف المراحل التي مرت بها سياسة التشغيل في الجزائر و هذا ما تم تناوله في المبحث الأول، أن الحكومة سعت إلى امتصاص البطالة من خلال المبالغ المالية المخصصة لكل برنامج، و التي بلغت خلال البرنامج الخماسي المخصص لفترة 2001-2014 حوالي 286 مليار دولار، وهذا ما يؤكد عزم الحكومة على تصحيح الاختلالات السلبية الناجمة عن تطبيق برنامج التعديل الهيكلي، و إدماج الشباب التي تشمل أغلب الفئة النشطة في الجزائر.

وأن ما ألفت انتباهنا من خلال هذا الفصل هو ما سجلته البطالة في الجزائر من تراجع محسوس و انتقال فريد من نوعه، فبعد أن كانت البطالة تقارب 30% في نهاية التسعينات، وصلت إلى نسبة 9.9% سنة 2011 حسب تقديرات صندوق النقد الدولي FMI وهو الشيء الذي يمكن وصفه بالايجابية لدور سياسة التشغيل في معالجة البطالة في الجزائر.

إلا أن المتأمل لصيانة أجهزة التشغيل التي استحدثتها الحكومة الجزائرية في معالجة البطالة، و بالتدقيق صيغة عقد إدماج حاملي الشهادات (CID) التابع لجهاز المساعدة على الإدماج المهني (DAIP) و الخاص بالوكالة الوطنية لتشغيل الشباب (ANEM) يلاحظ أن هذا البرنامج يحارب البطالة بالبطالة، فرغم مدة العقد المحددة بـ**03 سنوات** إلا أن تفكير خريجي الجامعة يبقى محصورا في إشكالية ماذا بعد انتهاء العقد؟

ومن خلال تقييمنا لسياسة التشغيل في الجزائر نجد أنه بالرغم من الإيجابيات التي حققتها من خلال تنفيذ الحكومة مجموعة من البرامج (برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي، وبرنامج دعم النمو، والبرنامج الخماسي) إلا أن سياسة التشغيل واجهتها مجموعة من التحديات

الداخلية و الخارجية و التي حالت دون الوصول إلى سياسة تشغيل فعالة، قادرة على القضاء على البطالة نهائيا.

ومن خلال تطرقنا لدور الدولة والقطاع الخاص و المجتمع المدني في تفعيل السياسات التشغيلية بالجزائر، نجد هذه الأخيرة و بالرغم من الاهتمامات التي أولتها لها الحكومة، إلا أن دورها لا يزال محدودا و أن هذه المجهودات لا تزال غير كافية للوصول إلى سياسة تشغيل

الفصل الثالث:دراسة تطبيقية للوكالة المحلية للتشغيل بعين الحجر

المبحث الأول:الوكالة الوطنية للتشغيل

المبحث الثاني: الوكالة المحلية للتشغيل عين الحجر

المبحث الأول: الوكالة الوطنية للتشغيل.

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن المرافق العمومية للتشغيل.

يتم تنظيم وتسيير سوق الشغل في جميع بلدان العالم من طرف الدولة وذلك عن طريق المرفق العمومي للتشغيل، ظهرت المرافق العمومية للتشغيل في البلدان الصناعية في أواخر القرن 19 بسبب مخاوف الآثار الاقتصادية والاجتماعية في البطالة، بعد استقلال الجزائر، أنشأت الدولة مرفق للتشغيل و المتمثل في الديوان الوطني لليد العاملة حيث تولى مسؤولية تسيير مختلف آليات التشغيل.

أنشأ الديوان الوطني لليد العاملة في نوفمبر 1962 بمقتضى المرسوم رقم 62-99 المؤرخ في 29 نوفمبر 1962 المتعلق بإنشاء الديوان الوطني لليد العاملة وذلك في إطار سياسة ترقية التشغيل ومكافحة البطالة.

يعد الديوان الوطني لليد العاملة مؤسسة عمومية ذات طابع إداري منذ سنة 1971 بأمر رقم 71-42 المؤرخ في 17 يونيو 1971 والمتضمن تنظيم المكتب الوطني لليد العاملة ليتغير إسمه سنة 1990 ويصبح الوكالة الوطنية للتشغيل بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-259 مؤرخ في 08 سبتمبر 1990.

وفي 2006 تم تغيير طابعها القانوني من مؤسسة عمومية ذات طابع إداري إلى مؤسسة عمومية ذات طابع تسيير خاص.

وفي نهاية سنة 2006، استفادت الوكالة الوطنية للتشغيل من خطط إعادة التأهيل المخصص لتطوير شبكتها (مختلف وكالات التشغيل التابعة لها سواء كانت ولائية أو محلية)، بالإضافة إلى تقوية المهارات الإدارية لإطاراتها لا سيما تطوير وسائل التسيير وتقديم الخدمات.[159]

[159] www.anem.dz. 002/05/2018, H 19 :23.

المطلب الثاني: تعريف الوكالة الوطنية للتشغيل.

تعتبر الوكالة الوطنية للتشغيل مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص خاضعة لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 77/06 المؤرخ في 17 محرم 1427 الموافق لـ 18 فبراير 2006 وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تعمل تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وهي المؤولة عن تنظيم وإدارة سوق العمل وكجزء من تنفيذ السياسة الوطنية للعمالة التي تقررها الحكومة، بعدما كانت مؤسسة عمومية ذات طابع إداري بموجب المرسوم التنفيذي 259/90 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المعدل والمكمل للأمر 42/71 المؤرخ في 17 جوان 1971 المتضمن الديوان الوطني لليد العاملة المنشأ بالمرسوم التنفيذي 62-99 المؤرخ في 29 نوفمبر 1962.[160]

[160] www.anem.dz. 002/05/2018, H 19 :36.

المطلب الثالث: مهام الوكالة الوطنية للتشغيل وأهم أجهزتها الفرعية.

تلعب الوكالة دور الوساطة بين عروض وطلبات العمل المسجلة على مستوى بطاقتيها، كما تساعد على تنظيم معرفة وضع سوق العمل الوطني وتطوره تعتبر الأداة الفعلية للدولة في سوق الشغل.

كما تقوم بتنفيذ سياسة الدولة للتشغيل كمخطط العمل لترقية التشغيل ومحاربة البطالة، وتقوم الوكالة في إطار المهام المنوطة بتسيير الأجهزة التالية: الجهاز اللاسلكي، جهاز المساعدة في الإدماج المهني DAIP، عقود العمل المدعمة CTA، القطاع العمومي والقطاع الخاص.

تقديم خلية الاستقبال والإصغاء:

في إطار تحسين وعصرنة خدمات الوكالة الوطنية للتشغيل اتجاه مستخدميها، وتنفيذا لتعليمات السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي بضرورة تقريب الإدارة من المواطن، تم إنشاء الخلية الوطنية للإستقبال والإصغاء وفروعها المحلية سنة 2013 بموجب المقرر الصادر عن المدير العام للوكالة الوطنية للتشغيل محمد الطاهر شعلال.

مهامها:

- استقبال المتعاملين مع الوكالة لطالبوا العمل والمستخدمون والإصغاء إليهم ومرافقتهم للتكفل الفعال والآني بانشغلاتهم.

- دراسة ومعالجة عرائض المتعاملين بغرض تسوية وشعيتهم وفقا للإجراءات القانونية السارية المفعول ومتابعتها.[161]

أهدافها:

- المساهمة في تحسين نوعية الخدمات المقدمة على مستوى هياكل القطاع.

- إضفاء الطابع الإنساني على العلاقات العامة بين الوكالة الوطنية للتشغيل والمتعاملين.

[161] www.anem.dz. 002/05/2018, H : 19 :45.

– دعم الثقة بين المواطنين والمؤسسات العامة.

مركز النداء:

وفي نفس الوقت ومن اجل إضفاء ديناميكية أكثر، ارتأت الوكالة الوطنية للتشغيل إنشاء مركز النداء الكائن مقره بباب الزوار، المجهز بمعدات وأدوات الاتصال لاستقبال مكالمات المواطنين على الرقم 3005 للتكفل بانشغالهم وتساؤلاتهم، يسهر عليه فريق من المستشارين في التشغيل ذوي الخبرة والكفاءة المهنية، تم تكوينهم لهذا الغرض.

المديرية العامة:

يتمثل دور المديرية العامة للوكالة الوطنية للتشغيل في تطبيق العلاقات والاستشارات القانونية والمراقبة التقنية وجمع المعلومات حول سوق الشغل من خلال هياكله الخارجية أين يتم معالجتها.

الوكالات الجهوية للتشغيل:

توجد في الجزائر 11 وكالة جهوية يمتد اختصاصها الإقليمي إلى عدة ولايات، وتعد جسر امتداد بين المديرية العامة والهياكل الخارجية (وكالات ولائية، وكالات محلية) ويهدف إلى:

– ضمان التسيير اللامركزي للمناصب والموارد الموضوعية حسب سياسة تقاسم المسؤولية بين المديرية العامة والهياكل الخارجية.

– توفير الدعم التقني والتسيير للوكالات الولائية والمحلية للتعامل مع المشاكل التي يواجهونها يوميا لضمان السير الحسن للنشاطات.[162]

الوكالات الولائية للتشغيل:

تعتبر الخلية الأساسية في تنظيم الوكالة الوطنية للتشغيل حيث تقوم باستقبال المتعاملين معها سواء من طالبي العمل أو المستخدمين وتتلخص مهامها فيما يلي:

[162] www.anem.dz. 002/05/2018, H 19 :45.

– البحث عن عمل لكل شخص يطلب ذلك حسب مؤهلاته المطلوبة وهذا الهمل من اختصاص "مصلحة طالبي العمل" المتكون من موظفين متخصصين تقع على عاتقهم مهمة التنصيب وتقديم المشورة والمعلومات والتوجيه.

– تنفيذ الأجهزة والبرامج الخاصة بالتشغيل على المستوى المحلي مع الشركات وهذا العمل يقدم من طرف مصلحة المستخدمين.

– المساهمة في تنفيذ تشجيع سياسة التشغيل المقدمة من طرف الدولة.[163]

[163] www.anem.dz. 002/05/2018, H 20 :00.

المبحث الثاني: الوكالة المحلية (دراسة حالة بلدية عين الحجر).

المطلب الأول: تعريف الوكالة ومهامها.

تعتبر الوكالات المحلية كملاحق أو مرافق للولاية تتميز بنسبة عالية من الكثافة السكانية والأنشطة الوكالات المحلية تأتي في المستوى الأخير في تنظيم هياكل الوكالة الوطنية للتشغيل تكون على مستوى الدوائر والبلديات تتخصص في البحث عن فرص عمل أينما كانت وتوجيه عروض العمل مع السكان المقيمين ويمكن تلخيص مهامها كما يلي:

- استقبال طالبي العمل من الجنسين لتسجيلهم بعد جلسة الحوار الأولى حسب مؤهلاتهم ورغباتهم في المنصب الذي يسعون إليه أو توجيههم وفقا لاستعداداتهم إلى برامج أخرى.

- تتلقة عوض العمل وتعمل على ربطها بالطلبات ضمن بطاقة موزعة على حسب المهن والقدرات وفي هذا المجال فإنها تبادر إلى برمجة زيارات إلى اصحاب العمل من أجل تفعيل سوق العمل.

- استقبال الشباب المتخرجين من الجامعات والمعاهد الوطنية لتسجيلهم في البرنامج الوطني لعقود ما قبل التشغيل حسب التخصص.

- تسجيل العمال المسرحين لأسباب اقتصادية من اجل تمكينهم من الاستفادة من نظام التأمين على البطالة على أساس ملفات وقوائم يقدمها صاحب العمل.[164]

[164] www.anem.dz. 002/05/2018, H 20 :15.

من خلال المهام المذكورة أعلاه تقوم الوكالة بدورها في التوجيه وتسعى دائما إلى تحسينه خاصة ضمن مخطط إصلاح الوكالة في جانبه المتعلق بعلاقتها مع المتعاملين وفي هذا الإطار فإن استقبال طالب العمل في كل وكالة محلية يكون عن طريق مستشار للتشغيل، يقدم للبطال كل المعلومات التي يطلبها ثم فرص التشغيل المتوفرة ابتداءا من كيفية ملء بطاقة السيرة الذاتية وصولا إلى توجيهه إما لمنصب متوفر وملائم لقدراته وإما لأحد أجهزة التشغيل الأخرى إن أبدى استعدادا لذلك وحتى إلى التكوين المهني إن كان بدون مؤهلات زيادة على التوجيه فإن مستشار التشغيل بالوكالة يمكن أن يقترح على طالب العمل مرافقته لدى أصحاب العمل إلى غاية تحقيق رغبته وفي الأخير ورغم النتائج المحققة فإنه يمكن الإشارة إلى بعض النقائص التي يجب العمل من أجل تداركها حتى تقوم الوكالة بدورها على أحسن وجه ومنها على الخصوص:

- استكمال مخطط الإصلاح بتدعيم الوكالة وفروعها بإمكانية وكفاءات بشرية متخصصة.

- ضعف النظام الإعلامي ونقص التحقيقات التقييمية المنتظمة ونشرها، ولتدارك الأمر فإن الوزارة الآن بصدد إعداد نظام إعلامي شامل للسير في مجال التشغيل والتضامن الوطني.

- كما يمكن للموظف الوطني للتشغيل ومكافحة الفقر أن يؤدي دورا بارزا في مجال الإعلام والتقييم في التشغيل بحكم اختصاصاته وتركيبته المتكونة من:

- مختلف القطاعات الوزارية.

- نقابة العمال.

- وكالات التشغيل تحت وصاية وزارة التشغيل منظمات أصحاب العمل.

- معاهد البحث المتخصص.[165]

[165] مدني بن شهرة، المرجع السابق، ص 279.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة.

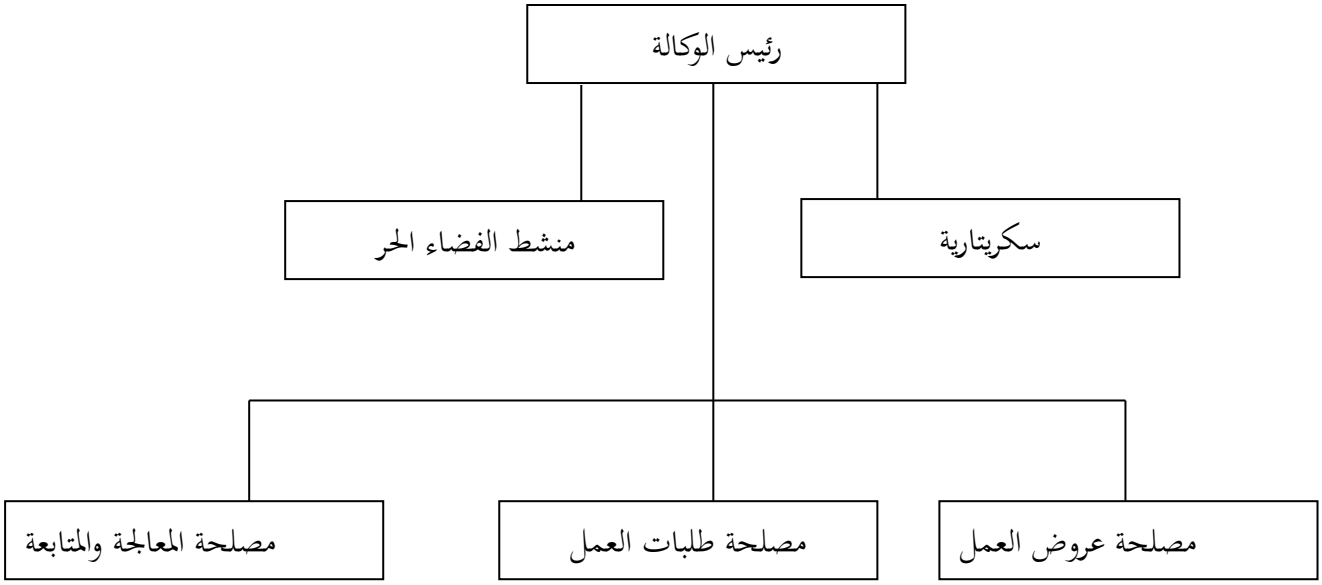

المصدر: من إعداد الطالبة الباحثة.

مهام كل منطقة:

منطقة الفضاء الحر:

تسير منطقة الفضاء الحر من طرف منشط تتلخص مهامه فيما يلي:

- استقبال وإعلام وتوجيه مختلف المتداولين على الوكالة سواء نحو المصالح المختصة للوكالة.

- وضع تحت تصرف المواطن كل ما يحتاجون إليه من وثائق ومستندات كما يمكنه أيضا إعانة من هم في حاجة إلى إعداد الملفات أو بيانات السيرة أو كتابة طلب عمل.

- ونظرا لأهمية وظيفته وتعامله المباشر مع مختلف شرائح المجتمع يجب على المنشط أن يكون حسب السيرة وبشوشا وله القدرة على الاستماع وعلى علم بكل ما يجري في الوكالة من نشاطات وتنظيم وإجراءات حتى يستطيع الإجابة على كل التساؤلات التي قد تطرح عليه.

مصطلحة طلبات العمل:

تتلخص وظائف هذه المصلحة فيما يلي:

- استقبال طالبي العمل وإعلامهم وتسجيلهم.

وفي هذا الإطار يشترط أن تأخذ عملية الاستقبال الوقت الكافي للمحادثة والإعلام للوصول إلى تشخيص الطلب وتحديده بدقة والتعرف على مؤهلات صاحبه واستعداداته وكفاءته حتى يمكن طالب العمل من توجيهه سواء نحو مصلحة المعالجة والمتابعة من أجل محاولة تنصيبه نحو مراكز التكوين أو مصالح أخرى.

مصلحة عروض العمل:

تعتني هذه المصلحة بالوظائف الآتية:

- جمع وتسجيل العروض.

- التنقيب عن العروض.

- إلصاق العروض في الفضاء المخصص لها.

- ضبط وإكمال ملفات المؤسسات وبطاقتيها.[166]

- العمل على إنشاء علاقة شراكة مع المؤسسات التابعة لإقليم الوكالة.

مصلحة المعالجة والمتابعة:

تقوم هذه المصلحة بالوظائف الآتية:

- تسيير بطاقتي العروض والطلبات.

- التقريب بين العرض والطلب.

- استدعاء طالبي العمل وتوجيههم نحو المؤسسات بواسطة كشوفات الحضور ومتابعة عمليات التنصيب.

- إنتاج المعلومات الإحصائية وتحليلها.

- تنظيم ومتابعة مختلف عمليات التعويض.[167]

المطلب الثالث: أهم العروض التي تقدمها الوكالة.

1- DAIP: هو جهاز تقوم الوكالة الوطنية بتسييره ويوجد فيه 03 أنواع عقود العمل.

CFI: هذا النوع من العقود مخصص لطالبي العمل بدون تكوين، مدة عقدهم سنة واحدة غير قابلة للتجديد يتقاضوا 4000دج.

CIP: يضم خريجي التكوين المهني والمستوى الثانوي، مدة عقدهم في القطاع الاقتصادي سنة واحدة قابلة للتجديد، وفي القطاع العمومي 03 سنوات قابلة للتجديد، يتقاضوا 8000دج.

CID: TS + ليسانس + ماستر، من عقدهم مثل عقد CID، TS يتقاضوه 10.000دج ليسانس 15.000دج.

والمنحة المقدمة لهذه المؤسسات تكون من طرف الدولة وكذلك الضمان.

[166] مقابلة مع رئيس الوكالة المحلية (بلدية عين الحجر)، يوم 2018/05/03 على الساعة 15:30.
[167] مقابلة مع رئيس الوكالة المحلية بعين الحجر، يوم 2018/02/03 على الساعة 15:30.

من أهم شروط الالتحاق بالمناصب لهذه المؤسسات.

- السن من 18 سنة – 35 سنة.

- ويكون طالب عمل لأول مرة.

2- CTA هو عقد كامل الأركان أي أن المتعاقد يتمتع بنفس الحقوق والواجبات التي يتمتع بها العامل الدائم.

CFI مدة عقدهم سنة واحدة غير قابلة للتحديد تتقاضى المؤسسة دعم من الدولة بقيمة 6000دج.

CIP مدة عقدهم 03 سنوات غير قابلة للتحديد 8000دج دعم للمؤسسة.

CID 03 سنوات غير قابلة للتجديد، المنح تختلف حسب الشهادة.[168]

عروض العمل المسجلة بجهاز المساعدة على الإدماج المهني:

عروض العمل المسجلة ساعدة على الإدماج المهني:

نوع العقد	عروض العمل					
	الصناعة	البناء و الأشغال العمومية	الفلاحة	الخدمات	الإدارة	المجموع
CID						
CIP						
CFI						
المجموع						

تطور سوق العمل بالوكالة المحلية لتشغيل بعين الحجر 2014 – 2017

[168] مقابلة مع أحد الموظفين ومحاولة شرح هذه المعلومات من الطالبة الباحثة ، يوم 2018/04/07، على الساعة 10.00.

الفترة / سوق العمل	2014	2015	2016	2017	المجموع
طالبات العمل					
عروض العمل					

رفض اعطاء المعلومات

ما هو جهاز المساعدة على الإدماج المهني:

هو برنامج المساعدة على الإدماج المهني، وضع من طرف الدولة، وهو يسمح لطالبي العمل المبتدئين الذين يتراوح سنهم بين 18 و 35 سنة الحصول على منصب عمل.

- من يمكنه الإستفادة من جهاز المساعدة مع الإدماج المهني؟

للإستفادة من برنامج المساعدة على الإدماج المهني لا بد من توفر طالب عمل مبتدئ، وتوفر شرط السن ما بين 18 و 35 سنة وحاصل على الجنسية الجزائرية ومسجل كطالب عمل وفي وضعية قانونية إجراء الخدمة الوطنية.

- ما هي مدة صلابية عقد الإدماج المهني؟:

1/ في القطاع الإقتصادي: عقود إدماج حاملي الالشهادات وعقود إدماج تكوين لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد.

2/ و في القطاع الإداري: عقود إدماج حاملي الشهادات وعقود إدماج تكوين 03 سنوات قابلة للتجديد.

3/ عقود تكوين إدماج ورشات منفعة عمومية 06 أشهر قابلة لتجديد مرة واحدة.

4/ عقود تكوين إدماج حرفين للمؤسسات الإنتاجية سنة واحدة غير قابلة للتجديد.[169]

[169] محاولة شخصية من الطالبة الباحثة لشرح هذا العنصر للتوضيح أكثر.

خلاصة الفصل:

نستنتج من خلال دراستنا الميدانية و التي تعتبر جوهر الدراسة بأن الدولة ورغم المجهودات المبدولة من طرف لدعم وكالات التشغيل سواء الوطنية أو الولائية أو المحلية إلا أنها لا تزال تعاني من البطالة المرتفعة وخاصة في الولايات الداخلية، وخصوصا بعد الأزمة الإقتصادية التي تمر بها الجزائر في الأونة الأخيرة وتبنيها سياسة التقشف و إغلاق بعض العقود مثل anem و ads ، وهذا ما لاحظنا، ولا يمكننا إعطاء واثراء هذه الدراسة الميدانية أكثر وذلك للصعوبات التي واجهتها في الحصول على المعطيات والمؤشرات، ولهذا حاولت قدر الإمكان إثراء دراستي بهذه المعلومات.

خاتمة

لقد أصبح الاهتمام بسياسة التشغيل أمر ضروري والتوجيه والإرشاد في الشغل تماشيا مع متغيرات والتطورات التي عرفها هذا الميدان تطلب بذل مجهودات كبيرة من أجل تنشيط سوق العمل و الحد من ظاهرة البطالة وفتح فرص للتشغيل وبالخصوص لإدماج الشباب، ولهذا أصبح ترشيد السياسة العامة التشغيلية في الجزائر ضرورة يفرضها الواقع، أكثر من أن تكون قناعة نحو تبني الأفضل.

وقد توصلت الدراسة إلى أن القوانين والتنظيمات التي تم إصدارها في مجال التشغيل ومكافحة البطالة، تناولت فقط وظائف ومكانة للمؤسسات الخاصة بالتشغيل. استندت عليها الحكومة لفرض سياستها ، والتي استهدفت شراء السلم الاجتماعي من خلال السماح لهذه المؤسسات بتوفير مناصب العمل اللازمة للتخفيف من حدة البطالة. والتي ارتبطت بجملة من الأسباب الداخلية مثل: التضخم، الكم الهائل من متخرجي الجامعات من جهة، والأسباب الخارجية مثل: الأزمة المالية، وانخفاض قيمة الدينار في الأسواق العالمية من جهة ثانية. وعلى الرغم من التدابير والإجراءات التي تم اعتمادها من طرف الحكومة الجزائرية والتي هي مجموعة الأجهزة المكلفة بعملية التشغيل والإدماج المهني، ودعم العمال. إلا أن نسبة البطالة لا تزال مرتفعة لأن هذه الأجهزة عملت على تدعيم تنفيذ سياسات الحكومة بدلا من تنفيذ المهام الموكلة لها. باعتبار أن هذه الأجهزة لم تتمتع بالاستقلاليةالتامة المالية والمعنوية. فهذه الأخيرة إما أن تكون تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي مثل (ANEM) أو تحت إشراف هيئات محلية مثل (ESIL)، أو تتلقى مساعدة مالية من صندوق المساعدة على تشغيل الشباب. أي أن هذه الأخيرة اقتصر دورها على تنفيذ الأوامر والتوجيهات الموجهة لها من طرف الجهات الوصية والمشرفة عليها ما. أي أن هذه الأخيرة اقتصر دورها على تنفيذ الأوامر والتوجيهات الموجهة لها من طرف الجهات الوصية والمشرفة عليها ما انعكس سلبا على النتائج المقدمة في مجال التشغيل. وفيما يخصالمراحل التي مرت بها سياسات التشغيل في إطارها التاريخي، فإنها استهدفت استحداث أكبر عدد من مناصب شغل، من خلال الاعتماد على ضخ الأموال من طرف الحكومة في إطار البرامج التنموية التي تم تبنيها، والتي أثبتت بدورها أنها سياسات فاشلة في مجال التشغيل والقضاء على البطالة. وعلى اعتبار أن كل من القطاع الخاص والمجتمع المدني فواعل هام إلى جانب الدولة في ترشيد

السياسات العامة التشغيلية نلاحظ أن دورهما محدود نظرا لما تقوم به منظمة المجتمع المدني، والذي يقتصر على تقديم الاستشارة في مجال التشغيل. فإنه لا بد من إعادة النظر في الدور المنوط بها بأن يتعدى إلى المشاركة بصفة فعالة في اتخاذ القرارات مصدر رئيسي للأموال والاستثمارات المحلية والأجنبية. فإنه لا بد من إخضاعه للقانون وسلطة الحكومة في إطار الرقابة.

التوصيات:

– اعتماد مقاربة إستراتيجية في معالجة مشكلة البطالة.– إشراك المجتمع المدني في صنع السياسات العامة وتنفيذها.

– تشجيع الدولة والسلطات العمومية المركزية منها والمحلية لإنشاء المؤسسات.

– وضع إستراتيجية واسعة النطاق لتحسين نوعية الموارد البشرية.

– تشجيع البنوك على التعامل بجدية ومسؤولية في مجال القروض والمساعدات والتسهيلات المالية في المراحل الأولى.

– تشجيع المبادرة المحلية في مجالات المقاولاتية خاصة للشباب المستفيدين من آليات التشغيل ANSEJ

–تشجيع الاستثمارات الأجنبية.

– التركيز على عنصر الرقابة والصرامة وذلك سيساهم في إنعاش الاقتصاد.

–إشراك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتخصصة في مجال المقاولة، خاصة بالنسبة للشباب المتخرج من الجامعات والمعاهد التكنولوجية.

– إعادة عجلة الاستثمار العمومي المنتج ودور الدولة الاقتصادي، سواء من خلال المشاريع ذات المنفعة العامة، أو بالشراكة مع القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي

قائمة المراجع

الكتب بالعربية:

01-أبو زيد فهمي مصطفى وآخرون، **الإدارة العامة**، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة/ 2003).

02-أديب العيسي لؤي ، **الفساد الإداري والبطالة**، (الأردن: دار الكندي للنشر والتوزيع، 2009).

03- الباز داود عبد الرزاق ، **الحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق وأعمال موظفيه**، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ب ط 2007).

04- بعلي الصغير، **القانون الإداري** ، (الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع. 2013).

05- بن حبتور عبد العزيز صالح، **الإدارة العامة المقارنة**، (عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، 2009).

06- بن شهرة مدني، **الإصلاح الإقتصادي وسياسة التشغيل**، (عمان: دار الجحامد للنشر والتوزيع/ ط 1، 2009).

07- بوضياف عمار ، **الوجيز في القانون الإداري**، (الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، ط 3 2015).

08- بوطالب قويدر، **الإصلاحات الإقتصادية والتشغيل في دول المغرب العربي**، (الإسماعيلية: المركز العربي للتنمية 2006).

09- بوعلي سعيد وآخرون، **القانون الإداري**، (الجزائر: دار بلقيس، ط 2 2016).

10- بوعمران عادل ، **البلدية في التشريع الجزائري**، (أجهزة البلدية، مالية البلدية، الوظيف البلدي، صلاحيات البلدية)، (الجزائر: دار الهدى 2010).

11-حرفوش مدني، **الكامل في الإقتصاد**، (الجزائر: دار الآفاق 1999).

12- الخيري مدحت غسان، **مدخل في القانون الإداري**، (عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، ط 1 2012).

13- الذنيبات محمد جمال ، **الوجيز في القانون الإداري**، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 2 2011).

14- راضي نور الدين، **التشغيل والبطالة في الجزائر**، (الجزائر: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2009).

15- رمزي زكي ، **الإقتصاد السياسي للبطالة** ، (الكويت: دار النشر والطبع، 1998).

16- السيد عبد السميع، **مشكلة البطالة في المجتمعات العربية والإسلامية**، (مصر: دار الفكر الجامعي، ط 1 2008).

17- السيد علي سعيد، **أسس وقواعد القانون الإداري**، (مصر: دار الكتاب الحديث، 2009).

18- صاصيلا محمد عرب ، **محاضرات في المؤسسات الإدارية**، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 4، 2006)

19-- صالح الأشوح زينب، **الإطراد والبيئة ومداراة البطالة**، (القاهرة: دار نرس للطباعة والنشر والتوزيع، 2000)

20- الصرايرة مصلح ممدوح ، **القانون الإداري**، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع ط 2، 2014)

21- صعب حسن، **مقدمة لدراسة علم السياسة**، (بيروت: منشورات المكتب التجاري، 1961).

22- الطهراوي هاني علي ، **القانون الإداري**، (الأردن، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 05 2015).

23- الظاهر خليل خالد، **القانون الإداري المقارن**، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط 1 1997).

24- عايب وليد عبد الحميد، **الآثار الإقتصادية الكلية لسياسة الإنفاق الحكومي**، (لبنان: مكتبة حسين العصرية، 2010).

25- عدنان عمرو، **مبادئ القانون الإداري**، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ط 2 2004).

26- عوابدي عمار، **القانون الإداري**، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ج2، 2000).

27- قدي عبد المجيد، **المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية**، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2004).

28- لباد ناصر ، **الأساسي في القانون الإداري**، (الجزائر: دار المجد، ط 2 2011).

29- لكحل أحمد ، **دور الجماعات المحلية في حماية البيئة**، (الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر 2014).

30- المبيضن صفوان، **الإدارة المحلية**، (عمان: دار اليازوري للنشر والتوزيع الطبعة العربية 2014).

31- محمود يونس محمد وآخرون، **أساسيات علم الإقتصاد**، (الجزائر، الدار الجامعية، ب ط).

32- ناجي عبد النور وآخرون، **تحليل السياسة العامة للدولة**، (القاهرة: دار الكتاب الحديث، ط 1، 2016).

الكتب بالفرنسية:

- Rapport mondial sur le développement humains. 2001

المذكرات:

فريد بختي ، **دراسة تحليلية وقياسية لظاهرة البطالة في الجزائر باستعمال تقنية نماذج تصحيح الخطأ**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء.

سلام حمزة، **فعالية السياسة المالية في تحقيق الإصلاح الإقتصادي (دراسة حالة الجزائر 2001-2014**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة آكلي محند أولحاج، البويرة، 2010-2014.

بودخدخ كريم، **أثر سياسة الإنفاق العام على النمو الإقتصادي**، رسالة الماجستير، جامعة دالي إبراهيم، الجزائر، 2009.

غرزي سليمة، **دراسة قياسية لمشكل البطالة في الجزائر**، رسالة الماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان.

محمد قوجيل، **تقييم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء ونزاهة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة الماجستير تخصص تسيير، جامعة قاصي مرباح، ورقلة، 2008.

دحماني محمد أدريوش، **حول إشكالية التشغيل في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية فرع التنمية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012-2013.

دارني سمير، **صندوق الزكاة بين الواقع والآفاق**، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2010.

الطاهر روتر، **إشكالية التشغيل في الجزائر**، عقود ما قبل التشغيل، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 1996-1997.

بلجيلالي محمد، **إشكالية عجز الميزانية البلديات، دراة تطبيقية للبلديات**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010.

بوجمعة كوشة، **سياسات التشغيل في الجزائر وعقود ما قبل التشغيل كحل مؤقت للحد من البطالة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تنمية الموارد البشرية، كلية الآداب والعلوم الإجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005-2006.

سميحة يونس، **إتجاهات خريجي الجامعات نحو السياسة الوطنية للتشغيل**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم الإجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة خيضر، بسكرة، 2007.

سيمرة عبد الصمد، **سياسة التشغيل ودروها في تحسين الأداء وتعزيز الميزة التنافسية للمؤسسات**، ملتقى وطني حول سياسة التشغيل ودروها في تنمية الموارد البشرية، يومي 13، 14 أفريل 2011، جامعة محمد خيضر بسكرة.

عباد صبرينة، **تحليل سياسة التشغيل في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة وتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2014-2015.

آيت عيسى عيسى، **سياسة التشغيل في ظل التحولات الإقتصادية بالجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص تسيير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2010.

مولاي لخضر عبد الرزاق، **تقييم أداء سياسة الشغل في الجزائر**، (2000-2011)، مجلة الباحث، العدد 10،

الملتقيات:

- كرمية توفيق والمومن عبد الكريم، **برنامج الإنعاش الإقتصادي والبرامج المكملة وآثارها على سياسة التشغيل في الجزائر خلال 2001-20014**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول سياسة التشغيل في ظل برامج التنمية والإنعاش الإقتصادي بالجزائر 2001-2014، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة آكلي محند أولجاج، البويرة، يومي 11-12 نوفمبر 2014.

- عبد الحميد قومي، **التشغيل كسياسة لمكافحة البطالة في الجزائر**، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الدولة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة 15-16 نوفمبر 2011.

- مداخلة الطيب لوح، وزير العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، ملتقى جهوي وسط إطارات قطاع التشغيل ووزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، الأربعاء 09 جوان 2010.

- بن دعاس زهير، **سياسات الإستثمار لبعمومية بين جدلية دعم النمو الإقتصادي ومخاطر تفشي الضغوط التضخمية**، ملتقى تقييم آثار الإستثمارات العامة وإنعكاساتها على التشغيل والإستثمار والنمو الإقتصادي، 2010 -2014، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف 01، يومي 11-12 مارس 2010.

- مدوري عبد الرزاق، **عرض وتحليل آثار والبرامج الإستثمارية على النمو الإقتصادي في الجزائر**، ملتقى تقييم آثار الإستثمارات العامة وإنعكاساتها على التشغيل والإستثمار والنمو الإقتصادي، 2010 -2014، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف 01، يومي 11-12 مارس 2010.

- مفتاح صالح، **دور البرامج الوطنية في تطوير الفلاحة في إطار البرامج التنموية**، ملتقى تقييم آثار الإستثمارات العامة وإنعكاساتها على التشغيل والإستثمار والنمو الإقتصادي، 2010 - 2014، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف 01، يومي 11-12 مارس 2010.

- منصور الزين، **تداعيات سياسات الإصلاح الإقتصادي على مستوى الفقر، حال الجزائر**، عنوان الملتقى مجهولة، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2006.

- مسعود زكرياء، **سياسة التشغيل وفعالية برامج الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر منذ 2001**، ملتقى تقييم آثار الإستثمارات العامة وإنعكاساتها على التشغيل والإستثمار والنمو الإقتصادي، 2010 -2014، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف 01، يومي 11-12 مارس 2010.

- خلوني عائشة، **تقفيم آثار الإستثمارات العامة على إستراتيجية تنمية الصادرات غير النفطية**، ملتقى تقييم آثار الإستثمارات العامة وإنعكاساتها على التشغيل والإستثمار والنمو الإقتصادي، 2010 -2014، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف 01، يومي 11-12 مارس 2010.

- أحمد طرطار، **دور الجباية البترولية في تحويل الإستثمارات العمومية للفترة ما بين 2010-2014، بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل**، ملتقى تقييم آثار الإستثمارات العامة وإنعكاساتها على التشغيل والإستثمار والنمو الإقتصادي، 2010 -2014، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف 01، يومي 11-12 مارس 2010.

- محمد قرقب، **عرض حول التوجيه والإرشاد في برامج وأجهزة التشغيل بالجزائر**، الندوة الإقليمية حول التوجيه والإرشاد المهني لتشغيل الشباب، منظمة العمل العربية، مكتب العمل العربي، المركز العربي لتنمية الموارد البشرية، طرابلس 11-13 جويلية 2005.

- علوني عمار، **دور الهيئات لدعم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في معالجة البطالة دراسة تقييمية بولاية سطيف**، ملتقى إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة، جامعة مسيل، يومي 15-16 نوفمبر 2011.

- عالم عبد الله، **إجراءات وتدابير لدعم سياسة التشغيل في الجزائر**، ملتقى إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة، جامعة مسيل، يومي 15-16 نوفمبر 2011.

- سرير عبد الله رابح، **سياسة التشغيل في الجزائر ومعضلة البطالة**، ملتقى سياسة التشغيل ودورها في تنمية الموارد البشرية، جامعة خيضر، بسكرة، يومي 13-14 أفريل 2014.

- صابر غانم، **تجربة الجزائر في ميدان التشغيل ومكافحة البطالة**، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، 2011.

- محمد عجيلة، **متطلبات الإقتصاد غير الرسمي في الإقتصاد الجزائري**، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر وسبل الترويض، معهد العلوم الإقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة سعيدة، يومي 20-21 2007.

- أحميا سليمان، **السياسة العامة في مجال التشغيل ومكافحة البطالة في الجزائر**، مداخلة ألقيت بملتقى العلمي حول "السياسة العامة ودورها في بناء الدولة وتنمية المجتمع"، المنعقد بكلية الحقوق والعلوم السياسية، بجامعة مولاي الطاهر بسعيدة، 2009.

- غردي محمد، بن نذير نصر الدين، **نظام الإدارة المحلية ودوره في تحقيق التنمية المحلية**، مداخلة في فعاليات الملتقى الدولي حول آليات تطوير آداء الإدارة المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة يومي 03.02 جوان 2014، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في التنمية، سعد دحلب البليدة.

- محمد محمود الطعامنة، **نظم الإدارة المحلية (المفهوم، الفلسفة، الأهداف)**، الملتقى العربي الأول، نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي عامة، سلطنة عمان يوم 20/18 أغسطس 2003)

- المجلس الوطني الإقتصادي والإجتماعي.

- بيان مصالح الوزير الأول.

المجلات والدوريات:

- محمد مسعي، **سياسة الإنعاش الإقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو**، مجلة الباحث، العدد 10-2012.

- علواش وردة، **دراسة قياسية لأثر الإصلاحات الإقتصادية على البطالة في الجزائر**، أكاديمية للدراسات الجامعية والإنسانية، قسم العلوم الإقتصادية والقانونية، العدد 12، 2014.

- دادان عبد الغني، بن طحين محمد عبد الرحمان، **دراسة قياسية لمعدلان البطالة في الجزائر خلال الفترة 1970-2008**، مجلة الباحث، العدد 10، 2012.

- رحيم حسين، **سياسات التشغيل في الجزائر**، بحوث إقتصادية، عربي العددان 61-62.

- بسمة عولمي، **تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر**، مجلة إقتصادية شمال إفريقيا، العدد 04

- مولاي لخضر عبد الرزاق، **تقييم أداء سياسة الشغل في الجزائر**، (2000-2011)، مجلة الباحث، العدد 10،

المراسيم والتشريعات:

- المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 26 محرم 1418 الموافق لـ 06 جويلية 1994.

- المرسوم التشريعي رقم 94-09 المؤرخ في 26 محرم 1418 الموافق لـ 06 جويلية 1994.

- المرسوم التنفيذي رقم 09-15 المؤرخ في 22 يناير 2004.

- المرسوم التنفيذي رقم 290-03 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003.

- المرسوم التنفيذي رقم 103-11 المؤرخ في 06 مارس 2011.

- المرسوم التنفيذي 254/13 المؤرخ في 02 جويلية 2003.

- المرسوم التنفيذي رقم 04/02 المؤرخ في 03 جانفي 2004.

- المرسوم التنفيذي رقم 15/04 المؤرخ في 22 يناير 2004.

المواقع الالكترونية:

www.anem.dz

www.angem.dz

الفهرسة

البسملة

الآية

الإهداء

الشكر والتقدير.

مقدمة . أ- ه

الفصل الاول : الإطار المفاهيمي 06-35

المبحث الأول: مفهوم الجماعات المحلية 08- 13

المطلب الأول: تعريف الجماعات المحلية 08-09

المطلب الثاني: أسباب تبني نظام الجماعات المحلية 10-11

المطلب الثالث: مقومات الجماعات المحلية. 12- 13

المبحث الثاني: الإطار المعرفي المرفق العام 14-25

المطلب الأول: تعريف المرفق العام 14-16

المطلب الثاني: عناصر المرفق العام 17-19

المطلب الثالث: أنواع المرافق العامة 20-25

المبحث الثالث: التشغيل 26- 35

المطلب الأول: مفهوم البطالة وأسبابها 26-28

المطلب الثاني: تعريف التشغيل 29- 31

المطلب الثالث: أبعاد و سياسة التشغيل 32-34

خلاصة الفصل : 35

الفصل الثاني:التشغيل والبطالة في الجزائر 36-101

المبحث الأول: التشغيل والبطالة في الجزائر	**38 -63**
المطلب الاول : مشكلة البطالة في الجزائر	**38-42**
المطلب الثاني: سياسة التشغيل في ظل الإصلاحات الإقتصادية 2001-2014	**42-53**
المطلب الثاني: تقييم سياسة برامج الانعاش الإقتصادي	**54-63**
المبحث الثاني: أهم الأجهزة والآليات في الجزائر	**64- 83**
المطلب الأول: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	**64-67**
المطلب الثاني: لوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	**68-70**
المطلب الثالث: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	**71 -83**
المبحث الثالث: تحديات ومتطلبات نجاح سياسة التشغيل في الجزائر	**84- 100**
المطلب الأول: تحديات ومعوقات سياسة التشغيل في الجزائر	**84-90**
المطلب الثاني: متطلبات نجاح سياسة التشغيل	**90-100**
خلاصة الفصل:	**101 -102**
الفصل الثالث:دراسة تطبيقية للوكالة المحلية للتشغيل بعين الحجر	**103-**
المبحث الأول:الوكالة الوطنية للتشغيل	**104-108**
المطلب الأول: نبذة تاريخية عن المرافق العمومية للتشغيل	**104**
المطلب الثاني: تعريف الوكالة الوطنية للتشغيل	**105**
المطلب الثالث: مهام الوكالة الوطنية للتشغيل وأهم أجهزتها الفرعية	**106-108**

المبحث الثاني: الوكالة المحلية للتشغيل عين الحجر	116-109
المطلب الأول: تعريف الوكالة ومهامها	110-109
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة:	113-111
المطلب الثالث: أهم العروض التي تقدمها الوكالة	116-114
خلاصة الفصل:	117
الملاحق	128-118
خاتمة	131-129
قائمة المصادر والمراجع	140-132
فهرس المحتويات	144-141